١

عمر ١٢

وحيد الطوال

كم عاقل عاقل أعيت مذاهبه | وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا
هذا الذي ترك الأوهام حائرة | وصير العالم النحرير زنديقا

او محمد ... غفر الله له

٢٠٢

هجرت الخلق طراً في هواكا | وأيتمت العيال لكي أراكا
فلو قطعتني في الحب إرباً | لما حنّ الفؤاد إلى سواكا
... قد أتاكا | وجاء إليك يرجو ان تراكا
... قد أتاكا | مقراً بالذنوب ...
فإن تغفر ... لذاكا | ... فمن يرحم سواكا
فإن ... قد عصاكا | ولم يسجد ... إلى سواكا

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

يا هاه يا سالكي مسالك محامدك ويا سامعاً
جامع مسائل حامدك اهدنا الصراط المستقيم
هداية كافية لتسهيل حل مشكلات ثناء مرادك الذي
انعمت عليهم لتبديل كمال انشائهم بجميل ثنائك وصل
على افضلهم صلوة وافية بشكر ما انعم علينا
في اصلاح حالاتنا وعلى آله المفضلين علينا
بكفاية اسباب السعادة لتحصيل كمالاتنا
وصحبه المجبولين على ان يفضل اتباع النبوة بحفظنا
عن الخطأ في مقالاتنا اما بعد فيقول العبد

المفتقر

المفتقر الى الله الغني عن العالمين ابراهيم بن
محمد بن عربشاه الاسفرايني عصام الدين هذه
حواش كانت تجمع في دور الزبر غوامض وافية
للفوائد الضيائية وابكار لا يوجد عن وجوهها نقاب
ولا يتوهم في حقها امد ولا مثلها يوجد ناظره
كابر عنها بكابر لكثرة ما فيه من الابتداع ولا
يؤده شاعر فاخر بالاطلاع على خوافيها الا محكى
الاختراع لم يغادر قدر بقية التعليقة فليقتفوها
شاء فليدع النزاع ومن لم يرد غاية التحرير
لينظر ان شئت فليتنزه عن قلة بريد منه الى الوفاق
انتفع بها اهل السعادة بانتفاع واداه اصحاب

الشقاوة عن الانتفاع انه حصل في الترقي الى
بقاع العلم الذي هو في غاية الارتفاع قوله
الحمد هو الوصف بالجميل على الجميل الاختياري من
انعام او غيره وما وقع على غير الاختياري كما
يحمد الرجل على صفاته فلتنزيله منزلة الاختياري
اما لاستقلال الذات فيه او لاعتبار كونها
مبادي افعال اختيارية فهو ليس بحمد حقيقة
وان سمي الحمد فيه مجازا ولان المحمود عليه ليس
بمحمود عليه حقيقة بل جعل محمودا عليه تجوزا اذ المحمود
عليه حقيقة امر اخر قوله لوليه في الفلاح الولي
ضد العدو وكل من ولي امر احد فهو وليه ههنا

وكلا

وكلا المعنيين ههنا محتمل اما على الاول فالمعنى
ان كل حمد يطلق كل حمد وهو الرب تعالى لانه يجب كل
حمد لا يحمد به السوى واما غيره فلا يحب الا حمدا وحمدا مع
بحمده واما على الثاني فالمعنى ان كل حمد يطلق وليه
او كل حمد من خلق ما يحمد عليه وهو خالق الحمد اذ
الحمد والثناء في الحامد وجزاء الحمد ما يليق به والحمد
يصلح ان يكون مبنيا للفاعل اي كل حامدية
متعلق لوليه وان كان مبنيا للمفعول اي كل
محمودية قائمة به تعالى ومن الاوصاف من في اجانب
اللفظ الربانية ما هو الاصلح نظرا الى المعنى فجعل الحمد
مستعملا في كلا المعنيين باعتبار تكثر ارادة كل

ما يطلق عليه لفظ الحمد ليكون اللفظ مفيدا لثبوت كل معنى

الحمد له تعالى دون غيره فيتم في الحمد درجة الكمال وهو

ان تجعل الحمد المبني للفاعل ثابتا له تعالى دون غيره

بمعنى انه قائم به تعالى دون غيره

وتقرير الحمد بحسب المقام حمده تعالى فيكون الحمد الحادث

له تعالى مختصة به تعالى لا يتأتى من غيره تعالى فيكون

حمده تعالى باظهار العجز عن الحمد كانه قال لا احصي ثناء

عليك انت كما اثنيت على نفسك ولا يخفى ان هذه الكلمة اعلى

واجل افراد الحمد وهذا اشارة الى نبينا صلى الله عليه وسلم

لبيان المراد حمدي لا قدره ولا يخفى ما جمع الوجوه

والنكتة في تقديم الوجه على الثاني الذي يشير به

اشارة دقيقة الى المدح غير المشتهر وهو ان الاول

افضل

4

افضل من النبوة قوله والصلوة على نبيه النبي

انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ احكامه

والرسول اخص منه وهو انسان كذلك لكنه

يكون له كتاب وشريعة والال هنا في الاضافة

العهد فهذا الاصل يشير الى نبينا صلى الله عليه وسلم

وقد يكون للجنس والاستغراق فيكون المعنى

والصلوة على كل نبي له تعالى وجه اختياره معا

الرسول الحاكي حسب اللفظ فلرعاية السجع واما بحسب

المعنى فعلى الثاني ظاهر اذ الشمول وعلى الاول

فلدلالته على انه صلى الله عليه وسلم يستحق الصلوة بمرتبة

النبوة ويعلم منه استحقاقه بمرتبة الرسالة

بطريق الاولى قوله وعيال رد اصحابه المتادبين

باداب التزموا اهل السنة اذ حافظوا على الارادة انها

الشيعة فانهم ينحوا ذكر على بيت النبي والا ينقلون

في ذكر حديث في الصحاح الرجل احد وعيال والي

ايضا انتباعه لهذا او حمل على ان يكون ذكر الاصحاب

تخصيصا بعد التعميم وللتغيظ انوار في تعيين المسود

والمقام لا يسعه في الصحاح الاداب النفوس واما

الدرس ولا يخفى ان الاصل بعبادة بوده باداب

واه اشد وهو تبليغ الاحكام والكتاب وفي

ذكر الاداب براعة الاستهلال لان المخصوص

قسم الاداب قوله فهذه اي هذه الامور ظاهرة

في العقل المتحير المعاني التي سنذكرها في كتابنا

وجه الاجمال واورد اسم الاشارة لبيانها واسمها

الاشارة ربما يستعمل في الامور المعقولة وان كان

وضعها للامور المبصرة الحاضرة في حرم الخاطر

لكن لابد من نكتة والنكتة هاهنا اما الاشارة الى

انكشاف هذه المعاني حتى صارت لكمال علمه بها

كانها مبصرة عنده وبعد بذلك الاشارة اليها

واما الاشارة الى كمال فطانة الطالب الذي اراد ان يبلغ

مبلغا صارت المعاني معه كالمبصر عنده

ويستحق ان يشار الى المعقول بالاشارة

الحسية وفيه ذكر مبالغة في حث الطالب على التحصيل

المعنى قوله فوائد جمع فائدة وهو ما استفدت
من علم او مال او جاه وقيل من فائدة المال
يفيد اي يثبت لسائل المال فكان تريد بالفوائد
الثوابت يعني منه امور ثابتة بعيدة عن البطلان
قوله وافية اي كثيرة ما فيه يقال وفي الشيء
وفيا على وزن فعول اي كثر وتم فقوله بحل متعلق
بوافية على تضمين معنى التعلق وكمل المجمل
الوافية من وفي بوعده اي لم يغدر فقوله بحل
متعلق بالوافية لكون الاول ابلغ واتم معنى
والفوائد اسم كتاب في المعاني والوافية اسم
للمتوسط والمتن وكتاب في الحديث وفي

ودرج على الكتب بلاغتها فكلامه فيه
غيب الكلام البليغ قوله بحل مشكلات
الكافية اي ههنا الجملة الادارة قوله
للعلاقة يستدعي بحسب المعنى ان يكون في
تقديرها الكافية للعلاقة صفة للكافية ويستدعي
بحسب اللفظ ان يكون في تقديرها الكافية للعلاقة
حال فرعاية اكثر ما فيه ذهب اليه المحققون في
مثله رعاية جانب المعنى لانه اهم وان
راعى ههنا جانب اللفظ بجعله حالا لابد
ان يكون عن الفاعل او المفعول والكافية مضاف
اليه للمشكلات التي هي مفعول الحل بحسب المعنى وليس

بفاعل أو لا مفعول أو المطلوب منه أنه يصح إيراد
الحال عما أضيف إليه الفاعل أو المفعول إذا صح
حذف المضاف والاكتفاء بالمضاف إليه وهنا
كقوله تعالى واتبع ملة إبراهيم حنيفا فإنه يصح
إبراهيم حنيفا بحذف المضاف وما نحن فيه من
هذا القبيل فإنه يصح أن يقال نهزه فوائد وافية
بكل الكفاية والثاني أن الظاهر أن يقول للعلامة
المشهورة فإن الإسناد إلى ضمير المؤنث اللفظي
يوجب تأنيث المسند إلا أنه اعتبر جانب المعنى لأن
المراد بالعلامة مذكر ولكن الاختيار في رعاية
التذكير والتأنيث إذا كان اللفظ مذكرا والمعنى

مؤنثا

مؤنثا أو بالعكس والثالث أن في وصف أمر
الحاجب بالعلامة نظرا إلى أن هذا اللفظ إنما يناسب
فيما بين العلماء لمن جمع جميع أقسام العلوم
كما هو عرف من العقلية والنقلية وليس ابن الحاجب
إلا من العلماء في العلوم النقلية ولذا خص
من بين العلماء أفضل الملة والدين الشيرازي
بالعلامة حيث سبق العلماء كلامه في جميع أقسام
العلوم والجواب عن الأول أنه هو فيه أدى وما في قصيد
الأول هو فيه المعنى وكأنه بنى إطلاق العلامة
على عدم الاعتداد بالعلوم الفلسفية والرابع
أن اختار من بين أوصافه الاشتهار فخالفه

عن الوصف بالعفة اي تفضيلا لاشتهاره واعتذارا
عن اعراضه عن الاطراء في المدح ولما كان انه جمع
المشرق والمغرب اللذين لم يرد بهما حقيقتهما حتى يخفى
تعدده ما الذي يستدعي صيغة الجمع بل اراد البلد
المشرقي والمغربي فصح جمعهما فالحرية قوله
الشيخ ابن الحاجب في العالم كما ان الشيخ والشيخون
من استبان انه في السن ما بين اربعين او خمسين
او احدى وخمسين الى اخر عمره او الى الثمانين
وقد يطلق الشيخ على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل
وقد يقال شيخ الرجل على ما في الصحاح اي
وصفته بالشيخ للتبجيل وهو المراد ههنا اه

المشهور

المشهور ان الشيخ ابن الحاجب قتل شابا قوله
تغمده الله بغفرانه في الصحاح تغمده الله برحمته
غمره بها هذا او الكلام ماخوذة من غمد السيف
اي جعله في غلافه الغمد غلاف السيف ففي الجملة
استعارة تشبيه الشيخ بالسيف في حد الطبع وقطع
المشكلات قوله واسكنه بحبوحة جنانه اي وسط
جنانه بكسر الجيم جمع جنة وبالفتح القلب والجنة
الحديقة ذات الشجرة والنخل قوله نظمتها
يقال نظمت اللؤلؤ اي جمعته في السلك والسلك
الخيط والتقدير جعل الشيء في قراره او الحمل
على الاقرار والحمد لله الذي ابلغ في درج الكتاب

والسمط السلك ما دام فيه الخرز والا فهو سلك
والتحرير التقويم وفي اضافة السمط الى التحرير
اشارة الى ان تحريره لا يغادر الفوائد التي كاللآلئ
(قوله) للولد العزيز الخ عند النكاية والمغفل
بالذكاء فوصفه بالعزة في قوة وصفه بالزكاء و
المغفل (قوله) التهكم وهو كنا شق وهو
اظهار الحزن وجمع الالفاظ المترادفة فيه من الخطب
مستعظم لا وجه له عند البلغاء (قوله) وسميتها
بالفوائد الضيائية الخ قلت قد تقرر في محله ان النسبة
الى ابن الزبير زبيري فكيف جعل النسبة الى ضياء
الدين ضيائية قلت شيوع النسبة في التركيب الاضافي

الى الجزء

الى الجزء الثاني ان كان مشهورا في التركيب الاضافي واعلم
بكون مقصودا اقرب فالنسبة الى الجزء الاول والمقصود في
ضياء الدين الجزء الاول يجعل الشخص ضياء الدين
والمقصود في ابن الزبير الزبير لم يقع تقرر الشخص
بالنسبة الى الزبير بخلاف عبد مناف فان المقصود ظاهر
كما في العبودية حتى تخص من بين عباد المضاف اليه
بالجميع العبد كانه العبد فان قلت لم ينسب الى الاسم مع انه نسبة
اليه خالية عن تكلف الحذف قلت لان المنسوب اليه اشتهر
باللقب لان في اللقب ما يمدحه ويجعل حقيقا بان يجعل
علما غاية للتألف ولان في نسبة الى الضياء
يحسب اصل المعنى يشعر بانه يضيء القلوب ويزيل عنها
لا الحسب الاشتقاق لانه يجب تقديم الولد العزيز لا يراد منه النسبة

ظاهر الترتيب قوله لانه لمهنه الجمع والتأنيث اللازم

ترك الجمع لانه لا فائدة فيه الا اخراج التعريف عن

الجنساوية قوله كالعلة الغائية العلة الغائية

ما تقدم في التصور وتاخر في الوجود وهيهنا

الذي يوصل تقدم في التصور لكنه لم يتاخر في الوجود

والعلة الغائية تعلم بهذا الشرح ولو قال لا دائما لكم لعله

الغاية لصح ذلك ولكن بالنسبة قوله وسائر

مشتق من السؤر بمعنى بقية ما اكل ومعناه الباقي

في الكشاف ان العرب بهوا سائر بمعنى الباقي ودستعمل

في كلام المصنف بمعنى الجميع غير ثابت وقد سها علامه حاجب

الكلام بمعنى الجميع تحقيق القول لانه من عجائب شاذ اثير

هيهنا بمعنى الجميع انفع للمدخول لانه تبكرو الدعاء في

حقه قوله في اصلي باب التحصيل تقييد للمبتدى لانه ربما

يكون من اصلي باب الصنائع قوله وما توفيقي الا بالله

التوفيق جعل الاسباب متوافقة للمسببات وقيل

لابد من تقييد التعريف بما يخص التوفيق

بالخير اذ لا يستعمل التوفيق في جميع الاسباب اعزولا

يخفى ان الفاعل للتوفيق هو الله واذا التقبيح

اصل الالف نسبة الفعل الى الفاعل بالباء لانه

يدخل الالة فلا يحسن ضرب بزيد والفادب في قولنا

يقال ضرب من زيد فالعرب وما توفيقي الا بالله

وتوجيه ما شاع من الكرم في تفسير سورة هود

انه بتقدير المضاف حيث قال اي وما كونه موفقا الا
بمعونة الله وتوفيقه قوله وهو حسبي ونعم الوكيل
فيه بحث لخصته في حواشي المطول اتهم بتخجيل الكتاب بعض
بتخجيل نقص معقبا ان كتابه بهذه التركة للخبر وتأييد
في النقص نقضا او بسطا وبناء التشنيع عليه ولهذا
سيما الاقيسة المركبة من القضايا المختلفة بشرطية .
ولكنه كي يكون قوليا وهو المشهور فيما بين ارباب
الصناعة يكون فعليا بان يفعل فعل يؤذن بذلك
تأخير القول لكن فيه ضعف التعرض الى بمجاياه
ان يوقع في الاضطراب كتحقيق غرض هذا الكتاب مع احكم
المهمات ويعلم منه ترك كتابة الصدقة ايضا فتأمل

ولا يلزم

ولا يلزم من عدم ذكره عدم الابتداء به مطلقا اعلم ان
اهل هذا الوجه لترك الحمد اللفظي الملحق الى قوله فهم كي
لكنه اورده على وجه يتوجه عليه الاعتراض فالشارح
حفظ من كلامه ما يمكن اصلاحه وحذف ما ظن انه
لا يمكن اصلاحه قال الفاضل الهندي لم يبتدئ بالحمد لفظا
لشغف بتخجيل انه كتابه هذا من حيث انه كتابه لم يكن كتب
السلف حتى يكون على سنتهم ولانه اراد ان يكون
بترك الحمد افصح ولا يخفى انه يرد عليه انه لا يصح ترك
الابتداء بالسلف وترك ما ورد به السنة لغرض
هذه النكتة وقيل هذا الاعتراض انه بترك الصلوة
والصوم حصة الفعل بتخجيل انه ليس في عداد العقلاء

المكتفين واصلي الشارح بترك الاقتداء بالسلف

بالحمد على ترك كتابه بالحمد وجعله جزءا من الكتاب والعالم

يكون تركا للعمل بالسنة وجه رده بقوله وامرهم عنه وعلى

ان يقال ترك الحمد اقتصارا على ما يقتضيه التسمية مع

اظهار صفة الكمال الذي هو الحمد حقيقة روما للاختصار

الذي هو المطلوب في هذا التأليف قوله وبداء

بتعريف الكلمة والكلام لانه يبحث في هذا الكتاب عن

احوالهما وكان اللائق بالمصنف ان يذكر اولا قبل

الشروع في المقصود من النحو الكلمة والكلام لكونهما

موضوع العلم وتعريف النحو ليكون الطالب على بصيرة

في طلبه ويكون بحيث يتميز بهذا التعريف عنده فايدة عليه

ص

من مسائل الغير فيطلبه دوما يريد ويجتنب عما ليس من مسائله

فيحرم عنه ولا يبعد عن مطلوبه بالاشتغال به وان

يذكر الغرض من تحصيل النحو ليزداد رغبة الطالب

في تحصيله ولا ينزجر عما يعرض من مشقة التحصيل

واقتصر على ذكر الكلمة والكلام لانه لابد منهما لمعرفة النحو

في نفسه واعرض عن الحدود لان كتابه للمبتدي الذي لا

يكون تحصيله الغرض الا بعد التحصيل ما يوجب

البصيرة ولا ما يوجب الرغبة بل غاية ما يريده ان يقدره

المعلم على حفظ ما في الكتاب وبهذا لا يستفيد معرفة

مفهوم العلم ولا الغرض منه قوله فتم انه يعرف بها

من التعريف او المعرفة وعلى كل التقدير يكون مبني

البيان علماً ويمكن ان معرفتهما على وجه يستدعيهما
موقوف على الاحوال تتوقف على تعريفهما فان قلت لم
والافل قوله وقدم الكلمة لكونه افراداً وهذا مرتع
وجوه اربعة للتقديم يتوقف تحقق المفهوم على تحقق
المفهوم ويتوقف تحقق معرفة المفهوم على تحقق معرفة
المفهوم ويتوقف تحقق الفرد على تحقق الفرد ويتوقف
تحقق معرفة الفرد على معرفة الفرد فتدبر قوله قيل
هو الكلام مشتقان من الكلم الاشتقاق رده كل منهما الى
الاخرى لتناسبهما في اللفظ والمعنى والمشهور في
المناسبة ان يدخل معنى المشتق منه في معنى المشتق
ويتوهم من هذا انه يكفي في الاشتقاق ان يكون معنى

المشتق منه

المشتق منه لازما لمعنى المشتق وقد يستعقبنا في
تحقيقه في شرح الرسالة العضدية قوله وهو
الجرح بفتح الجيم مصدر جرحه اي اثر فيه بالحديد
فهو السلاح للجراحة قوله لم يثبت معنى بينهما في نفسه
كالجرح ان التزم بمطلق التأثير في التشبيه بالجرح
يكون جازيا في الالفاظ باعتبار التأثير الذي فيه
والتشبيه لكن قوله وقد عبر عنه بانه اراد التأثير
باحداث الالم وفي تفسير البيضاوي في قوله تعالى
فتلقى ادم من ربه كلمات اصل الكلمة الكلم وهو التأثير
المدرك باحدى الحاستين السمع والبصر كالكلام
والجراحة قوله بعض الشعراء قال الشارح الخ

قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ولم يبلغ
ذكر الشارح رحمه الله ولو بلغهم لم يرضوا بأن يعبر عنه ببعض
الشعراء قوله ما جرح رح اللسان اي اللسان يكون
بمعنى اللغة او الجارحة وهذه العبارة تحتملهما
قوله والكلم بكسر اللام بهذا الحقيقة للفظ الكلمة لا
للفظ الكلم بانه في مناسبة لهذا المقام ولان حروفه
معنى التاء في الكلمة التي بها يتحقق الكلام اه بحروفه
التاء للفرق بين الجمع والواحد او للفرق بين الجنس
والواحد قوله جنس الجمع كتمر وتمرة والفرق بينه
وبين التمر بانه لم يطلق الا على الثلاث فصاعدا والتمر
نشأ من الاستعمال جنس يعرض للكلم هذا التخصيص والتمر

باقٍ على وضعه قوله والكلم الطيب فاول ببعض
بهذا البيت وقيل بعيد من مظان الاستعمال جدا
اذ ليس في شيء من اللغة ان يقال في مقام ارادة الحكم
على الكلم الطيب ببعض الكلم الطيب فيعبر عن البعض بالطيب
ويكون اه خال البعض لان الطيب من الكلم بعض
الكلم فهذا يصحح بهذا القول الاول ويحكى رحمه
شاهد لحسن من غير حاجة الى التاويل سيما
مثل هذا التاويل بانه يعال وقد صرح علماء التفسير
والاصول والنحو بان لام التعريف يبطل معنى الجمعية
فلما بطل ههنا معنى الجمعية لم تؤنث صفته وكيف
لا يكون معنى الجمعية ههنا متروكا ولو كان نعت بانه

لزوما لا يقصد الكلم الطيبة الواحدة والم نقرح جماعة
من الكلام قوله واللام فيها للجنس لا لام التعريف بعضا
الاشارة الى ما يعرف المخاطب فاما ان يشار بها
الى مفهوم اللفظ الذي دخلت عليه فهي لام الجنس
فاما ان يقصد الى الجنس باعتبار نفسه كما في الانسان
حيوان ناطق فهي لام الحقيقة من حيث هي هي واما
ان يقصد اليه باعتبار فرد ما فهي لام العهد الذهني
كما في ادخل السوق واما ان يقصد اليه باعتبار كل فرد
فهي لام الاستغراق كما في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا
الذين امنوا وعملوا الصالحات الاية واما ان
يشار بها الى قسم من مفهوم اللفظ معهود بينك وبين
مخاطبك

مخاطبك لسبق فهم اليه عند سماع اللفظ فهي لام
العهد الخارجي كما ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى
فرعون الرسول ثم الجنس لا يكاد يخلو عن كثيرة وبين
الاعتبار فيتوهم التنافي في لفظ الكلم بين اللام
وبين التاء للواحدة فاشار الى دفعه بقوله ولا
منافاة بينهما اي بين اللام والتاء او بين الجنس
والواحدة ولا يخفى ان توهم المنافاة بعد دخول
اللام لا قبله من حيث العطف لان المنافاة بين
صيغة الكلم والتاء لازمة ودفع بان الجنس يوصف
بالوحدة ولا يخفى ان دفع المنافاة بمنع المنافاة
بين الجنس والواحدة جواب عن الاعتراض لا تحقيق

اذ التحقيق ان التاء ليست للوحدة جنسا اشار اليه اللام بل الى جعل
افراده هذا الجنس مشروطا بالوحدة في كونها افرادا له
حتى لا يصح حمل كلمة على ما فوق هذا المفهوم وبهذا
لا ينافي الكثرة المستندة على الجنس هذه وكلمة
حملها على الوحدة الخارجية بارادة الكلمة المذكورة
على السنة النحاة اشار بالمراد الامكان اي [illegible]
... ووجهه اما اولا فلان تكون اللام الداخل في
المعرفات لغير الجنس خروج عن جادة التعريف
واما ثانيا فلان لام العهد يكون اشارة الى قسم من مفهوم
مدخولها والكلمة الجارية على السنة النحاة ليس
قسما من مفهوم الكلمة بل هي مفهومها وجعل

الكلمة

الكلمة بتاويلها ما يطلق عليه الكلمة حتى يصير الكلمة
النحوية بهذا المعنى [illegible] لا يرتكب الا بعد تكليف تأمل
قوله اللفظ في اللغة الرمي يقال اكلت التمرة ولفظت
النواة اي رميتها [illegible] لفظا
لان يتوهم ان المفهوم [illegible] من الفم فلا
يصير شاهدا على انه بمعنى الرمي مطلقا فان قلت
من ابن علم انه لم يقصد الرمي من الفم قلت لانه يقال
ذكر فيما اذا رمي النواة لا من الفم بل اخرجت
من التمرة قبل ان تدخل في الفم فان قلت قد جاء في
اللغة اللفظ بمعنى التلفظ ولا يخفى ان مناسبته بما
يتلفظ به اشد فلم [illegible] واصل المعنى الاصطلاحي [illegible]

هو اللفظ بالشيء لا الملفوظ فقط لان اللفظ بدون
الصلة حينئذ صفة المتكلم دون الكلام بخلاف
اللفظ بمعنى الرمي بهذا وبهذين نظرا لانه يكفي للنقل
التعلق فيصح نقل اسم صفة المتكلم الى الملفوظ والاول
وان كان اقرب لانه صفة اللفظ لكن الثاني اقرب
لانه يخص اللفظ ولان اللفظ في عرف اللغة كالكلام
ما يتلفظ به قليلا كان او كثيرا اهملا او دالا كجعل
العرف اصلا لهذا الاصطلاح ويمكن ان يقال المعنى
النحوي اعم من المعنى العرفي في اللغة لشموله ما يتلفظ
به مهملا ولم يجد فيما بين ارباب الاصطلاح النقل
من المعنى الاخص الى ما يعمه وانما المعتاد هو العكس

فلهذا

فلهذا جعل اهل الاصطلاح ما هو بمعنى الرمي منقولا
نقل في عرف النحاة ابتداء وهو جعله بمعنى الملفوظ
وانما اعتبر جعله بمعنى الملفوظ ليكون من قبيل
نقل العام الى الخاص لانه من نسبة العام الى الخاص
اشهر من المناسبة المعتبرة حين النقل ابتداء ومن
ثم قلت في جعل اللفظ بمعنى الملفوظ فتداركت ما ذكره
في نقل اللفظ ابتداء اي ما يتلفظ به الانسان قلت فرق
بين جعل اللفظ بمعنى الملفوظ وبين جعله بمعنى ما
يتلفظ به الانسان فان الاول نقل للمصدر المطلق
الى مفعوله مطلقا والثاني نقل للمصدر المطلق الى قسم
من اقسام مفعوله ومناسبة الاول اتم كما لا يخفى ويتدرج

ههنا كلام وجه آخر وهو ان يجعل اللفظ بمعنى الملفوظ
من اللفظ ابتداء فيكون من قبيل نقل العام الى الخاص ثم
يجعل لما يتلفظ به فيكون نقلا لاسم المتعلق للخاص الى
المتعلق الخاص قوله مهملا كان او موضوعا
المشهور في كلام النحاة مهملا كان او مستعملا وانما
عدل عنه لان المهمل ما لم يوضع وهو يقابل الموضوع
لا المستعمل فكانهم قصدوا بالمستعمل ما يمكن استعماله
وبالمهمل ما لم يمكن استعماله وبعد ما ذكره اولى لانه
المتبادر من المستعمل المستعمل بالفعل قوله اللفظ
الحقيقي لا يخفى انه اذا وضع اللفظ لما يتلفظ به انسان
حقيقة او حكما فالمستكن في اضرب ايضا لفظ حقيقي

فالصوت

فالصوت الملفوظ به الحقيقي قوله ولم يوضع له لفظ
فليس في اضرب الا الفاعل المعقول مع غيره ان يكون في حكم
ملفوظ واكتفى من غير لفظ عن اعتباره لفظا فاقيم
مقام اللفظ في اعتباره جزء الكلام الملفوظ ايضا
كجعله جزء الكلام المعقول فيهما معقوله معنية
بل تارة يكون واجبا وتارة يكون ملفوظا جميعا
او عرفا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع
الضمير الى الصوت نحو الرمي مما مقولة الحرف والصوت
اصلا ليس على ما ينبغي فانه ما خفي على غيرك
حتى قال بعض الفضلاء لما ذكرهما اي مقولة
هو قليل قوله بلغو قوله والدال الاربع وجزء انتقالها

منه حزب النظارة الدالة على ما ذكر من السلطان و

النصب جمع نصبة وهي وضع ملوحة العلامة قوله

لم يقصد الوحدة لان الا نفهم الوحدة غير صحيح

والام يصح قصدها في الكلمة بل انه لا يحتاج الى قصدها

فيه لتحقق بدونه التساوي الكلمة الوحدة لجنس الكلم

لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة عند من وضع

لمعنى مفرد مناط الوحدة عنده الافراد كما في صاحب

المفصل فانه جعل مناط الوحدة ان لا يصح به جزئي

حينئذ من الاحيان فيفيد الا جزئه ليس بكلمة لانه كان اللفظ

به مرتبي باعتبار المعنى الا هناك قوله والمطابقة

غير لازمة بل غير جائزة لان المصدر للكلمة لا التأنيث

والتثنية

والتثنية والجمع وان اريد معنى الصفة فوجه بنفي

الكاف في تغيير قوانينه حتى يكون حرفا او يكون

من الاماكن والمكان غير لازمة اكتفاء باحد زمانيه

مع كون اللفظ اخصر وما يستبعد ايضا اخر

ما يستبعد اللفظ تبرد ويكون لمفرده محتملا معنى الاثر

فيذهب تفرد السامع كل مذهب فيكما قوله الوضع تخصيص

شيء بشيء والاولى تعيين شيء لشيء ليظهر تعلقه

لمعنى بقوله وضع وليلا يتجه انه ان اريد بالتخصيص

شيء بشيء جعل المعنى مخصوصا بالموضوع جزئيه

وضع اللفظ المراد فان اريد به جعل اللفظ مخصوصا

بالمعنى خرج وضع المشترك قوله حينئذ الاطلاق

كما في الافق اذا احمر كما في الدوال الاربع والمراد بالحقيقي
انه يجب مقابلته مع اطلق ليعلم بيان الاحسن الغرض افراده
ابتداء او علمه على ما في القاموس والادبي تسمية لبني زيد
حسن مقابلته مع الحقيقي اذ الثاني كالحسي من فعل التقييد
بخلاف الاطلاق فانه فعل المقيد الا انه اراد ان يفرق
الاطلاق الذي معناه الفرد ليس في الشياع معروفا عرفه
بدل افاد اطلق مع خبر خبره الاول بدل من اطلق مع خبره
واجيب بان المراد من اطلق اطلاقا اصطلاحيا
ولذا لم يكتف بلا حرف ذكر الجار في الوجه الثاني ولا
يبعد ان يقال ويحكي ان يقال لم يعتبر الجواب الاول
ايضا قيدا اذ ابدا بل اكتفى بالمتبادر من الاطلاق

كما

كما اكتفيت به ورده على الوجهين بتعيين المجاز له
من اطلق اطلاقا اصطلاحيا او اطلقه ارباب الدين اي اللغة
في محاوراتهم يفهم منه المعنى المجازي لانه يشتمل الوضع النوعي
الاطلاق قيد لا يكون بدون القرينة مع ان تعيين
المجاز للمعنى المجازي ليس من افراد الوضع بهذا المعنى
الذي هو المعنى الحقيقي للوضع وان كان من افراده
الوضع بالمعنى الاعم وهو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا
سواء كان بنفسه او معتبرا مع قرينة فالصواب ان يقال
المراد يفهم المعنى عند اطلاقه الموضوع او المجاز
الجزء من الفهم اجمالا او تفصيلا وعند سماع الحرف
يفهم معناه اجمالا والدلالة على معنى في نفسه عبارة

عن الدلالة على المعنى الذي يفهم من مسمى اللفظ تفصيلاً
من غير حجة فلا اشكال اصلاً ولما فرّ الفرج اراد او بين
الشرح الرسالة الوضعية وكنت من الرجال المعروفين
عندهم في هذا المقام لانه كان وقف في ابدية الاطفال ومن البين
المنع وعلم الكلام ومن بيننا معرفة حقيقة الحال ومعرفة
المقال قوله المعنى ما يقصد بشيء اي اصطلاحا وقد يكون
فيه بحث الاول قوله فهو اما بفعل الكم وكان يعني
المقصد اي لغة ويرد عليه ان مكان الحرف بيان نفعول
فليس ما يقصد باللفظ عند رجال حتى المقصد حتى يكون
اطلاقه عليه والجواب عنه ان بين المفعول والظرف
مناسبة يصح بها ان ينقل اسم احدهما الى الاخرى

فظهر

فظهر بهذا انه لا وجه للاقتصار على اسم المكان بل يصح ان
يكون اسم زمان محفوظ قوله او مصدر ميمي بمعنى المفعول
اي لغة واما اصطلاحا فهو اخص من المصدر الميمي بمعنى
بمعنى المفعول لان المصدر المذكور بمعنى المقصود سوا
تقدم بشيء اولا والمصطلح هو المقصود بالشيء فنقل المعنى
الى نقل الاسم العام الى الخاص وذكر انه يجعله منقولا الى
المعنى الاصطلاحي ابتداء من غير جعله بمعنى المفعول لكان
شمعت في اللفظ فالحرف بين اللفظ والمعنى بحال يبدو
اليه يعني قوله او مخفف يعني اسم المفعول خفف بالحذف
احدى اليائين وتبديل الكسر بالفتحة التي هي اخف
وقلبت ياء الاخرى الفا وهذا الوجوه اقرب الوجوه

معنى وابعدها انتقاضاً مع انه لا يوجد له نظير في كلام
العرب فتدبر ولما كان المعنى مأخوذاً في الوضع اه
فان قلت كما ان المعنى مأخوذ في الوضع كذلك الدال
مأخوذ فيه وبهذا الشيء الاول فلا بد من تجريد الوضع
عنه ليصح اسناده الوضع الى غير اللفظ فلا وجه لا
قتصاره على بيان التجريد عن المعنى قلت لم يتعهد البيان
التجريد لذاته لانه مما يعرف كل ناظر فاضل او قاصر
بل قصد التنبيه على ما هو الحق ان يعتد به لا جاحد
الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى تبرعاً مجازاً
بيانا للواقع والتجريد عن الشيء الاول لا مدخل له
فيه فان قلت الحق فائدة في تجريد الوضع عن المعنى

واستعماله

واستعماله في جزء معناه مجاز وذكر المعنى معه اذ
لا يناسب مقام التعريف ومذهب الاختصار قلنا ذكره على
ان الاحتياج الى تقييد المعنى بالافراد الا انه بهذا القيد
كون المفرد قيد المعنى فتدبر يخرج به المركب لا الالفاظ
الدالة بالطبع الدالة على العلاقة لازمة لنفس الدال
فالدلالة عقلية كدلالة لفظ دير على وجود اللافظ
فان العقل يحكم بوجوده الا بملاحظة حال اللفظ في نفسه
والا فان كان العلاقة كون الطبيعة مقتضية لاحداث
الدال عند وجود المعنى فطبيعية كدلالة اح اح على وجع
الصدر فان نفس اللفظ وكيفيته لا يقتضي ذلك بل ملاحظة
حال الطبيعة وانها مقتضية لاحداث اللفظ حال حدوث

المعنى والا لان كان الدلالة لاجتماع [illegible] كونه

الدال علاقة المعنى فالدلالة وضعية فان قلت لم

يذكر الالفاظ الدالة بالعقل ايضا قلت لان الالفاظ

الدالة بالعقل ليست الا مهملات والدوال بالطبع والدوال

بالوضع والثانية لا يخرج بقيد الوضع عنه بعد ان خرجت

انما ذكر الالفاظ الدالة بالطبع لانها داخلة في المهملات

الا انه يقال خرجت بها لمزيد الاهتمام ببيان خروجها

لان فيها مزيد الالتباس بالكلية لدلالتها وانه بقوله

فخرجت المهملات المهملة بالجزئية لا الكلية بقرينة قوله

وبقيت حروف الهجاء الخ حروف الهجاء ايضا مهملات

والهجاء يتقطع اللفظ بها ودونها اعم حروف الهجاء حروف

يقطع

يقطع اللفظ بها اى حروف تركيب منها الالفاظ اى نبذ اذا

جرد الوضع عن المعنى لا يخرج بقيد الوضع وبه

لانه غير ملفظ به [illegible] وخرجت بقول المعنى اه

وضعها لغرض التركيب لا بازاء المعنى فى نظر الدلالة

كثيرا من حروف الهجاء وضع لمعنى كهمزة الاستفهام

ولام الجر وواو القسم والعاطفة من حروف

الهجاء اى غيرها فكيف لا يخرج بقول المعنى فالجواب بكلم

بخروج جميع حروف الهجاء بهذا القيد الا انه يقال قوله

الموضوعة لغرض التركيب لا بازاء المعنى لتقييد حروف

الهجاء وليست صفة كاشفة لحروف الهجاء

فلم يلزم الا باخراجه قوله المعنى بعض حروف الهجاء

لا نقول حروف الهجاء من حيث انها حروف الهجاء لم
توضع لمعنى فينبغي ان تخرج من التعريف كلا بل بعضها
لانا نقول نعم لكنه لا تخرج الموضوع لمعنى فيها بقوله
لمعنى كما لا تخرج الدال بالعقل من الالفاظ الموضوعة
لمعنى من حيث انها دال بالعقل بقيد فيه بل اخرجه
جميع تلك الامور باعتبار قيد الحيثية في التعريف
فان قلت قد وضع بعض الالفاظ بازاء بعض آخر
الاولى قد توضع بعض الكلمة بازاء بعض آخر ليتفهم
فان التعريف بعدم صدقه عليه قلت فكيف يصدق عليه
انه وضع لمعنى اعلم انه لو قال المصنف وضع لجزء لكان
التعريف اخصر واسلم الا انه اورد المعنى لفائدة
ستعرفها

ستعرفها فان قلت بعد تعريف المعنى بما يقصد بشيء
كيف يصح هذا السؤال قلت لما تقرر عند السائل تعريف
وهي ان المعنى لا يكون لفظا لكثرة استعماله في
مقابلة اللفظ حكم كلمة ما في تعريف المعنى بما سوى اللفظ
وتخصيص كلمة ما في التعريف بما سنة موكدة قلنا
المعنى ما يتعلق به القصد فان اراد ان مفهوم المعنى
مفهوم ما يتعلق به القصد بعينه فظاهر البطلان لان المعنى
ما يقصد بشيء وهو اخص مما يتعلق به القصد وان اراد
صدق ما يتعلق به القصد على المعنى صدق الاعم على الاخص
لا يلزم من كونه اعم من اللفظ كون المعنى اعم منه الا يرى
ان الحيوان صادق على الانسان والفرس ولا يلزم من كونه

اعم من الفرق كون الانسان اعم وعليك ان يقال اراد
الادر واللام في التعقد للبهيمة الخارجية فيؤول الى العقيدة بشرط
لكان او هنيج واخص قوله وهو اعم من ان يكون
لفظا او غيره لا يخفى ان هذه القضية طبيعية و
الطبيعية لا تنتج في كبرى الشكل الاول الا ان يقال ترك انتاج
الطبيعية في كبرى الشكل الاول ونحو كلية الانتاج اذا
المعتبر عند الميزانيين الامور الكلية والانتاج في
هذا المقام بين كما في قولنا الانسان حيوان ناطق
والحيوان الناطق كلي قوله بعض الكلمة مفردة
ولا فائدة في الوصف قوله فكيف يكون موضوعا
لمفرد ولم يقل لمعنى مفرد لئلا يتوهم ان الاشتباه

باعتبار

باعتبار قيد المعنى وليتضح انه باعتبار قيد لمفرد ولا
يخفى ان هذا السؤال انما يتجه على تقدير كونه صفة لمفرد
صفة للمعنى ولو كان صفة للفظ لم يتجه قلنا هذه
الالفاظ وان كانت بالقياس الى معانيها مركبة
والحاصل انها معان مفردة والفاظ مركبة فنقول
ادراج المعنى في تعريف الكلمة للتنبيه على انه ينبغي ان
يكون معنى الكلمة من حيث انه معنى مركبا فاحفظ
الفائدة الموعودة قوله وقد اجيب عن الاشكالين
بانه ليس ههنا لفظ اي فيما بين الالفاظ المستعملة
في مقام الحكم على اللفظ وقيد في مقام نقض تعريف الكلمة
ولا يخفى عليك ان هذا الحكم منقوض لانه جزء

اجاب بهذا الجواب عن الاشكال بالمنع اي لا نسلم وجود
مادة نقض التعريف في لفظ الذي في شيء من الامثلة
الا انه ذكر المنع في صورة الدعوى مبالغة في ورود
فمقابلته بالنقض خارجة عن قانون المناظرة
وانما اللائق اثبات المقدمة الممنوعة بامثال الضمائر
الراجعة الا انه يقال المراد بهذا الحكم بانه كلما استعمل
في مقام افادة اللفظ موضوع لمفهوم كلي الذي
ذكر سند المنع ان يكون هنا لفظ موضوع للفظ
فان قلت يكفي سند المنع احتمال ان يكون موضوعا
لمفهوم كلي ولا يجب الجزم به فلو حمل الحكم الكلي على الاحتمال
لم يتوجه النقض قلت ظاهر الكلام الحكم الجازم دون مجرد

الاحتمال

الاحتمال المجرى على الظاهر وارد النقض عليه فلو وجد
الكلام عن الظاهر بحيث ما ذكره للنقض يثبت للمقدمة
الممنوعة فصرف الكلام عن الظاهر لا يدفع مادة الشبهة
فلا ينفع نفعا معتدا به والمراد بامثال الضمائر الكلم
الموصولة الذي اريد به لفظ مفردا او مركب نحو الذي
قلت فيما اذا قلت مررت بزيد او زيد قائم واسماء حروف
التهجي واسماء السور والكتب وليس كلم الاشارة
المشار به الى لفظ مفرد او مركب من هذا القبيل لان
وضع اسم الاشارة للمبهمات فاستعماله المجازي في
كلمة مفردة او مركبة بلا تحقيق مادة النقض قوله فان
الوضع فيها وان كان عاما وانما قال وان كان عاما

اشارة الى ما ليس الوضع فيه عاما فانه اولى بهذا الحكم
مثل اسماء حروف التهجي واسماء السور والكتب قوله
فليس هناك مفهوم كلي اى في مقام وضع ادخل
الضمائر وقيل في مقام رجع الضمير الى اللفظ المخصوص
ولا يخفى انه لا يتم في مثل الضمير فافهم قوله
فهو الموضوع له في الحقيقة قيد الموضوع له بقوله في
الحقيقة لانه هناك مفهوم كلي يجعلونه الموضوع له
مجازا فيقولون ضمير الغائب موضوع لما تقدم ذكره فيجعلونه
مفهوم ما تقدم ذكره موضوعا له مجازا والمراد
انه موضوع لجزئيات هذا المفهوم قوله وهو اما جزء
على انه صفة مخصوص لا يقال الاولى حذف الاقتصار على مفرد
لما مر

لما مر قوله ومعناه ح ما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه
ينبغي ان لا يكون الافراد صفة للمدلول بل الدوال
الاربع والظاهر كذلك لكنه لم يتعرض بل التي مع
وصف الدوال الاربع ولا معانيها بالافراد والتركيب
بل التركيب والافراد مخصوصان بالالفاظ الموضوعة
اما لم يوصف اللفظ الدوال الاربع بالطبع او بالعقل
بشيء منهما فاطلاق التعريف يحمل على الا ما كان دونه
على الاختلاف والتعريف الصحيح ما لا يدل جزء لفظه
الموضوع على جزئيه قوله وفيه انه يتوهم ان اللفظ موضوع
للمعنى المتصف بالافراد والتركيب بناء على انه اذا
علق فعل او ما شبهه بصفة يستفاد منه على انه

حقيقة التركيب الى ما يتعلق به ذكر المعلق كان مفيدا
بخصوص الصفة قبل تعلقها بالمعلق ولا يستفاد خلاف
ذلك الا بضرب من التجوز والحمل على الاشارة لحقيقة ايهاما
لضعف المقام لا لضعف الدلالة فانه كما استفاض بالمعنى
الثاني جاء بالمعنى الاول وقيل كنى به عن ضعف الدلالة
لظهور ارادة التجوز بحسب المقام ولا يخفى عليك انه
منع بهذا المقام لازم من تعليق الوضع بالمعنى لانه يوجب
ان يكون الوضع للمتصف بالمقصودية بشيء من
المقصودية بعد الوضع بل بعد الاستعمال فيه فكانه لم
يتوجه له لانه بعده تزييف جعل المفرد صفة للمعنى
بوجه اما ليتأتى له ان يقطع عن المعنى وكيلا صفة للفظ

ولا

ولا يستبعد بهذا التوجيه سيما اذا ثبت ما قال الرضي
ان الافراد صفة المعنى عند النحاة وانما هو صفة
اللفظ عند المنطقيين ولا مدخل لتوجيه ما يتوجه
على تعليق الوضع بالمعنى في ذلك الغرض كما
يرتكب في مثل من قتل قتيلا فله سلبه قوله ولا بد من
بيان نكتة في ايراد احد الوضعين جملة فعلية الخ
المتكلم به بليغ لا يغفل بل لا يخلو اختياره بهذا الخصوص
حينئذ عن نكتة والظاهر عندي انه لا يخفى لطف هذا
البيان قوله وكان النكتة فيه التنبيه على تقدم
الوضع على الافراد فيجوز باستعمال الماضي في تقدم
الوضع على الافراد بالرتبة ولا يخفى انه غاية البعد

لا يكاد يستفاد من العبارة والاولى ان يقال ان

الاصل في الحمل الفعل فلما كان لوصف الوضع قول

متعدد احتيج الى صيغة الفعل والاصل في الصفة

الافراد فاختار فيه الحمول المتعدد الافراد وانما

قدم الصفة الاولى لانه لو قدم الثانية لاوهم تقدم

الافراد على الوضع لما يوهم جواز صفة المعنى ولانه اراد

ذكر المفرد على وجه يحتمل ان يكون صفة للمعنى وان يكون

صفة للفظ ليذهب نفس الناظر في توجيهه كل مذهب ممكن

ولانه قدم لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع

من غير عكس ومن قال تقديم الوضع ايضا للتنبيه على تقدم

فقد تنزع في مقام الثروة بما لا يقنع به الا عديم القدرة

قوله

قوله او المعنى وهو يتقدم عليه مع انه نكرة لانه

لا يتقدم الحال على ذي الحال المجرور قوله وبهذا القدر

كان في صحة الحالية لانه حصل الجهة الذاتية في الحال

ولا يتفاوت بها الحال كما توهم قوله وبهذا القدر

كان في صحة الحالية قوله من الرجل قيل وكذا اجل

لان التنوين كاللام كلمة فجعل كلمتا على كلمة

واحدة لشدة الامتزاج وهذه مزية بلا مرية

لان الاعراب جرى على ما قبل التنوين فلا وجه

لجعلهما كلمة واحدة قوله والاعراب بالحركة واحدة

والانسب ان يجعل واحد صفة لان الاعراب لا صفة

وان يدعو اليه ما يقابله من قوله مع انه معرب باعرابين

فيكون المعنى انه اعرب المجموع اللفظي باعراب لفظ
واحد وبهذا اندفع ما يقال انه يستفاد من العبارة
ان حمراء وقائمة مثلا ان يعرب باعرابين الا انه لا امتزاج
اعرب بل اعرب بواحد ولكن لكراهة اجتماع تاء التأنيث
من الاحد وكجانب المراة باعراب واحد كيف
بكيفية واحدة مع ان كونهما كلمتين يستدعي
كونهما بكيفيتين بكيفيتين قيل ان ما ذكره انما يظهر
في قائمة وبصري وحبلى وحمراء دون الرجلين والمثنى
والمجموع بالواو والنون فان المعرب في الاول الالف
لجزء الثاني وفي الاخر يعني لجزء الاول وان علامة
التثنية والجمع فيهما اعرب بالحقيقة وفيه نظر
لان

لان المثنى والمجموع اعربا بجعل الحروف الاخير اعرابا
لا لجعل اعرابا فيصح فيهما ان المجموع اعرب باعراب
لفظ واحد واما الرجلان فصح ان يجعل المعرب فيه
المفرد دون المجموع لكنه الحق ببصري وقائمة لاشتراك
شدة الامتزاج فلم يرتض الجزم بقاعدة شدة الا
متزاج ولعل هذا اوكد وقع في الزجاج حتى ان يكون
في غاية النظر في الزجاج ولا يخفى على الفطن
العارف بالذوق في القاموس عرف علم وعرف بنيه
اعرابه مثل عبد الرحمن عزه فانه لا يقال لفظة
واحدة وجزؤه كبريان اللفظ الواحد لا يصح ان
يتكلم ببعض مركب باعتبارها وتصح ان يتكلم ببعض المركب

بالنسبة وهي الإضافة فيه إن ما ذكره العلامة الزمخشري

المحقق التفتازاني في الشرح المختصر للأصول للعلامة عضد

الدين مسلم باتفاق النحاة وكل اسم كلمة كذلك وكذا نظائره

أن إخراج عبد الرحمن تعريف المفصل غير مسلم بل مردود

كيف وقد قال في المفصل بعد تعريف الكلمة بهذا المعرف

وهي جنس تحته ثلاثة أنواع الاسم والفعل والحرف ثم قال

ومن أصناف الاسم العلم وهو ما علق على شيء بعينه غير

متناول ما أشبهه وينقسم إلى مفرد ومركب ومنقول

ومرتجل فالمفرد نحو زيد وعمرو والمركب إما جملة وإما

غير جملة فهو إما اسمان جعلا اسما واحدا نحو معدي كرب

وبعلبك أو مضاف ومضاف إليه كعبد مناف وامرئ القيس

والكنى

والكنى ثم إنه أخرج من تعريف الكلمة بعلبك علما

مع أنه يناسب أن يدخل في تعريف الكلمة لكونه

معربا بإعراب واحد على أن غرض النحوي ليس بيان

حال أجزاء الكلمة مطلقا بل على وجه يتميز به ما هو

حالها باعتبار الحال عما هو حالها باعتبار الأصل

وعلى وجه يتميز به ما هو حالها باعتبار كونها

كلمة حقيقة عما هو حالها باعتبار كونها كلمة

حكما فذلك يقتضي كون عبد الله لفظا في حد الكلمة

ليتبين أن الإعراب فيه ليس باعتبار الحال بل الاعتبار

الأصل وكونه جزءا خارجا عنه ليتبين أن إعرابه

عارض من جهة المسامحة وإجرائه مجرى الكلمة

فرض ولو لم يخرج بذكر كان انسب ولكن ان تقول
المراد بالمفرد اعم من المفرد حقيقة او حكما قوله كون الشيء
بحيث يفهم منه شيء آخر فان كان من تلك الحيثية جعل
الاول بازاء الشيء الثاني فالدلالة وضعية وان كان
كون الشيء الاول تقتضي الطبع عند عروض الشيء
الثاني فطبيعية وان فعقلية قوله فبعد ذكر الوضع لا
حاجة الخ فيه ان بعد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول
حروف الهجاء العارية عن الدلالة لا يصح ذكر الوضع
يغني عن ذكر الدلالة الا ان يقال المراد بذكر الوضع في التعريف ايضا
مجرد وضع بل بقيد الوضع لمعنى ولا يخفى ان هذا التوجيه
يستلزم اعتبار حقيقة الوضع في التعريف قوله كدلالة دير
المسموع

المسموع من وراء الجدار اختار لفظا ديز للتمثيل و
تنبيه بان السامع من وراء الجدار لا يتحقق فيه فهم السامع
اللفظ بسماع ديز ودلالة اللفظ لذلك المدلول
العقلي يظهر الدلالة العقلية كمال الظهور بخلاف
ما لو كان اللفظ معنى فيلوح للفظ دلالتان فلا يظهر
ما قصد بالتمثيل كمال ظهور ولو كان اللفظ مهملا
يظهر ان فهم المعنى للمشاهدة او لدلالة اللفظ
قوله فبعد ذكر الدلالة لا بد الخ فيه نظر لانه يجوز ان
يذكر بعد ذكر الدلالة ما يستلزم الوضع فيستغني
به عن ذكر الوضع كما في تعريف المفصل فان تقييد المعنى
بالمفرد يستلزم الوضع لان الافراد فلا حاجة الى ذكر الوضع

فذكر كما في المفصل بلطافة لان تعريف المفصل مفصل

بهذا التعريف قوله اي بتفصيل اشارة الى ان هذا الخبر

لم يقصد به بيان حكم الكلمة بل قصد به تكميل تعريف بتصوير قيودها

ثانيا بضم قيوده اليها لحصول اقسامها لها اي حقيقة انه

لا حكم في التقسيم وانه من تتمة التعريف فيظهر لك

ضم القيود على حدة تفصيل الاقسام فانه لما ذكره

في تعريف الكلمة دالة على معنى في نفسها ولم يقترن باحد

الازمنة الثلاثة وكلمة دالة واقترنت كذلك وكلمة

لم تدل كذلك ولم يقسم الشيء الا بضم قيود اليه وجعل تعدد

القيود معنونة بالنسبة الى هذا الشيء تقسيما فانها

وتقسيم هذا الشيء بالنسبة اليها تقسيما وتسمية كل قسم

بالنسبة

بالنسبة الى قسم آخر قيدا والاولى في التقسيم

فقصد حصر المقسم فيما ذكره من الاقسام وفيه خلوص

فلهذا قال منحصرة فيها الحصر المقصود بيان حكم لنفس

مفهوم التقسيم من غير حصر الفاسدات الى ما هو خارج

عنه فهو عقلي والا فاستقرائي هذا هو المشهور لكن

كثيرا ما يوجد حصر لم يكن فيه مفهوم التقسيم ولا تعلق له

بالاستقراء بل يستعان فيه بتنبيه او برهان فيقال

ههنا كذا فيدلك هذا الحصر بان يسمى حصرا قطعيا

والحصر المراد ههنا قيل عقلي وقيل انه استقرائي

قد بيناه في شرح الكافية في هذا المقام ثم قول الحصر لانها

يتعلق بما يفهم من الجملة من معنى الانحصار ويكون هذا القدر للافراد عند بعض النحاة

من غير حاجة الى اعتبار نعقله في نظم الكلام وبه يشعر قوله
الكلام الشارح وبعض النحاة يقدرون عامل الظرف
بهكذا التحصرت لانها قوله واى الكلمة لما كانت اه
لما ظرف بمعنى اذ ويلزم بعدها الماضي لفظا او معنى وجوابها
ايضا كذلك او جملة اسمية مقرونة باذا المفاجأة
قال الرضي فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم او مع الفاء
وربما كان ماضيا مع الفاء وقد يكون مضارعا على هذا الكلام اعتراض
فقوله فهي اه جملة اسمية مع الفاء جوابها بلا اشكال
فلا يرد ما قيل انه لا يدخل الفاء على ما هو جوابها فلا وجه
لقوله فهي الا ان يقال الجواب محذوف واى اعتبرت الدلالة
وقوله فهي تفريع وفيه بعد لا يخفى قوله اما صفتها على
الشيء

النوع من التقدير المشهور من حذف المضاف ومع اسم
ان في قوله لانها اى ولان حال الواضع ان فيه تعليل حرف
ولعدم الحس لانه يحوج الى حرف قوله الثاني الحرف
واحتوى من الالفاظ المتبادر ولكن في اسم الظاهر اسقاط
كلمة من المستتر عنه التقدير ومتعلق مع ان في تقدير
مجرد صغرتها على ان يكون مبتداء وخبره ان تدل
غنى عنها ومنهم من قال اه ودرج كلمة من لان حصر
الصفة في الدلالة وعدمها باطل لوجود صفات التي
لا تحصى للكلمة وقد يستدل لان حصر بعض الصفات ايضا
فيهما باطل لان كل صفة من الصفات التي لا تحصى يصدق
عليها انها من صفة الكلمة على ان معنى حصر التقسيم الا انه ليس المقسم خارجا عما ذكر في التقسيم

وليس المعنى على انه ليس الا ما حرر وراما ذكر في التفهيم

الا يرى ان قولنا الانسان اما عالم او ليس بعالم ليس الا ان

الانسان لا يخلو عنهما لا انه لا يكون له غير بعد الظهور ان

ههنا لا يخلو وههنا تقرير اخر اخفى ...

... ذيل اخفى وهي ما ... التنبيه على

مقصور بيان وههنا كلام تحقيق اخر ذكره سيد المحققين

وهو انه لا حاجة الى التقدير للفرق بحسب المعنى بين

حرفي المصدر والفعل المؤول بدخول كلمة ان او ان

لان من رجع الى المعنى يعرف ان الاول لا يحتاج من

غير حاجة الى شيء منها قوله

قوله المرفوعات اشارة بلفظ الجمع ولم يأت بالمفرد

لان تعريف المرفوع وتعريف المرفوعات يوهمان

ان المرفوع ليس الا واحد وهو الفاعل فازاله

ذلك الوهم بصيغة الجمع الدالة على التعدد الا

انه في المجردات بمجرد الثلث الكلمة وفي المنصوبات

مستعارة للكثرة وههنا في موقعها قوله لان

موصوفه الكلمة دليل على النفي والاثبات فلو

الموصوف الكلم وكونه ذكر انتم النفي وبقي انه ذكرت

موصوفها صح الاثبات وقوله لان موصوفه الكلم اما

لان الكلام في الاسم فاذا جعل الموصوف الاسم

لا الكلمة واما لانه لو جعل موصوفه الكلمات لم يصح

قوله وهو ما اشتمل على علم الفاعلية لان الكلام
المرفوعة يشتمل فعل المضارع المرفوع وهو كثير
على علم الفاعلية لان الرفع فيه ليس علم الفاعلية وهذا
وجه دقيق يتفرع منه لب تعجب اولوا الابصار
اى وجه بديع في اختيار علم الفاعلية في تعريف المرفوع
على الرفع وهو انه ما اشتمل على الرفع ثم عرف الكلام المرفوع
الذي هو المعروف في هذا المقام ولوجه بديع آخر وهو
انه نبه بذكر علم الفاعلية في تعريف المرفوع الذي
على انه انواع اولا و ثانيا على ان المراد بالفاعلية
في تعريف الرفع ما يشتمل غيرها ايضا كالصفة المذكورة
من الجنب في الحاشية الهادية من الجبل الذي يقوم

على نهجه قوائم واقام الرابعة على طرف سنن الكلام
والسجل على وزنه الفعل الجمع كالكتف للعظيم الجسد
والايام لطايبات مجاز لان محل الكان بعض
مفضي على ما في القاموس وتخلية المكان بالموت او الطفي
ليس حال الايام بل حال ما فيها اى المرفوع المذكور
علم المرفوع على دلالة الجمع على واحد والكلام
تغيب الرجح وتعزيز المبتدا لان التعريف انما يكون
لكن هيئة الافراد فيلغو ذكر الواحد والاشعار بيرفع مقام
التعريف ولم ان تعرف السنة فيما بين الاه بالتعبير
المفرد المذكر لا فرد ان يكون موصوفا بها
الكلام مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان

الا اتصاف عند دخول الرفع مدخول الاسم فجعل الاسم موصوفا
بالرفع وقيل نسبة الحركات والحروف بانها اوصاف له
حيث احتاجها في وجودها الى المحل وتبعيتها له في
التلفظ احتياج النعوت الى محالها وتبعيتها لها
ولك ان تقول ان الاسم موصوف بالرفع المحلي ايضا فحينئذ يحصل
التسلك في هذا المقام حيث يرد ان الاسم المحلي لا يشتمل على اللفظ
فلا يكون تابعا في جانب هولا مرفوعا اذ معنى الرفع المحلي
انه في محل لو كان معربا لكان مرفوعا وهذا الكلام ظاهر
بذكر ان المرفوع ما اشتمل على الرفع لا يشمله بل المراد
شموله له الحكمي الا انه لما صاحبه المسامحة الشايعة ولقد تعرض
الشارح بالفاضل بالتشنيع عليه تشنيعا بليغا بانه

بلا

ولم يثبت نقيضه دعواك لان الاسم موصوف بالرفع المحلي
فيكون مشتملا على الرفع محلا كما انه باعتبار اتصافه بالرفع
اللفظي مشتمل على الرفع لفظا ولا يخفى ان الفاضل ليس في معرض
هذا التعرض لان الاتصاف بالرفع المحلي يوجب البراءة
عن الرفع حقيقة والاشتمال عليه حكما ومقصوده التنبيه
على عدم الاشتمال حقيقة ولكن ان تقول مقصود الشارح
ايضا هو التنبيه على كون الاسم موصوفا بالرفع المحلي دون اخلاه
في المرفوع وان خلا عن الرفع حقيقة وليس مقصوده
التعريض بالفاضل فان قلت المعرب محلا ان كان معربا بالحركة
او بالحروف وهو حيث لو فرض في محله المعرب بالحروف كان
معربا بالحروف ولو فرض في محله المعرب بالحركة كان معربا بالحركة

فلان الاقرب باعتبار العمل مثل الذي ضربا بالحركة

محلا ومثل اللذان والذين ضربا بالحروف محلا قوله وهو

بحث مثال لبحث المرفوع بما علم الرفع لمحله مع البحث عن

احوال الفاعل المبني بتكرار البناء مع الاستبعاد لجواز ان

يكون البحث عنه تقريبا ومثله غير نادر في كتب العلوم

قوله اي صار المرفوع برجحه ورود التخريج على نادر

عليه التعريف كما هو الشائع وتوافق الضميرين البارزين

المتناسبين في المرجع واي باباه قوله وقعتهما المبتدأ والخبر

قوله او ما اشتمل برجحه توافق الضميرين المتناسبين في

المرجع وكونه اوفق بقوله وقعتهما المبتدأ والخبر

قوله لانه جزء الجملة الفعلية اي غالبا لئلا يشكل

بزيد

بزيد قائم ابوه قوله الى ما هو اصل الجمل لان التركيب فيها لانه

وامتزاج احد الجزئين وهو الفعل بالاخر اكثر ولانها

تشتمل الخبر والانشاء وضعا بخلاف غيرها من غير حاجة

الى التوسل الخارج عنها بخلاف الاسمية ومن جهة

اصالة الفاعل انه لا يحذف وحده بدون ما يقوم مقامه

وكانه لم يلتفت اليه لانه ينتقض بنحو ما ضرب واكرم الا انا

وقولهم بزيد كان يراد انه ومعناها الرفع لانه ينتقض بالتوابع

وكانه ترك لانه اورده عليه نحو كفى بالله وان اعتذر بانه

ماده رعى بعد ورده والبناء اثره كمن حدث بعدم الاطراد

ضعيف لوجوه كثيرة ذكره لنحو ما جاءني من احد قوله ولان

عامله اقوى لانه لفظي كالفاعل ومناسبة العامل مع المعمول

موجبة لقوة عمله ومن اثار قوة العامل اللفظي انه يعمل
عامل المبتدأ وينسخه فان قلت كونه عامل الفاعل اقوى
من المبتدأ لا يوجب كونه اصلا بالنسبة الى المرفوعات قلت
المراد انه اقوى من المبتدأ ومما يدخل في حكم خبر المبتدأ
والمبتدأ وخبره اصل بالنسبة الى سائر المرفوعات عجبت
اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات ايضا قوله وقيل اصل
المرفوعات المبتدأ لانه باق على ما هو الاصل في المسند اليه
وهو التقديم اي ما وقع غالبا وهو ظ فان قلت لا يلزم
من الدليل الا اصالة المبتدأ بالنسبة الى الفاعل والمدعى
ان المبتدأ اصل المرفوعات قلت اصالة المسند اليه بالنسبة
الى المسند واصالة المبتدأ بالنسبة الى ما ولا امران محققان

ظاهران

ظاهران فاعترض عليه في ثبوت الوجه قوله فانه لا يجاب عنه الا
بالمشتق ولم يقل لا يسند اليه الا بالمشتق ليشمل الخبر
والانشاء لعدم صدقه لانه يسند اليه الصيد ويا يجي
بمشتق ومن حكم بان المراد بالمشتق المشتق حقيقة
او حكما والمصدر في قوة ان مع الفعل فهو مشتق حكما
الحكم قوله سواء كان حقيقة او حكما لم يدخل فيه فان قلت
لم لم يقل بعموم كلمة ما ليستغني عن التعميم قلت لان تخصيص
كلمة ما في التعريفات بما يستحق هذا المقام شائع فوكده
بري تركه الماشية قوله المسند اليه الفعل بالاصالة لا تبع
او لان ان ينبه على ان المراد بالاسناد مجرد ثبوت الشيء
لشيء سواء التعلق به او ذلك قوله او اداة العموم

دفعة او طلب وان نحو قام مسند الى قوم كالطلب
الاسناد في ان قام فرض الوقوع لا فرض الاسناد فيه فحجه
في شمول التعريف لغا على النحو والنظر ما لم اشتهر من
تكلف المراد بالاسناد اعم من الاسناد ايجابا او سلبا
محققا او مفروضا وثانيا ان ينبه على ان التقييد بالاصالة
لا يختص باسناد الفعل بل اسناد شبه الفعل ايضا مقيد بالاصالة
فلا وجه لما قال الشارح ان يذكر التقييد قبل ذكر الفعل ويقيم
الفعل الى قوله او شبهه فيتخيل تعلق التقييد بالمطلق وثالثا
ان التقييد بالاصالة لعينان احدهما ما يعرف بكل
ناظر وهو ما يقابل التبعية المعهودة في التوابع وثانيهما
ما لا يعرف الا واحد بعد واحد ولا تعجب اذا لم يحيط الا من وقل
لتفكر

لتعلقه اذا جاء الحق انتبه والنصر والانابة وعلى قوله ان
الملك لله يورثه من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين
وهو ان الاسناد الفعل بالاصالة ليس الا الى الفاعل ورفعه
المعطوف والبدل ما هو بالاصالة العطف على المسند اليه
والابدال فيه ونسبة الاسناد اليه والاسناد من الاسناد
هو الاسناد بالاصالة باي معنى تريد فيجب حمل العبارة
في التعريفات على ما كان هو الاسناد فقول الحرر بنية ذكر التوابع
بعد ما لمذهب النحويين فمما فتنة من قال انه يخرج بعد ما
عن التعريف هما ليس ورابعا ان المراد باخراج التوابع
اخراج بعضها وهو المعطوف بالحروف والبدل اذ الاسناد
الى التابعين الآخرين لا يخلو في النعت والتأكيد وعطف البيان

هو ضرب وما يشبهه في العمل لم يعتبر في الاشتقاق مثل الجارح

المصدر ولا في الدلالة على الحدث لكن الجار والظرف والخبر

ان اطلاق شبه الفعل على هذه الامور قبل العمل لانه يعلم

عمل هذه الامور بشبه الفعل فالمراد بهذه المشابهة في

الدلالة على الحدث والظرف المفيد بمعنى الحصول والثبوت

كانه بمنزلة صيغة الحاصل في تلك الدلالة ولذا اوجب

حذف عامله قطعاً وقدم عليه معطوفاً على المسند وجعله حالاً

بتقدير قد حالاً من الاستقامة صح لانه ما اسند اليه الفعل

رفعاً على المصدرية بجزء محذوف فجعل قوله قدم لدفع

توهم فاعلية زيد في المثال المذكور بناء على توهم الاسناد

ضرب الى زيد والغفلة عن الضمير المستتر وانما احتاج الى هذا

التكلف

التكلف لحمل الاسناد على الاسناد بحسب الدلالة اللفظية كما هو

الظاهر فاعلم ان تعريف الفاعل على مذاهب البصريين انما

يتميز من تعريفه على رأي الكوفيين بهذا القيد فان زيداً

في المثال المذكور فاعل عند الكوفيين فلهم فيه اهتمام بذكر

هذا القيد احتيج اليه ثم التعريف كما ذهب اليه الشارح اولى

كما ذهب اليه غيره والمراد تقديمه عليه وجوباً انما احتيج

الشارح اليه لحمل الاسناد على الاسناد حقيقة او بحسب الظاهر

واما من لم يجعل زيداً في زيد ضرب مسنداً اليه ضرب فهو على

غنى من التكلف لاخراجه كزيد من يكون نعم مع دفع التوهم

لا يستعمل الا فيه حينئذ واما اختاره الشارح فمع

افضائه الى تكلفات عديدة بعيدة لا يستقيم التعريف عليه

يكون مسنداً اليه يترجح تقدم نوعه الى ما يعرف بعد تعيين نوعه

ولكن في تعيين النوع فيه قوله اي اسناداً او ايقاعاً جعله

مفعولاً مطلقاً فرده الى الاسناد لعدم استقامة رده

الى التقديم لانه لزم الفصل بين العامل والمعمول بغير المعمول

الاول جعله حالاً من ضمير قدم اي مشتملاً على طريقة قيادة

قوله كصاحب المفصل ومعه الشيخ عبد القاهر واكثر

النحويين قيح والاصل في الفاعل اي ما ينبغي ان يكون

الفاعل عليه ان لم يمنع مانع وهو مرجح لما فرز جني بالفا

من الوجوب اي دونه فبان حينئذ وجوب تقديم الفاعل اصلاً

لكن الاصل والاصل بمعنى الاولى المعروف المنفك عن الوجوب

فبان حينئذ بدليل الاصل وبهذا الاصل يختلف فيه مخالفة فيه

ابن

والاخفش

ابن جني فان الاصل عندهما في كل من الفاعل والمفعول به ذلك

لشدة اقتضاء الفعل المفعول به كالفاعل فاذا ضمهما بعد

عن الفعل فقد عدل عن مكانه ورتبته بخلاف فعله فلذلك

جاز عندهما كلا المثالين من الاضمار قبل الذكر لانه راجع

لكونه احق ان يكون متصلاً بالفعل كانه المتصل فتقدم

احدهما وتأخير الاخر ضرورة فهو متقدم رتبة وان تأخر

لفظاً وبهذا اندفع ان امتناع ضرب غلامه زيداً الا بعد

دليل على ان الاصل تقدم الفاعل لان الفاعل والمفعول

لو تساويا فيه لا امتنع ايضاً لعدم تقدم المرجع رتبة لانك

قد عرفت انه يتقدم رتبة لكنه توجه انه لا يصلح قوله

فلذلك جاز لان الجواز لا يصير دليلاً على ان الاصل في الفاعل

قرب الفعل لانه مع تساوي الفاعل والمفعول به في ذلك

ايضا يجوز ضرب غلامه زيد قوله الفعل المسند اليه يعني ان

اللام للعهد والمعنى ان الاصل ان يلي الفعل ولم يتقدم عليه

فيرجع الضمير الى احد الامرين فيكون اخصر واشمل

لا بهام الحصر وايهام ان الاصل ان يلي الفعل الفاعل

فيتوهم ان الداعي الى الاولى هو العقد والمقصود انه الفاعل

ولدلالة الاقتصار على ذكر الفعل على ان الشبه ادل بعض

الحكم لان الفعل مع قوة عمله اذا كان لا يرفع الفاعل

بالفاصلة بينه وبين الفعل فبالطريق الاولى ان لا يرفع

بالفعل بينه ضعيف العمل قوله اي يكون بعده

حقيقة ولا يخفى ان هذا التكلف ... في التعريف

ايضا

ايضا في قوله وقدم عليه لكانه لم يتنبه فاعلا او حكما

في الفاعل المستتر فان البعدية ههنا حكمية لوجوده

او نقول خلاف الاصل لمانع الاستتار قوله لانه كالجزء

من الفعل عند العرب لشدة احتياج الفعل اليه قوله و

يدل عليه اي كونه كالجزء عند العرب لتلك اسكان

اللام في ضربت ولبس اسكانه دليلا ثانيا لئلا يتوهم

فقيل بين دلالتين يمكن ان الشيء دل ولا يتم فان

قلت اسكان اللام لا يدل الا على كونه كالجزء مطلقا بل

كونه ضميرا متصلا قلت بل مطلقا ولذا الحكم في ضربت

فتامل قوله لتقدم مرجع الضمير التقدم الرتبي باعتبار

التقدم بالقوة القريبة من الفعل لوجود ما به ينزل القرب

من الفعل منزلته قوله وذلك غير جائز خلافا للأخفش
وابن جني لاتصال ضمير الفاعل بالفاعل ضمير المفعول
او بالمفعول به ضمير الفاعل المتأخر في عدم جواز
الإضمار قبل الذكر لفظا ورتبة وان اشتهر فكم ورتبها
بل التقدير فيه خلافه في لزوم في المثال المذكور لكنا وفيها
فمن نقض قوله خلافا للأخفش وابن جني نظرا ذكره
تقول الخلاف في ما قد رجع الضمير لفظا ورتبة لا في قوله
وذلك غير جائز قوله جزى ربه عني عدي بن حاتم
البيت دعاء عليه واخبار باجابة دعائه فقال وقد فعل معناه
قبل قتل الصدر الا قوة فانه كلب غير المكسبة وكلب غيره
الصيد هو الكلب العاوي بعض أصل الا الأقوا ينقص من غير دناءة

نقبل

[illegible]

يقتلوا والشر عند العرب من القتل صبرا فان طلب الشهد
عندهم مما لا بد منه وبهذا ايضا يقبح البيت ببلوغ انه لا يتجاوز
كسا في الكاتب عوى الكلب يعوي عواء اي صاح انتهى
وبانه لا نسلم ان الضمير لا الى الذي بل الى المصدر وجعل الضمير
لا الأمر يعود المعنى الجزاء الذي لا يكاد يتخطاه البليغ لانه موقوف
للموقوف حوالة الرجل المسيء الى ربه ولان الامر هو المجتهد
للرجل فاذا استقام للمظلوم منه يكون اشد عليه قوله اي
الامر الدال عليه حال بالوضع ان اراد لا بالوضع ليلزم ان
يكون اللفظ المستعمل في المعنى المجازي قرينة على المعنى المراد
ولم يعهد اطلاق القرينة عليه وان اراد لا بالوضع يرد عليه ما
يلزم من لزومه ان لا يكون القرينة دالة على الشيء بالتعلق

[illegible]

والالتزام اصلا وهو ظاهر البطلان فالصواب ان يقال اي

القرائن الدالة عليهما من غير الاعراب فيهما (قوله) فلا يرد انه ذكر

الاعراب مستغنى عنه بالنسبة ووصفها بها ورده الفاضل الهندي بما

ونبه الشارح وليؤول المعنى الشيخ يجاب اقول ان المراد به ههنا

ولا يجوز اذ القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ

وعلى تعيين المحذوف لا ما يدل على المعنى والمعنى انه اذا انتفى

الاعراب لفظا وحده وانتفى قرينة الاعراب بان لم يعلم الاعراب

السابقة ما يقوم مقامه لاجل توهم فهو الا الالتفات باستثناء

القرينة اعلم انما وجب تقديم الفاعل في هذه الصورة

لانه لا يجوز ان يتقدم المفعول على الفاعل لكنه يجوز تقديم

المفعول على الفعل والفاعل وعلى انه يجوز في نحو ضرب موسى عيسى ان يكون

عيسى

عيسى فاعلا لانه لا يلتبس المفعول بالفاعل لعدم جواز تقديم

الفاعل على الفعل صرح به الفاضل الهندي ولكن ان يقال لم

ينتف بينهما القرينة لان تقدم موسى قرينة على انه الفاعل

لا عيسى (قوله) او كان الفاعل ضميرا متصلا بالفعل ليس

المراد بالاتصال معنى اللغة بل المصطلح وهو كونه بحيث

لا يستقل في التلفظ فاذا كان الفاعل كذلك لا يجوز تقديم

المفعول عليه فانه لو قدم عليه لم يبق متصلا هذا ولا فائدة في قوله

بالفعل بل هو اخص من الحاجة الى ذكر الفعل ولم يذكر

جريانه في نحو ضربت زيدا (قوله) اي يجب تقديم الفاعل على المفعول

قيد في جميع هذه الصور لكنه لا فائدة فيه في جزاء الشرط الثاني

الشرط لنفي غناه فاعتباره في المعنى على ما ينبغي وكذا قال شارح

لم يرد انه معتبر في نظم كلام العرب وان كان ذا عبارة

بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزء جزء الجملة هذه

الزيود والسابق [illegible] واما في صورة كون الفاعل

ضميرا متصلا فلمنافاة الاتصال الانفصال وكونه كالجزء

من الفعل وامتناعه [illegible] مع جواز ان يكون

عمرو مضروبا لشخص آخر [illegible] اما في زمانه [illegible]

الفضل عن اقرار بعدم [illegible] بهذا [illegible] المثال المذكور

ونظيره ما كان الفاعل خاصا اما اذا كان عاما

فلم يضرب الا زيد [illegible] لم يضرب

احد حتى يصح ان يكون زيد مضروبا وقلت فيما اذا

كان الفاعل عاما لا يكاد ان يوجد [illegible]

ما يلي

ما يلي كذب اذا لم يقع الفاعل خاصا [illegible] كذب

حصر ضارب كل احد في زيد والكواذب الظاهرة

الكذب مما لا يبالي به في تعليل القواعد الا انه [illegible]

مما لا يلتفت اليه اهل اللغة ولا يرجعون اليه [illegible]

فاعتبر الصحيح في المثال المذكور وما ضرب احد الا الجماعة

الاخص التي [illegible] في مقام الاخبار العام [illegible]

ان يكون زيد مضروبا للغير واما [illegible] ظاهر صحيحا

كان الفاعل خاصا فهو [illegible] لا ينبغي ان يصح [illegible]

يكون [illegible] والحد في المثال المشهور

الا يوسف [illegible] لانه لا يصح [illegible] يقال الفقهاء [illegible]

في يوسف مع جواز ان يكون يوسف مخلوقا للغير وبعد

فنحن بابا المنصور باحب الاثمه تشتكيه بحيث
لا يكاد يتفطن للتشنيع ودفع الاشتباه ان مراده
بجواز كون المفعول مفعول الفاعل آخر الجواز بالنظر الى
الهيئة التركيبية فان هيئة القصر في المثال المذكور يمتنع
كون الفاعل فاعلا لغير هذا المفعول ولا يمتنع كون المفعول
مفعولا لغير هذا الفاعل والمنع انما يأتي فيما يأتي من
خصوص المادة فلا ينافيه دعوى الجواز قوله وانما قلنا بشرط
توسط الا يجب عند اكثر النحاة تقديم الفاعل اذا كان
المفعول بعد الا ولا يجوز تقديم المفعول الواقع بعد الا ولا يبرزنها
ويجوز تقديم المفعول مع الا عند السكاكي وجماعة من النحويين
فالظاهر حمل عبارة المتن ان يكون على مذهب السكاكي

اكثر

47

اكثر النحويين فكانه عدل الشارح الى حمل عبارة المتن على
مذهب السكاكي لانه اعلى ولان وجوب التقديم بانقلاب المعنى
دون ان يكون في التعليل فنقول المراد انه يلزم القلب في
بعض الصور وحمل الباقي عليها طردا للباب قوله لكنه
لم يستحسنه بعضهم لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها
فغير عمرو مع الا مع منع مانع عن العدول ولا
يجوز العدول بلا منع مانع عن الاصل فضلا عن جوازه
مع المانع عن العدول قوله ضمير متصلا بالفعل نحو
ضربني زيد فان المفعول فيه ضمير متصل بالفعل وحيث انه
يجب تقديم الفاعل فاخرجه بقوله وهو غير متصل قوله وانما
قدر القصر دون الحصر مع ان ما قال الشيخ الرضي ان زيد في

المثال المفروض مبني الا فاعل المطابق الشئ السؤال فانه جملة
اسمية ولان السؤال عن الفاعل لا عن الفعل لانهم
تقديم المسؤول عنه وكان الجواب فعلا لا يحتمل ان حذف
الفعل انما يكون عند قرينة دالة على تعيينه
المحذوف وليس هناك قرينة كذلك لان المحذوف يحتمل ان
يكون فعلا ويحتمل ان يكون خبر المبتداء لان تقدير
الخبر يوجب حذف الجملة فيه وهو اعرف في حذف الخبر حفظ
المناسبة بين السؤال والجواب في حذف الفعل تقليل الحذف
والنحويين لا يعارض الاول فضلا عن ان يرجح عليه الا ترى انهم
يرجحون رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن الحذف
في باب الاشتغال في شرط التفسير ترجيح لذلك فرع والاصل

على يزيد لان البكاء ويغري يجاز الكهل في كثرة الاستعمال
ونقل عن الفاضل الرومي قدس سره ان يزيد منادى بحرف
حرف النداء والجملة الندائية معترضة وذلك لان المناسب
للمقام ان يدعى ان الفاضح والمختبط لما وقعا في شرح
ونقل بسبب موتك يا يزيد فناسب ان يبكي عليه وذلك
لا ينافي ما ذكرناه قوله كلما في حيز ما تقدم والخبر جمع
ملتجى لان الملتجي هو الفعل قوله ومما يتعلق بمختبط حال
قد سكت عنه في الحاشية وتعلقه بيبكي المقدر في ما يناسبه
الشعر لانه مما يبكي بسبب الغرابة فناسب ان يبكي بسبب الاختباط
انقبيه في مفرد ان احد من المركبين التي ...
فيما حذف فرد فاما بغير المحذوف ومما يفهم منه معناه

نحو قوله تعالى ولو انهم صبروا اي ولو ثبت انهم صبروا

محذوف بعد و في باب الاضمار على شريطة التفسير ما فعل

ما خرد ذلك فيما بعد لو خاصة سواء كان للشرط او للتمني

وبهذا ظهر ان ما ذكره ابن الحاجب انه لو ذكر الفعل لصار الخبر

حسنا لا يتم قوله وقد يحذفان معا اي حذف خبر ان مع الحرف

بالفعل والفاعل بل الحذف في كل كلام كان اسميا او فعليا

فخبر كان او طويلا ... الفعل والفاعل او مع الفعل

وجميع معمولاته قوله و ... الفاعل وحده دون ...

نعم قائم في جواب اقائم زيد فانه خبر مع عدم قيام ما يؤدي

مؤداه في مقام تقرره كلمتي نحو قوله لولا زيد لكان كذا

فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يؤدي مؤداه

في مقام ذلك وقع في باب حذف الفعل لا يكون واجبا

بدون ما يؤدي مؤداه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام

الغير في موضعه قوله وانما قدر الجملة الفعلية قلت

لا بد ان يقدر جملة اسمية ليناسب فيطابق جواب الهمزة

كما لا يخفى قوله يكون الجواب مطابقا للسؤال ولان

في تعليل الحذف كما لا يخفى قوله بل العامل اه التنازع

يجري في غير الفعل ايضا لكن ينبغي ان يحذف العامل ان

بغير المصدر نحو عجبت من ضرب وقتل زيد فانه لا يصح فيه

قطع التنازع على مذهب البصريين والكوفيين اه لا يحذف الفاعل

في المصدر ولا يذهب عليك ان اول المقام بالمثل شاهد ان المراد

بالفعل العامل قوله والاصل ان يلي الفعل قوله وقد يعرض

في اكثر من الفعلين اقتصارا على اقل مراتب التنازع وتحقق

نقول ذكر الفعلين اقتصارا على ما هو الاكثر اعتمادا

على ظهور المقايسة في ما هو اكثر (قوله) معمول الفعل الاول

اذ هو يستلزم قبل الثاني اذ يستحق قبل وجود الثاني فلا يجوز

فيه مجال التنازع لان الفعل الثاني قبل وجوده لا يمكن

ان يتنازع فيه وبعد وجوده لا يمكن ان يتنازع فيه لان

الفعل الاول قبل وجوده فلا يرد انه يستحق الاول قبل

الثاني لو منع التنازع لتعين اعمال الاول لان الحكم

الاول قبل الحكم والثاني لا يمنع وانما يمنع الحكم في الاول

قبل وجود الثاني وبينهما فرق جلي لا يخفى فقط ذكر

(قوله) ويصح ان يكون ما هو معمول في ذلك الموضع

معمولا

معمولا لكل واحد منهما على البدلية ولا ينتقض حد التنازع

بجنس وحسبت الزيدان منطلق او منطلقين بناء

على انه حال اي تقديره لا يمكن الا كونه معمولا لواحد منهما لانه

يحكي وقوعه معمولا لكل واحد منهما على البدلية لان افراده

وتثنيته يمكنان لا يتمكن حتى يمتنع شيء منهما صحة وقوعه

معمولا لما ينافيه ومنهم من قال المراد انه يصح كونه معمولا

لكل واحد منهما مع وقوعه في ذلك الكلام وانه يمتنع حتى لو منع

ولا يخفى انه قوله في وقع التدقيق مع ظهور صحة التحقيق

(قوله) واما الضمير المنفصل الواقع بعدهما نحو ما ضربت واكرم

الا انا فهو مستغن عن [illegible] قائما او قاعدا الا انا [illegible] قائما وقاعدا

تنازعا في انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية

والبصرية بلا كلفة ولا يجيء عليك ان قياما مع استناد فاعله

ههنا مبتدأ اذ ليس مبتدأ في الكلام حتى يكون خبرا له فيه حذف و اقحام

بعد حرف الاستفهام او النفي لغير الظاهر فينتقض بحد المبتدأ والخبر

فليكن هذا ايضا ذكر شرط الاحتياج الى تقدير مبتدأ محذوف قوله بلا حرف

لا يصح اضماره ولان ان ضمير المتكلم لا يصح اضماره في الفعل نحو

وكان زيد ينبغي ان يقدر المخصوص قبل التنازع فيما بعد الا بما هو مشترك

بين الظاهر والمضمر بين الحقيقة معنى قوله واما على مذهب غيرهما فان كان

قطع بتكرار التنازع فيه لكنه لم يقع في العرب كثير فيلزم قول الا ان يرجع

ويمكن تطبيقه القطع عندهم لاضماره طريق القطع في الحقيقة في كلام العرب

الا انه يجب ان يكون الرابط وهو ممنوع لما عرفت فان قلت

بما ليس فيه غيرهما بتقاد التنازع بينهما لكن الا ان يقطع التنازع بينهما

بهو

بهو طريق الكسائي على ما سمعت الى تقدير وجه قوله احسنت

مذهب غيرهما فلا يمكن قطعه اذ لا يمكن قطعه عما هو

مذهبهم لان مذهبهم عدم امكان قطع التنازع والجمع

عليك ان الكسائي ايضا يجوز مع جعل مذهبه الحذف لا

ان اضمار الفاعل فلان عنده اعمال الاول لا يجب حذف

الفاعل فيستوي اعمال الاول والثاني وما ينبغي ان ينبه

عليه ان قطع التنازع فيما اذا ضربت واكرمت الاباء عند الكل

بالتكرار فتقول ما ضرب الا انا وما اكرم الا الاباء قوله فقد

يكون الفاء جزائية ان كانت الجملة جزاء او اعتراضية ان

كانت معترضة والجزاء قوله فان اعمل الثاني ان كان

قوله ولقلت بالواو وشاملا في اكثر النسخ وقوله الاختيار

الا كان بالفاء نحو ما في بعض النسخ ومفعول ما لم يسم فاعله
اماه اخل في الفاعلية نحو خاصة على اصطلاح النحو ولا دلالة
الفاعلية حقيقة او حكما واماه اخل في المفعولية وقدما
في كلامه قوله في المفعولية انما يصح بظاهره لو كان المفعول
لغو منحصرا في باب المفاعيل الخمسة ومفعول ما لم يسم فاعله لكنه
خلاف الظاهر فلا بد من تأويله بان يطلق على المفعولية وبعدية
نظرا الى انه يتوقف على اشتراك لفظ المفعول بين الستة ولفظ
انه جزء من اسمى الستة الا ان يقال استعمال الفاعل
في معناه اتم المجموعة بتعبير اشتراك فيكون من عموم المشترك او الكلام
مختصر ولهذا قسمان الثاني في التنازع لان المقسم
في كل قسمة مقيد بالوحدة فكانه قال التنازع من حيث انه قسم

واحد

واحد يكون بالفاعلية وهذا الرفق اي واحد من التنازع
بل اجتماع الفعلين فهو خارج عن المقسم ومن لم يتنبه لهذا
مع وضوح جعل قوله بل هو اجتماع الفعلين قال ان الكلام
في التنازع في قسم واحد كما يدل عليه افراده وتنكيره يقولا
يخفى انه يلزم ان يخرج المثال المذكور عن بحث التنازع لانه
ليس بتنازع في ظاهر بل في قسمين قوله مع قد يكون تنازع
الفعلين بين علتهما حالته مختلفين وعلى ذي الحال والوصف
فهو معنى الفعل المستفاد من الضمير الراجع الى المصدر لا نفس الضمير
كما يتبادر منه لان الضمير لا يعمل ولو رجع الى المصدر قوله فيختار البصريون
ما قيل فالمختار اعمال الثاني خلافا للكوفيين مع انه اخصر وبيانه
في البيان اوفق لانه جار بعد ان الكتاب عند الكوفيين اعمال الاول

لاحتمال المساواة ش لعدم بيان الغرض بدون مساواة العاملين في
القرة ليلا ينتقض بمثل زيد يضرب ويكرم عمرا ش ولا حذرا عن
الإضمار قبل الذكر فيختار ان يجوز حذف الفاعل والتكرار ش [illegible]
ب لانه مذهب المختار لا لكثرة استعمال الاول ولان الكتاب في مذهب
البصري ش جواز الاضمار قبل الذكر بشرط التفسير وان لم يكن
التفسير مذكورا لحفظ التفسير كما في نعم رجلا وربه رجلا بل الغرض
اخرا فيها كما في ما نحن فيه فانه لم يخل جملة ذكره ليكون متعلق
النسبة في جملة اخرى يخل فالاضمار قبل الذكر في غير العمدة
فانه لا يجوز الا بشرط ما يحفظ التفسير ولم يتعرض الحكم لابتيم
الاضمار قبل الذكر في العمدة وغيرها في اشتراط حفظ التفسير
هو كونه لزوم التكرار بالذكر اي بالاظهار اراد بالذكر ما يقابل

الاضمار

الاضمار فالاولى الخفاء ولزوم التكرار بالاظهار بل الاولى
ولامتناع التكرار بالاظهار من غير اضطرار ش وامتناع الحذف
اي امتناع حذف الفاعل من غير ما يسد مسده في نحو ضربني
ونقض [illegible] واضربني واضربهما
القوم واضربني واهند واضرب القوم فيختار ان يعتد لامتناع بتعدد
حتى يتم الاستدلال ش بشأن حذف الفاعل فيما لم يستوف المذكر
والمؤنث نحو ضربني وضربت هند فانه لا يجوز وحذف الفاعل بغير مفرد
مذكر لا غير ش وجاز اي اعمال الفعل الثاني في اخر المطابق في الافراد
عن محل بتأنيث تعلق اذ هو متعلق باختيار اعمال الاول مطلقا
عند الكوفيين واختيار اعمال الثاني مطلقا عند البصريين فلو
التقدير لكان وافق اياه يعود فيختار البصريين اعمال الثاني

والكوفيون اعمال الاول خلافا للفراء مع الرفع فانه لا يجوز اعمال

الثاني دفعا فيما اذا اتفق الاول الفاعل بل يجب حينئذ اعمال الاول

قوله ورواية المتن غير مشهورة عنه بل نقل عنه عبارة اخرى

ثم اختلف فيما هو المشهور في تفسيره فقرره بعض المحققين المشهور

وهو ان المعنى وجاز اعمال الثاني مع الاضمار في الفعل الاول

والاستاذ خلافا للفراء فلا يجوز اعمال الثاني مع الاضمار في الاول

بل العامل يكون مشتركا بين الاول والثاني فيما اذا اقتضيا الفاعل وذكر

الضمير الذي هو فاعل الاول بعد الحذف قلت وعلى هذا التغيير لما يجيء عليه

ان حذف ان يتصل بنحو قوله التقدير الاول قوله وبين

الاضمار قبل الذكر في الفضلة فيلزم رجل اكرمته فكلمني او اكرمته

ان الاضمار قبل الذكر بل لزم الحذف التغيير لكن المعتبر يجوز تغييره

سبع

سبع السموات بل الاول ان يقول الثاني فيه دعوى الاضمار قبل الذكر

من غير لحوق التغيير في الفضلة قوله لانه لا يجوز حذف واحد منهما

بل يجب [illegible] وقع كل في قوله [illegible]

يبخلون بما اتيهم الله من فضله هو خيرا لهم فيمن قرأ بالياء [illegible]

الغيبة اي لا يحسبن هو خيرا لهم قلت [illegible] جعل هو في الاية ضمير

الضمير المرفوع موضع المنصوب قوله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر في الفضلة

لا بد ان يقول او الفصل الكثير بين الفعل ومعموله [illegible] التعقيد

ولئلا يلزم [illegible] الضمير [illegible] الجمع بين الاضمار قبل الذكر

او التكرار او الفصل [illegible] في نحو [illegible] الاحتراز [illegible] كما

ما هو لازم من القبح قوله ثم المذهب الجمع [illegible] الاول [illegible]

الاستعمال المختار فكأنه اراد بالمذهب الاستعمال قوله

قوله وعدم الحذف وان جاز حذفه في ليتا تبوا هم فان قيل كونه مختارا

عدم الحذف لاحتياجه الى البيان كيف لانه الاصل قلنا ليس الاصل مختارا

مطلقا بل انما يرجح اذا لم يرجح الخلاف على ان الكلام المذكور مختار مطلقا

والحقيقة مختارة مطلقة دون المجاز فلا يكون مختارا مطلقا

من امر زائد على الاصالة وهو هاهنا ما ذكره ويكون

الضمير حينئذ راجعا الى شيء فيحصل التفسير ولا يحذف مع امكان الاضمار كذا

ذكره بعض الوجيه في الهندي وفيه نظر لانه ان اراد انه لا يجوز الحذف مع امكان

الاضمار فاسد وان اراد انه للجنس ممنوع فالوجه هو الاول الا ان

يمنع ما ذكره من ان القول المختار حذف غيره الا انه يمنع

مانع من الاضمار كما هو القول المختار ومن الحذف كما هو الغير

المختار فيقول الا انه يمنع مانع مستثنى من الحذف والاضمار جميعا

قوله

قوله ولا يخفى ان ما يتصور التنازع فيه بحذف لا ... انما يتم

امتناع التنازع لو كان الافراد والتثنية او التأنيث او التذكير

لازما للمنطوق وشيء منها غير لازم بل هو مع افراده يحتمل ان

يثنى فيصح تنازع الفعلين المختلفين في المفعول المفرد

والمثنى في منطوق حال افراده لا يبطل احدهما ان يكون منطوق

مفعول فيهما شيئا فيخرج من افراده وهو يبطل الاخر ان يكون مفعولا له

فيبقى على افراده ولذا استدل الكوفيون قبل [illegible] الى ان يقول

لا يجوز ان يكون هذا الباب الا لانه لزم على الكلام في الوجه

وهو حذف المفعول الا انه يعلق الحذف لضرورة الوزن ههنا

ولا يخفى ما في باب الباب ... شيئا ولا الجواب ...

فلان اعمال الاول اولى عندهم ... حذف المفعول من ...

اذا فرد او اظهر والبيت شاهد لهذا مع حذف المفعول

من الثاني لانه لما اجاز حمل البيت على التنازع

التنازع لا تكون المفردة و يتعين الحذف المفعول على تقدير الخطأ

قوله لاستلزامه عدم السعي لادنى معيشة و انتفاء كفاية قليل من

المال وثبوت طلب القليل لكل منهما اما منافات الطلب لعدم السعي

فظ واما منافاته لعدم الكفاية فلان جعل الشيء مستلزما الكفاية

فيكون الطلب الذي هو غيره مستلزما لها و يمكن دفع المنافاة

بانه لو كان سعيه و راي السعي البليغ عنه لانه من ادنى المعيشة

كفاه قليل من المال لانه ادنى طرفي من المعيشة قليل من المال

كثير لانه يجوز ان يكون قليلة ولم اطلب قليل من المال المعيشة لانه كاه

يبلغ من الناس من غير طلب لها لحاجة الا انه مع حيث فتعين بان زمانه من

ولكن

ولكن السعي للمجد المؤثل فكل شرف ينبئ عنه فرد ونفيس

لا بالمعيشة فلا يكفي قليل من المال و لم يحصل لي بالطلب

وان السعي لكثير لتنازعين ولا يخفى انه بهذا المعنى هو المقصود

قوله ما هو التجويزون اي لم اطلب الغير قليل المجد فرأيته ملزم

الفاصلة بين الفعل والفاعل بالجملة بعطف فيه على جملتهما

في غير صورة التنازع فيكون حاجة و قرينة بالكسر

وهو فصل بالاجنبي الا انه يقال بجوازه للضرورة

قوله ولكن السعي فانه قلت ما وجه الاستدراك

قلت ما ذكر في البيت السابق انه لو كان السعي في تحصيل

المال لادنى معيشة لكفاية قليل من المال ولم اطلب المجد

والعز والجاه و هم فتوهم ان سعيه ليس لمجد اعلى من معيشة

بل اراد المجرد فلا يستدرك بجعله مجردا لمجرد من الكلمتين ذكر

فرد جبه بهذا الاستدراك كلاما ظهر بلا ادرك لا تزرح مبنيه

اذ ذاك قوله انما لم يفصل بين الفاعل ولم يعد وغيره

فلانه ذكر المصنف في هذا الكتاب حكم الفصل بين اقسام قوله

والمنصوبات بكلامه فعولا ومنها المبتدا خلاف ما ذكره

فهو الذي يستدعي تلك دون ما ذكر في الفعل

قوله اي مفعول فعل او شبهه فعل الا ظهر الاحضر

مفعول عامل لم يسم فاعله وبالجملة يصير قسيما للمفعول

المصدر بالمحذوف العامل وثانيها مفعول الفعل المحذوف والعامل

كما في قولهم القوم واخرها القوم واخرتم القوم وامثالها

مما الجمع فهو من تخصيص اللفظ بقسم من اصطلاحها

قوله حذف

قوله حذف فعله ازد غلا للنحوي في مسئلة كل باب

الربيع البقل وذلك لانه يقول المراد يقول وا فيه هو مقام

اي اقيم المفعول مقام الفاعل بما يخرج من المفعولية فيخرج

انبت الربيع البقل لانه لا يتبادر من مفعولية الربيع

كجلا في قولهم صيم الجمعة فانه يتبادر منه مفعولية يوم

الجمعة قوله واقيم هو اي كون الضمير المستتر ليبيان ما مكانه

فلا يتوهم ان هو المعطوف فيما يجري في المعطوف عليه وفيه اقامة

المفعول مقام الفاعل كما ذهب المصنف في الفاعل نظرا الى ان

مقام الفاعل ليس مقام اسناد الفعل او شبهه اليه مطلقا

بل مقام اسناد الفعل المعروف فيه فرب زيد في مقام

المفعول لا في مقام الفاعل فتدبر لكنه هذا انما يتوجه لو اريد

بالفاعل فاعل المجهول وقد عرفت جوابه عن غيره قوله ان الفعل

اي المذكور في المجهول فهو ان قيل العلم الموزون بصيغة المتعدي

به ما ونظيره كل فرعون موسى اي كل ظالم عادل

قيل في ان الصفة المتعدية به مما فعل ما هو في المجهول

من الثلاثي المجرد لا ما في المجهول مطلقا فلا يرد انه قد يكون

بطريق التضمين فيكون من فعل وخوف ويعد الحكم نقصان

كلام المتن لعدم شمول البيان بيان شرط زيد وعمرو

غلام في زيد في التكلف وقيل المراد بصيغة الفعل صيغة

الفاعل ويقول يفعل ويفعل صيغة المفعول وما كان من

غاية البعد لم يلتفت اليه الشارح واكتفى في اصلاح

بيان ما يعتبر الا مكان قوله ولا يقع المفعول الثاني من باب علمت

لم يرد بافعال القلوب كما هو المتبادر بل كل فعل متعد الى

مفعولين هما مسند ومسند اليه نظرا الى ان التخصيص جوزه

ذلك قوله لزم ان يكون مسندا ومسندا اليه فينتقض

بهذا بنية معلوم ابوه وقائما اذ لو اقيم مقام الفاعل

لا يكون مسندا اليه بالاسناد التام ولان اسناد اسم المفعول

الى مرفوعه في مثل هذا التركيب غير تام على انه اذا جاز

كون المفعول الاول المقيم مقام الفاعل مسندا اليه

بالاسناد التام فليجز كون المفعول الثاني مسندا

ومسندا اليه بها قوله ولا الثالث من باب اعلمت قيل

لو اكتفى بقوله ولا الثالث لكفى لان الثالث لا يكون الا من باب اعلمت

قيل لم يقع الثاني ايضا قوله والمفعول له بلا لام فيه مع اللام ايضا

لا يقع قوله لان النصب فيه مشعر بالعلية فيه نصب الظرف

المفيد مشعر بالظرفية فلا بد من بيان فارق ويمكن بيانه

بان ذات المفعول فيه تقتضي الظرفية وتنصب بسببها على قصدها

بخلاف المفعول له فان ذاته لا تقتضي العلية وانما يعلم عليته

بالنصب كقصدها قوله اي كل من المفعول له والمفعول معه

كذلك فيه مثال ان الكلام من قبيل عطف الجملة الاسمية مثلا

الفعلية وليس قوله والمفعول له من قبيل عطف المفرد على المفرد

وانما جمع بين الاحتمال المانع الاول بين محذوف اشارة

الى ان المفعول له والمفعول معه في هذا الاحتمال الخبر بعد مسلكه البيان

وجعل كذلك عمدة والاول تعسف كذلك بالمفعول الذي معه

باب علمت ليكون اشارة الى الحد بعيد قوله تعين النصب

وجوب

وجوب عند البصريين وتعين اولوية عند الكوفيين وبعض

المتأخرين بدليل القراءة الشاذة ولما نزل عليه القرآن بالنصب

وقراءة ابي جعفر المدني ليجزى قوما بما كانوا يكسبون وقراءة

عاصم وكذلك ننجي المؤمنين وحمل التعيين مثال الاول لتبادر

فيه مناسبته بقولك الجميع سواء وبين هذه القاعدة وقاعدة ان

المفعول الاول من باب اعطيت اولى من الثاني تناف فانه قد يكون

المفعول الثاني من هذا الباب مجرورا بحرف الجر كما في اعطاء الكريم شيئا

لانه يأتي اتاك الكريم شيئا قوله لشدة شبهه بالفاعل

التحقيق ان يقال كما ان المفعول به قائم مقام الفاعل كذلك غيره

المفعول به قائم مقامه في اسناد الفعل المجهول اليه لان الفعل

المجهول وضع للدلالة على ما يقع عليه فاذا اسند الى غير المفعول به او وقع

الفعل الذي يقرب من النسبة في التنزيل فحيث وجد المفعول به يعين
اقام غيره مقامه لعدم جواز اجتماع النائبين والمنوب عنه
يقتضي ان يكون المتعدي بحرف الجر متعينا المفعول به بواسطة
فجعل مع غيره على السواء لعدم تحقق المقام وقصر النظر على اللفظ
وان يكون ذكر ظرف في قوله ضرب زيد في الدار نحو ابنيا تأكيد وجيء
الكلام اذ معنى ضرب في الدار نحو ضرب التنزيل قوله دخائر و
الضرب وكذا فائدة الزمان المعين في التعيين حيث عين اليوم الجمعة في قوله
زمانا وفائدة المكان المعين في التعيين حيث عين المكان الذي في قوله امام الامير مكانا
البين على ان الزمان المطلق والمكان المطلق لا يصلحان للقيام
مقام الفاعل لعدم الفائدة للدلالة الفعل عليهما على ما قيل وفيه بحث
ان لا يجوز قيام مفعول به مع غاية الابهام مقام الفاعل بان يقال ضرب

شخص

شخص ولكن المفعول به بواسطة اذا كان في غاية العموم نحو ضرب
في مكان قوله لان في معنى الفاعلية فينبغي ان يكون المفعول
الاول من باب اعطيت اولى من الثاني لانه هو العاطي والثاني
هو المعطى قوله وفي بعض النسخ ومن الاول جاز ان المراد
ومن الفاعل وفائدة التنبيه على انه من ملحقات الفاعل ولذا
جعل الرفع علم الفاعلية قوله لتلازم الواقع بينهما ولاشتباك
احوالهما حتى ان بيان وجوب تقديم المبتدأ يتضمن بيان وجوب
تأخير الخبر وبالعكس وبيان وجوب العائد في الخبر الى المبتدأ ووجوب
تعريف المبتدأ حيث تعريف الخبر يقتضيان لجعلهما من سائر ابوابهما
شتيت قوله ما هو الاصل فيهما من تقديم الاول من المبتدأ ولان
القدم الى رتبة اعتراف بين للمفردة حيث لم يوجد وجعل الاعراب

سوى الابتداء وقال الخاتمة الخارية في توجيه رفع ازيد خبر
لمرفوع بعده وتكلفوا في اقائم الزيدان بان اصله اقائمان الزيدان
فوضع الظاهر موضع الضمير فقالوا اقائم الزيدان قائمان
على احدهما تفاديا عن التكرار فصار اقائم الزيدان قائم وكم
ما ترى فيه من التكلف هذا باطل حمل المسند مبتداء وتجعيم
العلامة الذي ذكره المحقق التفتازاني وقد قرر نحوه في بيان
المبتداء في القسم الاول ولا يخفى ان الاظهر ما هو الاصل
فيه فتأمل قوله اي الذي لم يوجد فيه عامل لفظي اصلا
يعني ان التجريد مجرد عن مقتضاه وهو سبب الوجود
قيل وجه الاتيان بالتجريد تنزيل الكائن الوجود منزلة
الموجود كما ذكر في قم الباب وهو حسب البعض قد تبين حاله

الاصل

الاصل العامل اللفظي وعدل عنه الى المعنوي فكانه جرده
الكلام عنه ومن فوائد هذا التقييد انفراد التجريد عن
العوامل بمعنى التجريد عن جنس العامل حتى يؤول الى
السلب الكلي لا رفع الايجاب الكلي ومنها ان المراد ليس
التجريد عن نواسخ المبتداء والخبر كما قيل تفاديا عن الانتقاض
بقولهم بحسبك زيد بانه يصدق على زيد في قائم زيد انه
مجرد عن نواسخ المبتداء والخبر ومسند اليه مع انه فاعل
على ما قيل لانه بعيد عن الفهم منع عليه ما ذكر الشارح في التقييد
قوله وهذا لان المراد بالعوامل اللفظية ما يكون مؤثرا في [illegible]
تجرده عنه بحسب دخول هذا التقييد بعيد ليس في الكلام مفيد لانه
ان يعتبر تعميم التجريد اي التجرد لفظا او معنى بان لا يكون

للعامل مؤثرة في معناه وان اثر في لفظه او يعتبر في تعريف
قيد الحيثية اي الاسم المجرد عن العوامل اللفظية مسندا اليه من
حيث هو كذلك وحيثية من حيث انه مجرد ليس مبتدأ
بل معناه المحكوم عليه فتدبر (قوله) وقد يقسم المبتدأ
اي قد يقسم وقد يطلق على المبتدأ لان المبتدأ مشترك
لفظي بين هذين الموضوعين لا يجب للمبتدأ مفهوم عام
يندرج فيه هذان القسمان فلو كان تعريف المبتدأ بالمعنى
الشامل لكان اظهر وافيد لا نقول فليكن معنى المبتدأ المفهوم
المردد بينهما فانه يمنع عن اعمال المقصد اليه في تعيين المعنى
ولا يعد هذا وضع اللفظ والا لم يوجد مشترك اصلا فانه
او وضع المحلول لان المبتدأ لا يخص ان يكون ما وضع له
هذا

هذا او ذاك دون المجموع لان كل منهما وضع له المبتدأ
من قال امتناع الجمع بينهما في الاول يمنع الحلو
دون الجمع ايضا لم يات بشيء فتدبر قوله وما احترز
بقوله مسندا اليه عن اسماء المعدودة وكلم العدد الا انه بقوله
اي بقيد الاسناد الى الخبر خروجها بقيد التجريد عن العوامل
اللفظية فانه يجوز ان يكون لها عامل ولا يكون لفظيا
لكن ذهب بعضهم الى انه جعلها في مسلك ما احترز عنه بقوله
المجرد عن العوامل اللفظية ولا يقتصر على ما ذكره (قوله) بعد حرف
النفي كان والف الاستفهام الحروف الداخلة على الفعل قوله بعد
حرف النفي والاستفهام والاحروف ان اداة التمني او غيره
وكلمة الاستفهام قولك في النفي والاستفهام ما الذي قال الشاعر

ونحو ما قائم غيره وما مشوق على ذهب فرنجيه بالهم والحزن

قوله كهل وما من حلو من خفاد زيد وما قائم زيد

ثم الا يكون ما ونحو معمولية قوله وعند سيبويه جواز

الابتداء بها من غير استفهام ونفي مع قبح والاخفش يرى

ذلك حسنا وكان ذلك اولى بتغيير ولا اولا كما من حيث المعنى

الافعال مبتدأة اي بتقدير الفعل الاول حصول المبتدأ في الخبر فانه

قد يأتي لذلك كما صرح به شارح التلخيص وقد بينه قوله وعليه

قولنا الخبر الواقع ... لا لخفاء كونه فاعله

التفصيل اسما ظاهرا في مسئلة الكحل فتعين كونه مبتدأ

ولكونه ... تقديره فخبر لا حرج عند المالكي فلما

حذف في ... ولو ... ما ذكره لصح اخبر ... فينتقض

قاعدة

قاعدة جواز الاخر بل الزم من جواز الاخر وقد خرج منه

القاعدة لان خبر ... طابق للمفرد فاذن هو ويدورها التناقض

القاعدة بقولنا اخبر ... قوله دافعه لظاهر

او ما يجري مجراه ... يجعل اللفظ ... كما في بعض

الترجيح لان اختلاف اللفظ معناه والاصطلاح بالكلية

وحمله على ... غير ... فقد اختار ... على الظاهر

المقابل للفظ وجعله ... الخبر والحكم وبعده ...

التعريف لانه ... صفة ... مستقر ... الفاعل

في صورة التنازع نحو اضارب ... مكرم ... الفعل

مكرم وقد سبق التنبيه عليه وادوات التعريف ... ابو

زيد فان ... خبر زيد ... حذف التعريف ... وجب

بتغيير الصفة بان لا يكون خبرها طبقا الا يكون مبتدأ وهو
مع بعده يشكل باقائم زيد فان خبره طابق الا ان يكون
مبتدأ وهو زيد في الجواب ثم ان معنى الوقوع بعد حرف الاستفهام
ان يكون معتمدا عليه في العمل في قولنا اقائم ابوه زيد
اعتماده على المبتدأ في العمل [illegible] فان طابقت الصفة
الواقعة بعد حرف النفي والاستفهام بعدها ان جميع
طابقت ليس على ظاهره اذ لو كان كذلك لزم ان يجوز في
الصفة الرافعة للظاهر اعرابان ولا يخفى ان الاول في
الحصر فان كان مفردا الى المرفوع فيه ولا داعي الى ما ترتب
المفرد يشكل القاعدة بقولهم اراغب انت عن الهتي
فانه مطابق للمفرد ويتعين لكونه مبتدأ والا لزم الفصل

بيجي

بيجئ ارايت معمولا يجيء بعد مبتدأ ويشكل باقائم رجل فانه
يصح كونه فاعلا دون كونه مبتدأ لعدم ما يخصصه ويشكل
ايضا بقولنا هو الطالع الشمس فانها تطابق المفرد مع تعينها
لكونها مبتدأ اذ لو كان خبرا لوجب الطالعة الشمس
قوله جاز الامران قيل لو كان زيد مبتدأ ينبغي ان لا يجوز
اقائم زيد لانه يلزم تقديم الخبر مع انه يوجب الالتباس بالفاعل
كما في زيد قام واجيب بان قائم زيد يتعين فيه كون زيد
فاعلا بخلاف ما احتمل كونه مبتدأ بالمرة لانه يحتمل
على خلاف الاصل لكن في كونه مبتدأ فيلتبس المقصود البتة زيدا
بخلاف اقائم زيد فان الفاعلية يشتمل على كونه
قائم مبتدأ على خلاف الاصل وكونه مبتدأ يشتمل على تقديم الخبر

على هذا والأصل فلا يخفى المقصود بكونه خلاف الظاهر
كمال الاختفاء فيجوز الأمران أقول لا ضرورة في تقديم
الخبر في زيد قائم حتى يرتكب التأويل لأجلها وفي أقائم زيد يجب
تقديم أقائم لتضمنه الاستفهام وتعلق الاستفهام به
والمشتمل على الاستفهام الجملة لا يفوت فالضرورة
ثابتة في أقائم زيد قلت لا ضرورة لجواز أزيد قائم فتأمل
بخلاف زيد قائم

قوله الكلام المجرد الخ

قوله أي الكلام المجرد الخ قيل إن أريد بالاسم الاسم حقيقة
يخرج عنه نحو بعض الفعل الماضي خبر وإن أريد ما هو
الاسم حقيقة أو حكماً دخل فيه الخبر الجملة لأنها في تأويل
الاسم فإن زيد يخبر في قوله زيد ضارب وفي سبعة حصانه تعريف
الخبر ليس متناولاً للخبر الجملة لأنها ليست باسم قلنا المراد
ما هو الاسم وعند محققي النحاة الجملة على هيئتها خبر من
غير تأويل بمفرد فبناء كلام الشارح عليه فهو يتجه أن
المصنف ذهب إلى تأويل الجملة الواقعة خبراً أو حد
بين في إيضاح المفصل وبناء قوله فيما سبق ولا يتأتى
الكلام إلا في اسمين أو في فعل واسم عليه وقيل الأولى تعريف
المرفوع لأنه ذكر أقسام المرفوع فلا بد في التعريف من ضرب

لانه ليس بمرفوع بالمعنى المذكور ولما يتجه ان الجواب بتغير الحكم

مع التردد بين المذكور والجزء المرفوع من احكام الخبر واما

بعد ان الخبر لتعريف تعريفه ورد بان ما عرف في تعريف

المورد بشبه المتقدم على ما قيل تحقيق ان ما يتعلق به الاسناد

يشعر كلامه بان التركيب من قبيل الاسناد المشتمل الذي لم يسم فاعله

الى صورة ما طريقة التوجيه بين العبد والتنزل ان ليس كذلك

بل المسند مسند الى الجار والمجرور والى المسند اي الكلام المسند

بل لانه اللفظ مسند الى لفظ الاشياء ان النحو يعرف

الا ان ذا بعينه يعني يقول اللفظ مسند ومسند اليه

سبق في تعريف المبتدأ فلا حاجة الى ذكر الاسناد السببي

توضيح او جعل الباء بمعنى الى والضمير المجرور راجعا الى المبتدأ

الاقرب

الاقرب ان يراد المسند اليه المجرد وجعل الضمير راجعا الى المجرد

والاولى جعل الباء للملابسة اي المجرد لمسند ملابس بالمجرد

والفعل الذي يلتبس بالعمل اللفظي ابدا بالمجرد كزيد في

لحاجته وكان النكتة في تغيير العبارة ان لا يشتبه بالمسند

اليه المذكور في تعريف المبتدأ وذلك يظهر بقولك زيد قائم واما جاء

الى التردد لا يخفى عليك ان الاشتباه لا يندفع بالتغيير من حيث

الى بالباء والمخاطب يندفع بان قول المصنف في تعريف المبتدأ داخل

المسند وفي تعريف الخبر متعلق بمسند وذلك المستتر فيه فرد

النكتة ليس بذلك قوله دفع التعريف بالمجرد ودفع الرفع لي

حين يراجع الى المسند فانه لم يخرج الصفة التي وقعت مبتدأ

لانها مسندة الى فاعلها لا محالة لا الى المبتدأ واجيب بان ذلك لم

تستند الى فاعلها لان الاسناد هو النسبة التامة المعقولة بنفسه
مادة للصفة الى فاعلها بل الى المبتدأ وقد قيل ان جعل الاسناد
في تعريف المبتدأ بمعنى النسبة التامة بعد جعله في تعريف الفاعل بمعنى
النسبة التي تكون بعيدة او قد يجاب بان المراد بالاسناد
الى المبتدأ اعم من الاسناد اليه او الى ضميره او الى متعلق
ضميره ويتجاوز ان يدخل في تعريف الخبر نحو زيد في الدار
وقد يتكلف بان الخبر مجموع الصفة ومعمولها كالفعل
الا انه اجرى اعراب الخبر على جزئه القابل له وهو الصفة
قوله اي تجريد الكلم عن العوامل اللفظية
بشيء يكون في القسم الثاني من المبتدأ او ليستند
اليه شيء كما في القسم الاول من المبتدأ وهذا الابتداء

يعني

بعينه شامل في الخبر انتفائه للمبتدأ والخبر على السواء كذا
ويستفاد من الرضي فاجعل عبارة الشيخ على ان الجزء
الخبر لا اسناد الشيخ عاملا في ... بالابتداء فانه
وهو لا يخفى ان تعريف الابتداء هاهنا وقع على ملائم بالخبر
والتعريف الصحيح تجريد المبتدأ عن العوامل اللفظية لاجل
المبتدأ ذات والخبر حال بينهما انما يتم بكليهما الجزء
هل تشخص خبر او يجب ان يدل ... زيد ...
بن زيد فالحق انه حكم اكثري ... الدليل جار في الفاعل
فيلزم ان يكون اصله التقديم قلنا نعم لانه ما ينبغي ان
يكون الفاعل يليه تقديمه على الفعل لذكره الا انه منع مانع
وهو ان المسند عامل في رتبة العامل التقديم وذكر الفاعل

قوله رتبة العامل التقديم ...

لا على العامل والراجع متقدم على عاد على المبتدأ جاز

نحو أبوه زيد واختلفوا في نحو في داره قيامه زيد جوزه

الأخفش لأن المضاف إليه المبتدأ لشدة اتصاله بالمبتدأ

في حكمه وقد جاء في الكتاب [illegible] ومنعه آخرون وقد

يكون المبتدأ نكرة لا يخفى أن المنظوم يمكن الجمع بينه

وقوله أول المبتدأ التقديم وقوله إذا كان المبتدأ مشتملا

على ما له صدر الكلام إلى آخره مباحث التقديم والتأخير واجبا وجائزا

قدم لجهة تنكير المبتدأ وكون الخبر جملة على نية لجهة التقديم

ليجمع بين الأصول الثلاثة التقديم وتعريف المبتدأ وإفراد الخبر

إذ بني على أصالة التعريف بأن أوله كانت قد في قوله وقد يكون المبتدأ

نكرة وبني على أصالة الإفراد بقوله والخبر قد يكون جملة ولتوقف

بعض

بعض ما يورد تنبيه لجهة التقديم على معرفة لجهة التنكير

والخبر والجملة والظرف شبيه بالمفرد إذ لا ينافي [illegible] كان

لجمع بين تأخير أصل التقديم من الأصليات الأخريين

إذ التخصيص يوجد ما يكمل الآخر الأولين

إذ التخصيص يكمل ولعله وقدير فإنه يوجب التخصيص

على ما ذكره بخلاف عبارته فإن فيها لا توجيه إذ بالتخصيص

يعني [illegible] كما يقرب من المعرفة الذي هو منافية للنكرة

غالبا ظاهره [illegible] أو خلاف [illegible]

ثم قلت النكرة غير ظاهرة ولما أنه يحتمل أن يتم [illegible]

بالتخصيص قد [illegible] إلا أنه خص بالذكر ما هو الغالب

ويكفي للوقوع مبتدأ وحيث وصف بالمؤذن تخصص

بالصفة بل لا يصح لعدم صحة انه جنس من فرس وصحة

حيوان ناطق جنس من فرس بل صحة جنس ناطق جنس ما

جحدت ما ذكره من تجويز لا التزام الورود تخصيص النكرة

ذريعة الى الابتداء فلا منافى فمن الكوارث لذوي الالباب

ومثل قولك ارجل في الدار ام امرأة وما تخصيص

بوجه ما جواب هذا الاستفهام فانه يصح ان يقال رجل

اي لا امرأة فانه تخصيص بعلم المخاطب بثبوت ذو الدار

وجه الحصال فيما فان رجل احتمل عندك انه في الدار في

الدار فان قال اي من الامرين المعلوم كون احدهما

في الدار اعترض عليه بان هذا التخصيص عند المتكلم والنافع التخصيص

عند المخاطب وهو منتف فيه بانه تخصيص عند المخاطب ايضا بان الخبر

لرجل

لرجل معلوم له انه في الدار وهو متعين عند المتكلم انه

ينبغي التخصيص في الجواب والمستفاد من الكلام ما ينفع

به واعترض ايضا بانه لو كان التخصيص في المثال المذكور

ما ذكره ينبغي ان لا يجوز ارجل في الدار وهو منه في الدار

التخصيص في كونه عظيم الفضل ثابت هو الصفة مع جواز

كونه انقص العالم فلا واحد فيها التخصيص ههنا

الصفة بجعل الراجع الى التخصيص راجعا الى الكلام

فانها لكن مراده رجل لا يفهم منه دخل الدار غيره

ولكن نراعى الكلام في تدبير بكونه مبتدأ كونه مبتدأ حقيقة

او حكما فان المعطوف على المبتدا مبتدا حكما فاء

النكرة فيه وقعت في حيز النفي فاده عموم الافراد وشمول لها

فتعين ... وخصص أي تخصص حكماً لأنه ما ... لم يجعل

فيها تقليل الاشتراك أو رفع لكونها جامدة في حكم ما قبل التحويل

في التعجب ولا يرد أنه تقليل الاشتراك أي التخصيص ببعض

الأفراد وهو لم يتحقق هنا وكذا الحكم في الانشاء

فهو ربما العموم نحو تمرة خير من جرادة هذا قول ابن الحاجب

ثم قد في تعجب ... الجرادة إذ ... أحد ... المقصود

إنه يتصور في ... أي عموم النكرة مع أن شرطه في الابتداء كثير

وفي الفاعل قليل نحو ... ما ... وأخرت ...

في جنس البلغاء فإنه يستوي المبتدأ والفاعل وغيرهما ...

إذ يستعمل ... كان في الأصل فاعلاً فقدم التخصيص

بالنباح المعتاد فيصح ... إذ ... هو صوت الكلب

دون

وورد نادراً على ما هو في الصحاح قد يكون خيراً

قيل لا بالنسبة إلى الكلب أما بالنسبة إليه فشر ويرد بأنه

يهر إذا رأى الحبيب للنشاط لأنه يراه غير أجنبي ونباح

إذا رأى العدو للاضطراب حيث يراه أجنبياً فيقدر

وهو وقد يتوهم جعل التنوين للتعظيم والأول

أنسب لما بينه العلم والمنع زعم المولى فقد نقل فالمثال

إنما يكون للتخصيص بما يخصص به الفاعل إذا استعمل في نباح

معتاد وأما إذا استعمل في نباح غير معتاد فلا يخصص

بالصفة وهذا مثل قولهم لا ابتداء إنما يحتاج إليه

باعتبار أصل التركيب أو باعتبار المعنى التقبل فالتركيب مفيد

من غير حاجة إلى التخصيص المبتدأ علم المعاني ...

وهو في بعض نسخ تكون الاستغراق في الدار او رده عليه انه قائم

وهل لك ان تقول ويمكن ان يجتز به بان هذا كالخوخي لما يطرد

اعتباره ولا يخفى ان الاولى ان يعبر بالتخصيص بتقديم الخبر

الظرف هذا هو المشهور فيما بين النحاة اما اشارة

الى الحكم بان النكرة يجب ان تخصص حتى يقع مبتدأ في يكون

قوله وقال بعض المحققين فيه اشارة الى ما

ذكره في تفسير سلم عليك وتعريض اشارة الى ما في

المنتخبات التي ذكرها الفاضل الهندي والاجوبة التي نظرها

في هذا المقام فارجع اليه لكمال المراد قوله وقال بعض

المحققين منهم يعني الامام في بيان كلام النحاة وما ذكره بعض

المحققين الا ان النحاة لما رأوا ان الابتداء لما يقع قوته

بالتمييز

بالتمييز بين المفيد من الحكم على النكرة وغيره ضبطوا امثلة

فلما يتخلف عنه الفائدة يكون بالخبرة فان الحكم

النكرة ولما كان الخبر المعروف فيه المسبق مخصصا بالمفرد

بره عليه انه فلا يجري حصر المخصص الكلام فيما هو من الشيء

اوفق وسلم اراد ان يشير الى ان خبر المبتدأ قد

يقع جملة ايضا خبر المبتدأ من الجمل التي لها محل من الاعراب

وهو وهذا شروع في الخبر والحال والمفعول والمضاف اليه

وجزاء الشرط جازم وقع بعد الفاء او اذا والتابع لمفرد

والتابع لجملة لها محل من الاعراب والجمل التي لا محل لها من الاعراب

ايضا سبع في شرع المستأنفة وشرع الابتدائية كما

شرع الجملة التي صدر بها ابتداء والمعترضة والتفسيرية

نحو ذا سر النحوي الذكي فليعلم ايها الابن ... مغيرة

للنحوي وللجاري بها التقدم والواقعة جوابا لشرط غير جازم

مطلقا كلو ولولا ولما وكيف او جازم ولم يقترن بالفاء

ولا باذا المفاجأة والواقعة صلة لاسم او حرف والتابعة

لما لا محل له من الاعراب فليس مما ذكر منه نوع الجملة حتى

يفصل كل المحال تفصيلا معتبرا ولم يذكر الظرفية

لانها راجعة الى الفعلية بمعنى انها نائبة عن الفعلية والا فا

الظرفية جملة لانتقال الاسناد الفعل الى الظرف ... الثلاثة

في خبر كان واخواتها للمفرد وكذا ان تعدد لم يذكرها لانه سبق

مغيرة بلا فصل بينه الثلاثة فلا بد في الجملة وكذا في خبر

والمؤدي بسوى الكلام فلا بد في الخبر مطلقا من عائد الى المبتدا بالجملة

على ان

على انه في خبر كان حينئذ احتمالا قالوا معنى كان زيد اخاك كان

زيد اخاك يعود ولا فرق بين خبر كان وخبر المبتدا في وجوب

في خبر كان المقارنة بالزمان فهو بمنزلة الفعل وقوله فلا

بد من عائد الظرف فلا بد الا اذا عرف ففي لتعلق من

عائد به كي هو لفظ الا انه على بعض اللغات في بيته الهاء

وحيد من عائد خبر سببي من رعاية المعنى كالام في نعم

الرجل ولا يخفى ان نعم الرجل من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر

الا ان الظاهر ليس لو وضعه موضع المضمر باعتبار اللام العهد فلا معنى

لجعله مثالا ووضع الظاهر موضع المضمر جاز في مقام

التعظيم مطلقا وفي غيره جاز في جملتين مطلقا هذا في

سعة الكلام وفي الشعر جاز عند سيبويه بشرط ان يكون بلفظ

الاول وعند الاخفش مطلقا وكون الخبر نفس المبتدأ الاولى

عن المبتدأ بالضمير فقولك الذي زيد قائم وقولك عمرو قائم

وقد يحذف العائد اذا كان ضميرا او ما غير الضمير فيكون

الخبر عن المبتدأ لا يقبل الحذف وقد يقع الموضع المعرف لنكرة نحو

مع الحذف وكذا لام الوهراة مع الحذف لا يشتاق الذهن الا الى

الضمير ليقام قرينة ه كلام نيابة الحذف وسائغ كلما

قام قرينة وليس كذلك بل خصر فكر بالضمير المجرد من اذا كان

في جملة اسمية يكون المبتدأ منها جزء في مبتدأ اسما وما غيرهما

نحو المرفوع للجوز الحذف في المنصوب والمجرور ومنه الحمد

كبير في حاشية الكمال ان ذكره شتر واز جهة ب النسب وتفصيل ان

الكر اشتهر مثوان ن والكوفي ستون ... درهم

والمراد ... وقولى الظرف الجار والمجرور المحذوف فهنا حال من ضمير

ستبين فيلزم تقديم الحال على العامل المعنوي فلا ... بتقدير

موخرا والحق تقديره كما جاز في الحال الظرف وقولهم السمن منوان

بدرهم فيه المحذوف صفة منوان وما وقع ظرفا من الخبر الذي

وقع ظرف زمان او مكان الظرف فعند بعضهم الظرف الزمان والمكان

... بل يكون فيطلقون على الجار والمجرور ... فيطلقون

على ما يعم الجميع فان ... جرى على ... الخبر نعيما

للغائية فظرف الزمان لا يقع خبرا عما لا يكون ... نحو

زيد يوم الجمعة بخلاف الهلال الليلة يوم الجمعة ومع العجائب ما وقع

ليعتبر في هذا المقام حيث نقل الحكم مطلقا وعلله بانه الاخبار

عن الجثة بالزمان لا يفيد لعدم اختصاص الزمان بجثة دون

حينئذ بكل في الاذهان ثم اعترض على نفسه بانه قولنا الرمان
الحلو مبتدأ لا يعرف ان الرمان يجري في الحلو والحامض
الرمان الحلو من قبيل الهلال ليلة يوم الجمعة قال الشارح
مما نقل الشارح عما قالوا انه قال الاكثر من النحاة ولعله
البصريون لو كان التقدير بالجملة من البصريين لكان المناسب
ان يقول دما وقع ظرف مقدر بجملة خلافا للكوفيين وقال الاخ
التأويل بالجملة لحصر نوع ما منها بذريعة الاكثر وقوله كانه
الى تقدير الجار لصحيح كونه خبرا من الاكثر ولو جعل الحرف دون فعلى ما
من المبتدا اى حكم الاكثر انه مقدر بجملة لكان احق اى الجملة
اذ التقدير بالتأويل لان التقدير بالتاويل والتعريض لفظ
تصحيح تعديته بالباء والحكم هنا ما وقع ظرفا بكونه مقدرا مع انه

ليس

ليس بعيد بل هو المعهود وهذه الجملة من مطارح الانظار فكروا
فيه ما يكشف الخفاء عن الابصار ومما لا يبعد ان يقال ان التقدير
بمعنى الالحاق ويقال قدرت بهذا اى الحقته به اى الظرف محلى
بالجملة ومجرور من جملتها وحاصله يلحق ان التقدير بمعنى
التعيين يقال المفروض المقدر في كتب الشرع اى المعينة فالمعنى
ان الخبر الظرف معين بجملة عند الاكثر وبمفرد عند الاقل
بتقدير الفعل لكن الفعل العام كالحصول والكون الا نادرا
فمن هو عامة النحاة الظرف مستقر فيما كان عامله عاما ومقدرا
بعض المتأخرين اذ قد يكون في الافعال الخاصة اذا انتسب
الذهن اليه بحسب المقام واما قوله قيح فيما رآه مستقرا لغو
فالاستقرار فيه بمعنى السكون لا بمعنى الحصول العام بخلاف ما

اذا قدر فعلا يتم الكلام بدونه فينقض عن زيد في الدار ابوه او ما

في الدار ابوه فان الخبر فيه جملة سواء قدر الفعل او اسم الفاعل

لانه من قبيل احاصل ابوه وما حاصل ابوه وهما جملتان

ان الظرف لا بد له من متعلق قبل التعلق الى ما ذكر

وفيه بحث لان الظرف لا بد له من مظروف والمظروف في زيد في الدار

هو زيد ولا حاجة الى الاعراض بهذا قلت الظرف يكون ظرفا

لامر من امور زيد من قيامه او سكونه او غيره او غير ذلك

فلا بد من تقديره ليتم البيان والاصل في الخبر الافراد

قيل يتوافق الركنان اقوى لانه يرجح قبول الارتباط اي ح عن

وجب تصدره الكلام وهو معنى يغير الكلام كالاستفهام والتمني والترجي

الى غيره كذلك وذهب بعض النحاة كان لم يتعرض بمن غيره

ليلا

ليلا ينقض بتابع سيبويه ثم قال بل لزعم سيبويه فقد غفل

لكونه معرفة والكون من نكرة ولا يجوز الاخبار

بالمعرفة من النكرة ومنع سيبويه الا مثالا في الابتداء المتضمن

معنى الاستفهام وابن الحاجب منع كونه من نكرة فلا يجوز الاخبار

الشارح الرضي حيث قال وان معناه ابهذا ابوك ام ذلك

ولم يقل فان معناه اي رجل ابوك لكنه في قوله بهذا مذهب

سيبويه خفاء في فرد مما جاز سيبويه في الاخبار

عن النكرة بالمعرفة الاخبار من افعل التفضيل في جملة

وقعت صفة نحو مررت برجل افضل منه ابوه او كان

فيناسب لو اكتفى به عن قوله او كان موفقين لكن

الا انه اراد بالحمل على الشارح في مرتبة التوضيح والمراد

التساوي في صلاحية الوقوع مبتدأ . أو كان الخبر فعلاً

له صورة فيخرج بقوله له قام أبوه في زيد قام أبوه ويقول صورة

خرج مثل زيد إن قام فإن الخبر ليس فعلاً صورة كذا قيل وفيه

أن زيد أكرم أبوه ليس الخبر فيه فعلاً صورة فلا حاجة إلى إخراجه بالقيد

بل معنى قوله أو كان الخبر فعلاً له أن كان الخبر مشتملاً على فعل

له أي تقديم المبتدأ على الخبر في هذه الصورة ليس لجزاء

مقيد بقوله في هذه الصورة وإلا لكان القيد لغواً لفناء الشرط

من تقديمها على الجمل كما أنه لا تكاد الأجزاء جزاءً لشرط مقدر

قوله أو بالمبتدأ ... عليه إذا كان مفرداً أو مجموعاً قيل وجوب التقديم

في هذه الصورة مختلف فيه فلو حمل مذهب الكتاب على عدم

الوجوب لكان أحوط كالاستفهام قيل لا يقتضي الخبر

ص

من وجوب التقديم إلا الاستفهام وفيه نظر لأن ما قائم

زيد على الخبر فيه تقديم الخبر لتضمنه النفي قلت فيه أن يجب

تقديم الخبر في زيد لا قائم لأنه يتضمن الخبر معنى النفي قلت

يقتضي صدر الكلام ما يغير معنى الجملة وفي زيد لا قائم لا يغير

حرف النفي معنى الجملة فأخر لتعدده في جملة وجملة

فأبقيه أو كان الخبر بتقديم احترز به عن كون الخبر ناجزاً

متصلاً لكونه مبتدأ أي نحو زيد قام وإن زيد إنما يصلح لكونه مبتدأ

لا نحو قام حتى لو تقدم قام يجب كونه فاعلاً أي كان متعلق

الخبر الذي هو الاسم الذي يقبل المعنى وجزء الخبر ولم يرد ان المتعلق

بالخبر الذي يقوم مقام قريب بكل وجه ضيعة والحجر

الأولى أن يقول إن تعلق الخبر الذي يمتنع تقديمه عليه وإنما أراد

بالمتعلق من تعلق الجزء بالكل دون تعلق العامل بالمعمول

لان متعلق الخبر تعلق العامل بالمعمول فهو اي في الابتداء

في مثل الرغبة منوط بدع انه لا يجب تقديم الخبر وقد يقال

اراد تعلق الجزء بالكل دون المعمول بالعامل لينتظم قوله

فيرد كل ما جاء خبره وقد جاء للمتقدم او كان

الخبر خبرا عن ان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها

المأول بالمفرد مبتدأ ولما كان الخبر عن ان لا يصلح ان

يكون خبرا عن المبتدأ اراد الشارح التنبيه على ان في الكلام

مسامحة والمراد به انه خبر عما يكتسب من ان ولم يتعرض له

هنا لظهوره بعد التنبيه على المسامحة ومن قال اصلح

كلام المصنف انه ولكن نقول كلام المصنف على ظاهره

اذ قولنا عندي خبر في التحقيق بمعنى ان لك عندي

الدرهم ثابت في ما ذكر عندي تحقق فيما ذكره للتحقيق معنى

حروف التحقيق الذي هو ان قبل هذا الكلام يكفي ان جوابها

نحو اما انك خارج فلا اصدق فقلت هذا الكلام يكفي ان فيها

بتعين موقعها للمبتدأ لجواز ان اما انك خارج ولولا انك

خارج لخرجت وما ذكر ان ... جائز في تخصيص

عما يتعين بعد اما من ضيق الفعل الى تقديم الخبر

على المبتدأ في جميع هذه الصور فان قلت ان كان المقصود

ما ذكره كان شرط مأخوذة في الجزاء فلم لم يرد بيان

المعنى بل اراد ذكر ما يرتبط بالجزاء من الشرط وهو كلمة

واحدة من هذه الصور فالاولى في كل من هذه الصور قوله

قوله وقد يتعدد الخبر من غير تعدد المخبر عنه وبه

نصب على التمييز فإن تعدد الخبر وتعدد المخبر عنه كثير

وهو زيد قائم وعمرو قاعد ولم ينبه بوجه الكلام فلا

المعنى وقد يتعدد الخبر في كلام واحد لمخبر عنه واحد كما في زيد

ابوه قائم فانه تعدد الخبر في هذا الكلام الواحد ومن ذلك قد

لتعليل او للتحقيق ورده اللفظ بين الحقيقة والمجازي

من غير عاطف فمن الحقيقة ذي هذه الصورة ترك العطف

او هذا انما يتم فيما اذا لم يتعدد المبتدأ نحو هما عالم وجاهل

فانه يجب العطف لانه لا يجوز تعدده في هذه الصورة بالعطف

او لانه يحتمل خبرا او يجب ان يكون هذه المعنى جامعا للعطف او

تقدير الثاني يلزم خلو الخبر المشتق عن ضمير المبتدأ نحو هما عالم

وجاهل

وجاهل فتقدير هما رجل عالم ورجل جاهل فالمراد

الحقيقة خبر واحد لان المقصود انهما جامعان للصفتين المذكورتين فان

قلت يلزم خلو الحلو مثلا عن الضمير فيكون الخبر المشتق خاليا

عن الضمير قلت انه يكفيه وجود ضمير في حلو حامض فان

قلت اعتبر في كل منهما ضمير ليستحق المجموع كما اجري في كل

منهما اعراب يستحق المجموع ولا يبعد ان يقال المراد انه خبر ثم

الخبر وما يكون بغير عاطف هذا هو الملائم بالحكم باستناد تعدده

الفاعل وهو مسبب الاول الثاني او للحكم به هذا ما ذهب اليه

جمهور النحاة واما عند المحقق الشيخ الرضي ان معناه لازم

الخبر في الاول فلا حاجة الى التكلف فافهم وما يكون منه

نحو الرضي القويمة فلا يرد جامعا ولم يرد به بالحكم

بشرط وقوعه لكثرة دخول الفاء في خبره حتى قالوا ان كون
نعم مقدم ليس سببا لكونه من الله ولو قيل بتعليل النفار الذي بالغرض
لكان سبيلا الى ظهور تضمنه معنى الشرط هو توهم الزمخشري
في هذا الاشكال غفلة عن سهولة حل العقال على ما عرفت
الاعتزال فتشبه المبتدأ بالشرط لكن قصد السببية لازم
للشرط اذا فايدته سواء بخلاف المبتدأ فانه يصح فيه
قصدها وعدم افادة الفائدة بدون قصدها فلهذا افترقا
بصحة الدخول على الخبر ولزومه في الجزاء ومن لم يتنبه لهذا
قال وجه عدم لزوم الفاء هنا كون المبتدأ دخيلا في معنى الشرط
الاسم الموصول بفعل ماضيا كان باقيا خبر عريق
على معناه او غيره على حاله في الشرط فانه لا يكون الا استقباليا

المعنى

المعنى والاداة هنا قليل والشرط لا يكون ظرفا ابقى قبلا
فيخص هذا بما ذكره لان المبتدأ الذي دخل على الفاء في خبره
الذي يكون اسما مبهما متضمنا بمعنى الشرط ابقى كبر وغيره
مما يقتضي مزيد التعجب فان دخول الفاء وكونه متضمنا كالشرط في
لزوم الفاء ليس محل التعجب دخولها او لا نقض بالكلام
الموصول بالجملة الفعلية والظرف لانه موصول بالفعل معنى او
النكرة الموصوفة بهما اى باحدهما على الولاء باقرار الخبير
لان الموت الذي تفرون منه فانه ملاقيكم فوقف
بان الفاء ههنا زائدة او الخبر المتضمن بمعنى الشرط حيث
لا يفيد العموم كما في الشرط ورده بانه ينبغي كونه خصوصا
بان ذكر لا يجب فيه ويتجه ان معنى الشرط ههنا منتفية او كانت زائدة

للزوم بالنسبة الى الطرفين وهو مانع بسبب الحكم بالملازمة

كل غلام رجل باثنين او قباؤه جزء وهل يجوز ان تقول كل رجل

بان يضيف اليه المضاف الى الموصوف لان الوصف انما يكون لما

اضيف اليه كل لا الكل حتى ما لا يخفى على المتتبع لكلامهم فالمراد

بالموصوف للموصوفة من الالفاظ واهل الحمل لا الافراد الموصو

ما هو موصوف بعض والشرط والجزاء من قبيل الاخبار كالجملة

الشرطية لا يكون الا خبرية فلا بد ان الجزاء قد يكون امرا

وفيه انه ليس كل في الاستفهام من الجملة الشرطية فانه يقصد كثيرا

المراد انه فيما بين الناس فيجوز ان يكون وهل الخبر بل اذا كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود ويمكن ان يدفع بانه يقع

لشائع الاستفهام وحرف الشرط في العبارة ويدفع الحاجة

بان

بانه يقال ... المحقق ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

وينبغي عليه ان وجه المنع في ليت ولعل لو كان يكون ...

للخبرية الى الانشائية وجب ان لا يمنع بابه كان وعلمت وظن

ان يقال ان نفس ... المبتدا اذا دخل عليه ... العبارة

الشرط الذي ... المبتدا فضعف معنى الشرط لانتفاء اللازم الذي

العبارة فلم يصح دخول الفاء في خبر المبتدا لضعف ...

... عدم دخول الفاء في خبر ... الا انه لعدم تأثيره في المعنى كما

لعدم ... منع ان المفتوحة ... بالمكسورة فان

تقرر بان كان ذلك ... ان المنع من حيث التبع والاستعمال

المحقق في ليت ولعل ... الاختلاف ... الوجه انه وقع

في ان المكسورة واما المنع والاختلاف في غيرهما فمن باب

الجنس بهذا فظهر وجه كون التخصيص دفعاً من المصنف بهذا المقام

وذكر التخصيص للاهتمام ببيان الاختلاف الواقع فيما بعد

بل ببيان المانع بالاتفاق مطلقاً لبيان الاختلاف في الوجه

رداً لمن جوزه دعاه إلى بيان حذف المحذوف المختلف فيه هنا

إن يستعمل وعمرو كان حذف المبتدأ فلو لم يبين حاله هنا لتوهم

الحكم المذكور فيما بعد المخصوص في لفظه ودفع ما يجري في قبيل الحذف جزم

أصلاً لأنه ذكر أنه أصيل في الكلام ولكن الحمد لله ليس الحذف فيه بتقدير

أيها الحمد بعد واحتمال كون المخصوص خبر المبتدأ المحذوف وجوباً

يعتد به لتوهم كونه مبتدأ وما قبله خبره فلذا يكون

المخصوص من مواضع وجوب حذف الخبر من غير التزام خبره في

وهو ضعيف فيفضي ببيان الوجوب حذف الخبر وبيان المرهقات

كون

المخصوص خبر المحذوف فبين ههنا أن المبتدأ به بل المحذوف وجوباً

ذكره هاهنا في بحث المحذوف وجوباً لأن الأول في كونه من قبيل عطف النعت

والثاني من قبيل عطف الأفعال المدح والذم أي المبتدأ

المحذوف جوازاً مثال المبتدأ المحذوف فإنه جعل مثال المحذوف

المبتدأ ومثال الأول في الكلام حذف المضاف أي حكمه لقول المستهل

ومثال الثاني حذف المضاف فيه أي لحذف المبتدأ قول المستهل

فإن لتعليل الحذف عن الكلام لغو أي ضمير المبتدأ المحذوف في

قول المستهل مبالغة للمعنى لا للتقدير وجه يطلب وجه حسن

المسجد للإهلال المعجم أي ثبت ليلة الهلال وبعده القمر إذا قربت

في القاموس الهلال غرة القمر والليلتين أو إلى الثلاث أو إلى السبع

وليلتين من آخر الشهر ستة وعشرين وسبع وعشرين وغيرهما

قد يشار ان المراد بالشهرة بين الجمهور لكن لم يجر في كتب اللغة استهل

بمعنى المبحر للاهلال بل بمعنى الصبي اذا رفع صوته حين يولد وفي

القاموس استهل الصبي رفع صوته بالبكاء وكذا كل متكلم

رفع صوته او خفض بهذا فاستعير للمبحر للاهلال الذي رفع صوته

وفي بعض الحواشي قيل استهلال الماء انفجاره وبانكساره

وكل ذلك مستغني عنه لانه بناء على ان قول الشارح اشارة

الى استعمال اللفظات مذكور في معنيه لان مفهوم مشتهر

فيه مجوز لاحتمال ان يكون مفهوم ومقيم تنبيها بالاشارة

والحكم بها على الاهلال فاللازم ان يقال ليس مما نحن من باب حذف الخبر

لان الحرف حين يجرى بالمحذوف لا يجرى الا بالمبتداء جريا

على عادة مستمر غالبا العادة مما انتهى خلافه او نزد فقولنا غالبا

لتنبيه

لتنبيه ان العادة فيما اكثر وقوعها وجد العادة ان الحكم مما يذكر

لان امتياز الذي من بين المتوجه بين الاثرية مع كثرة

فكان الانكار ليس بتقديم خبر المبتدا وجد الغالب

فيما يكون في اخر الكلام الوقف عليه وقيل الاصل فيما افرد بالذكر

الوقف فان تقديره على مذهب الصحيحي وما يقتضيه

المذاهب الغير الصحيحي فليس مملكة فيه لان فيها ان اذا ظرف مكان

خبر عن المبتدا اي مكان خروج الشيء ومن قال انه ظرف زمان

خبر عما بعده والمحذوف يجوز فيها في المبتدا اي حصل خروج

خروج وجود الشيء والمذهب الصحيحي ان التقدير فوقت

خروج ليسجد واقوفاه في الخبر المحذوف والذي يدل

على صحة هذا المذهب عند ان العرب ربما صرحوا بالمحذوف ويقول

وإذا السابع وقوعه في قلبنا على بعض المذهب الصحيح لأنه

على بعضها ما في الحمل في البعض دون أن يعول فاحفظ المعرفة

والمعتبر [...] وقت لسبق وقوع [...] الجمل

خرفا لكان في هذا التقدير من كلام تام والمعطوف وأما فاعلم

والخبر محذوف فيما التزم يقال التزم [...] في موضعه

أي قيل ملازمة وقوله فيما التزم أي في التركيب يقال [...] الآخر في

خبر لئلا يخلو الجملة عن العائد إلى كلمة ما ولا يجوز أن يكون

للظرفية الخبر لكون الخبر والحق هو الشارح والعائد محذوف

أي في موضعه في التركيب مع جملة الخبر [...] وكذا لا يجعل ما

مصدرية والمصدر حينئذ يكون ووجوبا في موضع التزم

غيره في موضعه وذلك في [...] لم يبلغ [...] الحذف

الخبر

الخبر في غير [...] أو حاصل لأن تقدير الخبر لولا لفظ لما

يشاهده المعنى والحكم بأن الخبر في [...] أولوا الجملة

بعد لولا الأولى أن يقول الجملة الذي بعد لولا وخبره عام يستغني

من قوله بهذا لكان عاما وكان اختار ما اختاره ثبوتها

أن تعيين الخاص الضابط الأولى خاص لا بد تعيينه أي الخبر

وجد زيد [...] بأن حذف الفعل لا يكون واجبا في غير

مفرد ولا في الماضي [...] في غير الدعاء وجواب القسم إلا

نادر وقال الفراء لولا هي الرافعة ولا يجوز أن لا بد

من القول بالحذف في مسند الكلام فإن كان خبرا لا يلزم كون

المسند إليه معمول العامل اللفظي هو ذلك الخبر وثانيها

كل مبتدأ كان مصدرا أو مؤولا به وكان المبتدأ [...] المصدر صورته

لا يكون دهرا حقيقة فافهم منسوب الى الفاعل [illegible]

نحو ضربي زيدا او قائما وقد يلتزم الرضي للمضاف الى احدهما

وكلها الحن فاسد ... وبعد هذا ودعوى [illegible]

لحال الواو اذا كانت جملة اسمية واكثر شربي السويق

ملتوتا واخطب ما يكون الامير قائما قال الشيخ الرضي

يجوز في هذا القسم رفع الحال على الخبرية بان يقول اخطب ما

يكون الامير قائم لان اول الكلام كان مجازا ولمجاز

المجاز فجعل آخره مجازا اذا كان كذلك فلا يكون التركيب من مواقع

وجوب حذف الخبر فلا يتم القاعدة قلت اذا رفع قائم لم يكن

التركيب من القاعدة لانتقال الحال ولا يخفى ان ما ذكره

من جواز رفع الحال في هذا القسم مقيد بما اذا كان ادكر

مجاز

مجاز لما في تعليل الا ان يكون الكلام اول ... اول

وجوز الشيخ وغيره جعل المصدر في اخطب ما يكون

الامير حينئذ اي اخطب اوقات كونه قائما قائلا او بافعل

التفضيل المضاف الى المصدر اعم من المضاف اليه بلا واسطة

وبواسطة ضربي زيدا حاصل اذا كان قائما فحذف

اذا كان لا يحصل للحال عامل سوى المصدر اذ المصدر لا

يجوز ان يكون عاملا فيه لما ستعرف ولا يجوز ان يكون

العامل حاصلا لان ذي الحال هو غير المصدر وهو عامل

حاصل هو المصدر فلو جعل حاصل عاملا اختلف عامل

الحال وصاحبه وهو لا يجوز عندهم وبهذا يعرف ان من جوز

الاختلاف لا يحتاج الى تقدير اذا كان ويكتفي بتقدير حاصل

[illegible]

قوله كما يحذف متعلق الظروف اللاحق يتعلق الظرف

ثم حذف اذا مع شرط العامل في الحال اذا انتهى و خبره

حال انه من معنى الشرط كما لا يخفى وفيه تكلفات كثيرة منها

حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت في غير هذا المكان

ومنها العدول عن ظاهر معنى كان الناقصة الى المعنى التامة ومنها

قيام الحال مقام الخبر ولم يثبت في الحالية ولا يخفى عليك انه لو وجب

مع الجملة المضاف هو اليها دون حذف اذا مع الجملة المضاف اليها

اليها اكثر من ان يحصى في غير هذا المقام مع ان الاوضح ووجه

جعل كان تامة انهم لم يجوزوا ابدا من جعل المنصوب بعد المصدر

حالا لا يظهر وجه لزوم نكارته ولزوم الواو فيه اذا كان جملة

اسمية فلو قدر كان ناقصة لكان خبرا جائز التعريف غير

حاصل

[illegible]

[illegible]

حال لزوم الواو اذا لا يدخل الواو في خبر كان الا تشبيها

بالحال فلا يلزم وفيما ذكره من التوجيه الخارج عن التكلف ان

الحذوف متعارف لان الملابسة بالنظر الى الفاعل [illegible]

و بالنظر الى المفعول لا يخفى اخر وان صدور الفعل [illegible]

يوهم التعبير عنها بالملابسة ثم نقول حذف المفعول الذي

يهدي الى الحال الواقع بعد الفاعل ذوي الحال مرة واحدة كما في

ذلك [illegible] بالكان [illegible] من التكلف ويغني المبتداء

المقصود عموم بدليل الاستعمال [illegible] الجنس المعرف اذا

يستعمل بلا قرينة لخصيص يعم جميع ما يقع عليه معنا الترجيح

بلا مرجح [illegible] بالكون هذا العهد [illegible] الوجوب

اضافة الى المعرفة حتى يتعرف اي فرد [illegible]

[illegible]

فائما ولا يتبين فيه الا انهم لم يجوزوا حذف المصدر مع بقاء

معموله لانه كحذف ان مع الفعل مع بقاء معمولهما وهو حذف الموصول

مع بعض صلته ولم يجوزوه لكونه مع الفعل وهو بمنزلة جزء منه

مع ان فيه توكيدا للمعنوي وتوصيفه بما اراده استفادة الحصر

في غير تقدير الخبر فهو ظاهر وما قاله من انه بمنزلة جزء منها

ومن المعارضة جعل الشيخ الرضي حذف الخبر هنا غالبا وجعل الكوفيون

الواو بمعنى مع خبرا فالرفع مستقل عندهم من الواو الى دخولها وهو تكلف

وذلك مثل كل رجل وضيعته يحتمل في حاشية الصنيعة في

اللغة العقار اي هي الارض والنخل والمتاع وانما هنا كناية عن

مصلحتها اي الصنعة انتهى وكانهم شبهوا ضيعة الرجل بالارض

المغلة التي لا تغني وفي مثل هذا التركيب ستوا اليه وهو ان خبر ضيعته

لا

لا يصح ان يجوز اي كل ذلك الرجل وهو مفوانه ان الكل رجل

نائب عن الخبر لانه لكل خبره نائب عن خبر كثيرة يعود بكل

اعتبار الى رجل فانه في كل رجل فلان قيل زيد وضيعته وعمرو

وضيعته وهكذا اي كل رجل مقرون مع ضيعته لم يفرد

كل رجل وضيعته مقرونان يكون محل النائب عن الخبر متاخرا

عنه فيصح الحكم بنيابته واقيم المعطوف في موضعه لان المعطوف

مع المبتدا وان كان من تتمته لكن بذكره بعد الخبر فيصح ان ينوب

عن الخبر ويشغل مكانه ومن استشكل عليه فان زيد معطوف ثم

خبر هو فاعل الخبر اي كل رجل مقرون هو وضيعته فحذف

المؤكد وهو جائز ومعنى كلامهم كل مبتدا عطف عليه بالواو يعني

مع انه عطف على صورته لا حقيقته ولا يخفى انه يستغني عما ذكرنا

[illegible]

قوله لا يكون متعلقا بربح فيصير المذكور فيه مبتدأ خبره بياني

من سماعه انه ذكر الاقسام به يكون قرينة على حذف الخبر الذي هو

قسم والعمر والعمر بمعنى واحد ولا يستعمل مع اللام الا في القاموس

العمر بالضم والفتح البقاء وبالفتح الدين قيل ومنه لعمري

قوله اي من المرفوعات خبر ان واخواتها

بناء على انه ذكر خبر المبتدا حذف خبره وقوله هو المسند جملة

مستأنفة لانه تكليف بين لا حاجة اليه والى الخوض بمعنى الاشتباه

وليس هذا وضع النحويين بل هو استعمال النحويين قال الدكلماني

وهلا انت لعنت لغتهما واغا قال المصنف خبر ان ولم يقل

ومنها خبران قصدا الى البيان على وجه يحتمل المذهب

الصحيح ومذهب الكوفيين وهكذا في باقي اقسام احد يوم

الحروف

[illegible]

الحروف وخالفه الكوفية لانه لا يرفع وهو غير صحيح من الحروف

ولابد من هذه الحروف في المجرد اي خبره الحرف ان واخواتها

والاولى والاخصر لانه ان يقال خبر الحروف المشبهة بالفعل

هو المسند بعد دخولها عليها اي على المسند وبعض الحروف

فعلم ان هذا المفهوم من العبارة دخول هذه الحروف على المسند لئلا

المسند وبعض الاخر وان كان صحيحا في الواقع ولا حاجة الى

الحمل عليه فالاولى الاقتصار على ما هو المتبادر والمراد

بدخول هذه الحروف كان يدخل في الدخول والمتبادر في

عرف اللغة الدخول لا بمعنى انه لفظ لان نظر اللغة في التعميم

خلاف الظاهر ومع ذلك فلا بد ان يدخل في التعريف المسند الذي

دخل عليه في التعريف ان المخففة الملغاة عن العمل فانه وارد

[illegible]

ثم المسند والمسند اليه لا بد ان يعنون بصيغة التأكيد المثبتة متعلقة

بهما ومع انه خبر المبتدأ لخبر ان الا ان يتكلف ويراد بقول الواحد ما

يقابل نحو زيد او هكذا وبقوله بعض ما يشمل بها في صحته يتوقف هذا

من جهة الاسناد الى لحوق المرتبة مما يدخل عليه ان بهذا المعنى اضافة جعل

لتغيره بالجنسية وقد اجاب حرف الرضي يجيب بما ان الجواب السابق نفيه

ثم بهذا الجواب الذي يحتاج فيه الى تكلف بعيد لان المتبادر من المسند

مطلقا كان المسند اليه اسما من الحروف في هذا الا بتقدير ما كان ما حمل

على الدخول معنى مثبتا وان اللفظ متعاد فاسمي العموم في ما اثرنا

اليه في ... ويلزم من مطوي على قول الجواب فيكون المعنى ولا حاجة

الى انه يلزم عنده احتفاء في بعضه فالاولى ان يقول على انه يلزم

ويمكن دفع الاستدراك بان يجعل المراد بالمسند اليه نحو قول

منهم

بعض الحروف فان الاسماء ثم ما وكما انه يلزم الاستدراك يلزم خروج

قائم فان زيد اقائم ابوه فان الخبر قائم وهو مسند الى الفاعل الا انه

الكلام ان وتوقف معرفة حدوث الاسم المنقول انعقاد طويلا

فيهما جملة ثانية ويراد الجملة بالكلام او تاويل الاسم عليهما كلام من

الكلام حقيقة او حكما ويمكن ان يقال لا حاجة الى التاويل لان الخبر

الجملة حقيقة يتقول داره كما خبر المبتدأ وكما ان الخبر الجملة بتمامها

يتحقق بعده كذلك بعض مختص بالخبر المفرد مثل قائم في ان زيدا قائم

قائم بنفسه بالمعنى ان المراد لخبر ان واخواتها خبره لا غيرها

وان المراد بقوله بعض الحروف هو احد بعض الحروف

والمراد ان اخره كان ما للخوف ان المراد من عبارة المص

توضيح خبر ان لحبيبه يعرف ان اي خبر صحيح واي خبر فاسد وما

ذكره الذي يتكلم على انه يجوز باعتبار قوله واذا كان خبر المبتدأ

بان امره كان من فروق ... ومن اقسام الخبر المتضمن لصدر الكلام

لزم ان يكون خبرا ايضا كذلك والنفي داخل في ... من قوم بعض

الاستثناء وينبغي ان يقول الذي تضمن استفهاما وغيره ...

جملة انشائية نحو ان زيدا اضربه فانه لا يجوز مع جواز زيد اضربه

وما لم يذكره ... دخول الفاء ... خبره مع تضمن اسمه معنى

الشرط لكنه لم يلتفت لسبق ذكره وقوله ان من ابا ... يراه ...

مذهب غير سيبويه من ان من ... زيد ابوك خبره وهو لا يراه ...

المعرفتين اختياره مذهب سيبويه الا في تقديم اي في تقديم خبر

الافادة حكم تقديم الامتناع وحكم تقديم خبر المبتدا الجواز ووجوب

وبهذا تبين فساد ما قيل من حق البيان ان الا في التقديم لان التقديم

فرد

فرد ... لانه استثناء عن وجوه الشبه ووجوب التأخير ان

يكون مشتركا الا اذا كان ظرفا فانه يلزم ان يكون

حكمه حكم خبر المبتدأ في التقديم اذا كان ظرفا مع انه ليس كذلك لان

الخبر الظرف لا يتقدم على ما له صدر الكلام ولا يجب تقديمه نحو ان

زيدا في الدار فان لام الابتداء لها صدر الكلام الا ان يقال اللام

لها صدر الكلام في غير باب ان وفيه وجوب اذا كان الاسم نكرة

نحو ان ... ووقوع النكرة مبتدأ ... عبد

القاهر ... بل الاتحاد ... حكم الجواز التقديم فيفوت اللطف

الا اذا كان الخبر ظرفا ... خبر لا التي لنفي الجنس

قد المعرف باللام ... الرعاية جانب المعنى لان المعنى ... التركيب

التوضيح ... في ... تقدير النكرة احترازا عن حذف الموصول

مع بعض الصفات فانه لا يجوز عند البصريين في المتعدد رحجز لا كائنة لنفي

الجنس على جعل كائنة حالا اي كائنة لا بنائها بالمفعول المطلق الفعل

المستفاد من اضافة الخبر اليها اي خبر ثبت لكائنة لا وعليك بالرعاية

جانب المعنى اذا اعارض جانب اللفظ فانها الجادة لاولي الالباب اي

لنفي صفة اذ لا رجل قائم مثلا لنفي القيام عن الرجل لا لنفي الرجل نفسه

فان لا رجل يتعين لا رجل موجود لنفي نفي الرجل لا لنفي صفة الوجود

وان كان صفة لكنه اذا انتفى النفي بقي الرجل نفسه ولا يبقى ان نفي

صفة الشيء اذ نفي الشيء ليس الا نفي وجوده فنفي الصفة صار بمعنى

نفي غير الوجود فلا يكون لنفي صفة الجنس بل يكون لنفي الجنس فيكون

قولهم لا لنفي الجنس يعني لنفي صفة الجنس لم يتم التسمية فيما هو لنفي

الوجود ولو حمل على نفي الجنس لم يتم فيما هو لنفي صفة الجنس فلا بد في التسمية

بملاحظة

بملاحظة حال بعض الافراد ويصح حمل العبارة على ظاهرها ولا

حاجة الى صرفها عنه والمراد بدخولها على نفي خبرها في الدخول

لا يرتفع اثر لفظا او معنى فيقع قولنا فلا بد ونظرا لمرفوع اللهم ان يراد

اثر معنوي في نفس الامر ودخل في المراد صفة قال الملك المنان

لكن ما يكون نصا في نفي الجنس يحتمل الا انه لا يفيد من الان يستفيد

من الايضاح وكما ان في لا رجل في الدار يحتمل ان يكون

صفة رجل [illegible] في الكلام دخل في الدار فلذلك [illegible]

قوله الا بل لا يجوز رفع صفة هكذا قال الملك واعترض عليه بانه يجوز

عند جماعة فلذلك ان [illegible] قول مع ما هو الظاهر ان رفع صفة

المرفوع المنصوب خلاف الظاهر لمعنى اللفظ في الكلام دخل في الخبر

دون الوصفية وبهذا يكمل لوضوح الخبر وحسنه لا التقييد بالظرف

مع بعض الصفات فانه لا يجوز عند النحويين والتقدير حين لا كائنة لنفي

الجنس على وجه كائنة حالا من كلمة لا باسنادها بالمعنى اللغوي الفعلي

المستفاد من اضافة الخبر اليها اي حين ثبت الكلمة لا وعليك برعاية

جانب المعنى اذا اغار في جانب اللفظ فانها الجادة لاولي الالباب اي

لنفي صفة اذا دخل قائم مثلا لنفي القيام عن الرجل لا لنفي الرجل لنفي

فانه لا رجل يتعين لا رجل موجود لنفي نفس الرجل لا لنفي صفة والوجود

وان كان صفة لكنه اذا انتفى انتفى الشيء بخلاف نفي الشيء ولا يعد انتفى

صفة الشيء اذ نفي الشيء ليس الا نفي وجوده فنفي الصفة صار بمعنى

نفي غير الوجود فلا يكون لنفي صفة الجنس يكون لنفي الجنس فحاصله

قوله لا لنفي الجنس يعني نفي صفة الجنس لم يتم التسمية فيما هو لنفي

الوجود ولو حمل على نفي الجنس لم يتم فيما هو لنفي صفة الجنس فلا بد من التسمية

بل احفظ

بل احفظ حال المعنى لا غير اذ وقع بعض حمل العبارة على ظاهرها ولا

حاجة الى صرفها عنه والمراد بوجودها ما هو في حيز الدخول

لا بد منها انتفاء لفظا او معنى فيقع قوله فلا يرد نقل الى من نظر الى لفظ

انه يعنون في بعض ... وجعل في الدار صفة ... المنكر

[illegible]

قوله ... عند جماعة فزاد

الموت المذهب خلاف الظاهر لا يخفى

دون الوصفية وبهذا التوجيه المختار ... لا تقييد بالظرف

[illegible]

مع بعض الصلة فانه لا يجوز عند البصريين فالتقدير رجل كائن لنفي

الجنس على جعل كائنة حالا من كلمة لا باسناد ثبوتها بالمعنى الى معنى الفعل

المستفاد من اضافة الخبر اليها اى خبر ثبت لكلمة لا دليل بر بيانه

جانب المعنى اذا اعتبر جانب اللفظ فانها الجارة لا دى الباب اى

لنفي صفة اولا رجل قائم مثلا لنفي القيام من الرجل لا لنفي الرجل نفسه

فان لا رجل بتقدير لا رجل موجود لنفي نفي الرجل لا لنفي صفة والوجود

وان كان صفة لكنه اذا نفي نفى الشيء بخلاف نفي الشيء ولا يعبر نفي

صفة الشيء اذ نفي الشيء ليس الا نفي وجوده نفي الصفة هنا بمعنى

نفي غير الوجود قيل كما يكون لنفي صفة الجنس يكون لنفي الجنس فلا وجه لعله

قولهم لا لنفي الجنس على معنى نفي صفة الجنس مبني على التسمية فيما هو نفي

الوجود ولو حمل على نفي الجنس مستقيم فيما هو لنفي صفة الجنس فلا بد من التسمية

بملاحظة

بملاحظة حال بعض الافراد ودفع بعضهم عن العبارة عن ظاهرها ولا

حاجة الى صرفها عنه والمراد بجعلها ملتزمة في جنس الداخل

لا يرتفع اثر لفظا او معنى نفي قول فلا يرد نفي كل من فرد لظهور دبرانه

[illegible]

ذكر ان ... المراد بتقديم ... وجوب تقديم نوع المسند الى الفاعل ... من تمام التعريف
فيجوز تعريفه عما اختار الشارح ما اسند اليه الفعل او شبهه ووجوب تقديم نوعه المسند الى الفاعل فمعرفة الفاعل
موقوف على معرفة التعريف ومعرفة التعريف [illegible] وقد قدم عليه [illegible]
التعريف [illegible] فيكون التعريف عنده ما اسند اليه الفعل او شبهه فلا دور فيه فتدبر

[illegible] نوع المسند الى الفاعل [illegible] الفاعل فاعتبار [illegible] في تعريف
الفاعل يستلزم الدور [illegible] معرفة المسند [illegible]
[illegible]

... نفي صفة

المورد المفهوم ... الاول في الكلام ... جعل ... الخبرية

دون الوصفية ... لا التقييد بالظرف

[illegible]

يعني من غير مساعدة ودرية بنحو الحال ومن نظر الى ما في الظرافة لو لم تقبل

التقييد لم يصح ما ذكر بل نوع فلا بد ان لا يتجاوز عن المثال او يقال

للجنس بتقييد الظرف ببعض الازمان بما لا تقبل به التقييد ولا يخفى انه تعسف

جمع منهم الرجل يحب ما يحب الصغير انه غير مقبول والمراد

في مثل نفي الجمهور في الدار من القوم الموصوف بالظرافة ولا يكون مثالا

لنوع خبر بها ولا يكون مثالا للخبر المتعدد فانه احوج الى الايضاح

فلو رد بيان نوعي الخبر لكان اشمل وقد يحذف خبر لا التبرئة

حذفا كثيرا اذا ربوهو في كثير اهل الحجاز وبنو تميم في تقدير الزمان

وهو الملائم لتقدم وبنو تميم لا يثبتونه اصلا لان النفي بعد الال

النفي يقتضي منفيا وما لم يكن قرينة خصوص نفي فالعام وقيل لان

النفي نفي الوجود ورد بان النفي نفي الوجود فان قيل الوجود في نفسه

والوجود

[illegible]

والوجود لغيره ثابت مع ان الوجود في نفسه وهو ليس بشيء لان المتبادر

من النفي نفي الوجود في نفسه لان المتبادر من الوجود الوجود في نفسه

عند الاطلاق والنفي الوجود في نفسه الا الوجود الا الوجود الذهني

وكثيرا جملة تامة مستغنية عن تقدير الخبر وكثيرا في مسالة

والجمهور على ما ذكره ان اصل تركيب المراد فيه لما دل عليه الجمع المسند اليه

وهو الراد المسند وهو الا انما يتحير في نفس الاذكياء ويتعجبون من كلامه

هذا وانا افصح من نطق بالضاد وهو انه لو بدل الا بكلمة انما قيل

اي الاكثر كلاما تاما من غير تقدير وانما هو الكلمة الا الله

الا قول النحاة بالتقدير لمراعاة اللفظ وهو ان لا يطلب خبرا ولا يحتاج اليه

المعنى نفي الا الحقيقة تقدير الخبر بالمعرب بان لا

يكون اسم فعل واسم الفعل لا يكون بهذه الصيغة ورد بانه اسم الفعل

[illegible]

الذي هو الفعل اللازم لا ينصب ما بعده ودل المتبوع ان رجح الترجيح لانه يجوز

ان يكون نائبه فاعل ... ويكون ... على الفعل المجهول

بالمنصوب بعدهما ... النقد ... يكون ... خبره ... لا ... قائما

الصفة اذا ... بني تميم لا ... قائم ... فلا يكون الا ... الحاجة

انعقاد الخبر في كلامهم ... لا يقولون ... قائم خبر لا ... الجنس

وحقيقة ... الانكار ... الانكار ... الاسلام ... قائم ...

قال الا ... النفي ... قرينة

ولما اذا كان من قرينة ... عند بني تميم ... الحذف ... الحجازية ... يجوز ... كلام

المتن وحذف كثير ... القيام قرينة ... القرينة

ظهوره ... الحذف ... القرينة ... فلا يجوز حذف

حروف الزائدة ... الحذف ... كثيرة

الحذف

الحذف في خبر لا دون خبر المبتدأ ... الخبر ... الاشتغال

وحذف ... وبنو تميم لا يثبتونه ... اهل الحجاز ... قرينة ...

عند بني تميم لانه اخف ... من ... قرينة ... [illegible]

التبول ... الى ... من الاضافة الكلام ... الا ... استفادة

من الاضافة علما ان الاعلى ليس ... الحكم بالشذوذ ... علما ... ليس

حتى ... كثرة ... قال ان ... الواقع ... قال ان

الاستفادة من التشبيه ... الضمير ... التشبيه لان

التشبيه ... الشذوذ ... التشبيه ... الشذوذ ...

وهو ... المبتدأ والخبر ... الشذوذ في الاستعمال ...

الخروج عن القياس احتمال ... الشذوذ ...

وهو ... الحاشية ... الاعراف ... الى الزوال ...

للحرارة من المرفوع مع انه للحرف فلا ذو الا غيرها بالمرفوعها ولا لجواز ان

يكون لنفي الجنس ومثال الشيخ في حيز قال الذي لنفي الجنس ومنع وجوب تكرار

المرفوع بعد لا فان التكرار انما يجب مع الفصل بينها وبين معمولها مع انه لا

يكون عبارة من قبيل الاشتغال فان الشرح من المتأخرين جعل الرجال مفعول

في حيز عدم وهي انه لا يكون لا لعمل لجواز ان يكون متعلق الظرف من نوعها

فلا اشتهار في البيت يعمل الا قوله اعلم ان المراد هاهنا بتعريف المفعول ... مما ذكره

ذكر تعريف المفعول قوله علامة كون الاسم مفعولا اي ... علامة كون الاسم مفعولا

فلا يبطل طرده تعريف علم المفعول بعد طرده وتعريف المنصوب بانه ... وسلمين

وسلمين ... علامة كون الاسم مفعولا لا انه قيد الحيثية فلا

حاجة الى تقييد الامور الاربعة بالحيثية قوله فمنها المفعول المطلق لغة

واما اصطلاحا فهو ما يطلق ... من الحيثية ... بمفعول ذاته

وهو الذي

وهو ... المفعول المطلق ... بمفعول ... اذ انه ...

مبهم ... فانه مفعول ... التعريف الا انه ... المفعول ... باعتبار

انه كان في الاصل مفعولا اصطلاحيا وقوله ... في المفاعيل ... الى التحاقه

بعض ... كونه ... من الفعل ... ثم ...

فانه يصح اطلاق المفعول على ... الامور الا ان ... الا يصح اطلاق المفعول

على الاربع ... بالنسبة الى بعض افراده ... من ... نحو ...

المفعول بالاطلاق ... فحفظ ... يصح اطلاق المفعول على ...

مثلا باعتبار تعلق الفعل به ... ومع ... نحو ... الضرب ...

الاعتبار ... المفعول ... المفعول المطلق ... المفعول ... اللغة ... يصح ... نوع

الفعل ... جميع افراد المفعول المطلق ... فعل ... الجلال في المفاعيل

الاربع ... تعلق الفعل بالفعل ... المسلسل ... في ...

فانه قد زاد اذا صح اطلاق المفعول به صح اطلاق المفعول المطلق لانه صح

اطلاق المطلق من لوازم صحة اطلاق المقيد فان المفعول به مقيد في لفظ

وتقديره في التحقيق فان المفعول فيه مقيد بتقييد الصيغة والمفعول له

عنه مقيد بالاسناد اليه [illegible] المفعول لا بقيد [illegible] صح

اطلاق المطلق من لوازم صحة اطلاق المقيد قوله فلا يرد [illegible]

وكذا ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول لانه مفعول معنى انه قام به [illegible] الفعل

المذكور [illegible] معنى الفعل المذكور فلا حاجة مع هذا التغيير الى جعل الفاعل

اعم من الفاعل حقيقة او حكما ليدخل فيه ضرب زيد ضربا كما ذكر بعض الفضلاء

قوله ولا نزيد لفظ الاسم ما ذكره في وجه زيادة الاسم [illegible] فيه ان

في تخصيص المفعول المطلق بزيادة الاسم في تعريفه دون اخواته فلذا احتيج الى ما قيل

من ان زيادة [illegible] فان ضرب زيد [illegible] فاعل فعل

مذكور

مذكور [illegible] احدهما ما قيل ان [illegible] الفاعل الاسم

لا يخرجه [illegible] الا ان [illegible]

المطابقة [illegible] ما نحن فيه انه لا يخرج [illegible] زيد ضاربا [illegible]

الا ان زيادة الاسم [illegible] في اخواته [illegible] في البيان [illegible]

الاسم [illegible] في تعريف اخواته المتأخر ذكرها في تعريفه قوله [illegible]

قوله مذكورا او لا [illegible] الفعل المذكور [illegible] الاسم

المراد [illegible] الفعل [illegible] قوله [illegible]

فلا [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible]

[illegible]

فاعل [illegible]

بل مثلا ان الضرب فعل المتكلم فيعلم بهذا الكلام وانه فرد من فعل الضرب لجميع الافراد

فلا حاجة لاخراجها الى قيد يخرج ذكره والمقصود الاخراج من افراد نوع ضرب

ذي تشديد والاقرب ان يقال معناه الاخراج بتأويل ضرب باسم مثلا وانما هو الاخراج

مثل انه ضرب واحد من نوع شديد الضارب وعلى ان ضارب بالعلم ما ضربه ما انفعل الحال

بحسب دلالة التركيب على معناه فيه قلت وهذا انه نوع من التعريف وهو نحو

كرهته كراهة فانه كراهة لا تدري التركيب انه نوع من فعل نوع ثانيه لا يعجبه

ان يكون متعلق بمذكور ثم المراد بيان معنى الفعل فيما في اشتمال الكل على

الجزء معنى ان ذلك عماله ذكر من ان الفعل انما هو الكم الذي فيه معنى الفعل قائم

ح قد يكون معنى الفعل بمعنى المفعول المطلق ولا يكون مستقلا عليه باشتمال

الكل على الجزء اذا كان مصدرا او المراد باشتمال العامل على معنى المفعول

المفعول المطلق يبين اشتمال على مفهوم لفظ من عامل قصد به من الافراد ولا يكون

بنفسه

بنحو ضربت انواعا فانه ضرب بشيء مما صدر في عدة الانواع لانها موضوعها

لان الضرب المفهوم في ضمن الانواع لم يخرج نادرا بالنسبة لما كان لهما

غير الضرب لما فيه الكل من التحقيق بمعنى فلا يخرج بنقليل بالتخفيف الذي شئت

قوله للتأكيد انه لم يكن فيه ضرب زيادة على ما يفهم من الفعل لو لم يذكر

العامل باعتبار تمام معناه اذا كان مصدرا او بعضه اذا كان غيره نحو ضربت

ضربا ونظيره تعجبه واحدة ويلزم مما ذكره ان يكون مثل ضربت ضربا

في الزمان الماضي مفعولا مطلقا للتأكيد قوله والنوع ما دل على بعض

انواعه بدليل الدلالة على بعض انواعه فقط او بعض في صنف الدلالة على جميع

انواعه ليخرج نحو ضربت جميع انواع الضرب قوله والعدد ما دل على عدده

اي عدد الفعل لا عدده نوعه بهذا اتحاد المثنى للنوع من المثنى للعدد تمحض

قوله لانه دال على الماهية الموجودة دلالة على النوع والا لكان فيه نوع

زيادة ما يوهم الفعل (صح) وقد يكون اي المفعول المطلق بغير لفظه مرادفا

فائدة بهذا الحكم كانه قد المغيرة للتعليل لانه اذا علم من التعريف انه لا يشترط

ان يكون بلفظه لكن لم يعلم ان ما هو بغير لفظه قليل وهو مطرد في الاكثر

ولا يجعل الالف واللام قد يكون بغير لفظه فهو لدفع توهم ان يكون لكونه جرى ان

يكون بلفظه لان التكثير المعنوي باللفظ محفوظة والمقيد لا يكون بغير لفظه

ولا يجوز ان يقال الاداة المتعدي بانه يريد به سيبويه (صح) نحو قعدت جلوسا ان

التركيب انما يصح بطريق الحقيقة لو لم يكن العقود مختصا بما بعد الاضطجاع

والجلوس ما بعد القيام كما ذكره في شرح الهداية النبوية ولا يخفى انه مثال

للمغايرة بحسب الباب الخفيف (صح) وسيبويه يقدر عاملا اي فعلا من لفظه

انواعا والظاهر مع سيبويه في مثل انبت الله نباتا ادون في مثل قعدت جلوسا

(صح) فيد مقدر وهو قبيل انواعا من النفر وجاز بلم تفصيل لحفظه اخير

ولا يغير

ولا يغير في التثنية والجمع والتأنيث في القاموس يقال فلان خير

الرجال وفلانة خير النساء (صح) والجمع قطعة الانف والاذن اوفى

كالها وبر الكلم داود موافق اللغة وسوء عاد عليه الى له

دقيقي الحال (صح) وبهذا يعني وجوب الحذف سماعا لا قياسا

لو كان يعني وجوب الحذف سماعا بهذا لكان القياس ايضا في واجب

الحذف سماعا لانه لم يوجب في كلام العرب استعمال الافعال الواقعة

فيه بل يعني وجوب الحذف سماعا انهم لم يوجبوا استعمال الافعال الواقعة

ولا قياسا على (صح) فاجاب بعضهم بان الاحوال الاغراض

لان كل واحد من الفاعل والمفعول حرف او نحو ذلك

وقد يعبر حذفا سقيا كان

العباد الحذف ولا عليك

ان الاولى في عبارة المصنف لجواب الاول مثنا ادريت انشائيا

حاجة الى جعل المبتدا ما اريد به الشاملة خبريته واحمل الفاظ قدر

نفي صفة لان الصفة الواحدة لا تقتضي ان تكون تابعة لموصوفين

وقيل صفة نفي فالمقدر صفة بعد نفي وما ذكره الشارح اظهر اذ لا يوجب

الفصل بين الصفة والموصوف والحق انه صفة لقوله نفي او معنى نفي

بتأويل بواحد من نفي او بمعنى نفي والصفة في الحقيقة صفة واحدة منهما ولو

كان يوجد بعده اصل كلام لا يكون خبرا لعدم افادة معناه بالحمل على خبر

معناه الا النفي المقدر لكان او فيها فانه اصل كلام لا يكون خبرا

عنه ايه اصل كلام طالب الخبر ولا يكون المقدر خبرا عنه لعدم وقوعه متكلم

خبرية والمراد بالدخول الدخول صورة او معنى ثم لمكان زيد انشائيا

يجعل الانشاء سببا الا ان النفي والاثم يدخل على زيد لفظا لكنه دخل عليه معنى

لانه

٩٧

لانه النفي الذي دخل زيد لكونه داخلا في الانشاء او جزءه بقولنا لا يكون خبرا

عنه بعض الكلام نحو ما زيد الا قيما بالرفع وقيل الحق لا يصلح ان يكون

خبرا لانه لا دليل او ما بالنفي وفيه نظر لانه يصح في مع ذكر نحو ما زيد

الا قيما فانه نفي لحذف الفعل لانه لو كان خبرا عنه نحو ولديه المكر

شذ بدل الكان مرفوع على الخبرية قيل فلا يكون مفعولا مطلقا لانه

مرفوع ورد بان المفعول المطلق قد يرفع بالقيام مقام الفاعل فلا

لا يكون مفعولا مطلقا لانه معمول للعامل المعنوي والمفعول المطلق

لا يكون كذلك وفيه نظر والا دران يمثل بالمثال الى ان حذف حالك

فعل لا يجيب بيد فيه وحالك الا ان يقدر ... او وقع الكلام

لو كان ذكر بالو ... الا انه احترز عن توهم

عطف على قوله خبر في موضع الجزء من الكلام لا يصلح وقوعه خبرا عنه

لا يخفى انه لا تدفع العبارة بتقدير ما يزاد كانه جعل المقر ضميرا وقع راجعا

الى المفعول المطلق وقع بعده كم لا يكون خبرا عنه لانه فاذكر ههنا كذلك

بعيد لفظا والاحذر الواقع سواه يقال ما وقع مثبتا بالا او معناها

او كرر بعد مبتدا لا يكون خبرا عنه صح وانما جيء بعد الغائب

لاشتراك في الواقع بعد بسم لا يكون خبرا عنه فانه يتعرف به بحجه [illegible]

فاعرفه ما وقع مضمونه جملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون الجملة

الى [illegible] مضمون وقيم ابن بيت وهو كم [illegible] او علامة قطع

الذي ثم صار [illegible] صح [illegible] ان الكلم الواقع موقع الخبر

او مما [illegible] ان يكون تاكيدا للنوع ولم يعني النفي [illegible] الوجه

لانه يوهم [illegible] لكونه [illegible] تقدير شاء [illegible]

الا كما في المثال الاول [illegible] المطلق

وقد يكون

وقد يكون بحذف الجملة كما في المثال الاخر فانه يجيء فيه تقرير العامل

قبل الا اي ما انت سير البريد صح ومنها وقع تفصيلا

قبل القرينة ما حذف العامل فهو جملة فانه يتعين [illegible]

وفيه نظر لانه لو كان الاشتغال [illegible] لم يكن [illegible] الى الحاجة

بينة بل القرينة في حذف عامل المفعول المطلق تعين لانه حقيقي ان

يكون بمعناه والمراد بمضمون الجملة مصدرها المضاف الى الفاعل او المفعول فيها

اذا كان منا ما الفائدة نسبة [illegible] الى الفاعل والمفعول فيها اذا

كان منا ما الفائدة النسبة الا تفاعلية [illegible] او [illegible]

بالحال فيها اذا كان منا ما الفائدة لها الحال فيجيء [illegible]

فاما ان تضعه او ينفعل فان حذف الجملة ههنا [illegible]

وقد الترود والانتزاع [illegible] فانه في الواجب [illegible] الجليلة

وبانه مفرد وعرف الشيخ انه فعله [illegible] شي انه او مفعول

الا ان يجعل من قيود الوقوع فاما بعد فلا فائدة في قوله

فيستغنى عن تقييد [illegible] وانما اقتصر الشيخ على بيان مفهومه

القيود وانه لم يبين احترازاته لظهوره لان ما قيل

ان مضمونه جملة احتراز عن مضمون مفرد نحو له على الف درهم

حقا او [illegible] ما لا مضمون مفرد كلام الجملة لانه صحة

ان مضمون الجملة لانه [illegible] و[illegible] بالجملة وكذا ما قيل

انه متقدمة بيان للواقع لان التفصيل لا يتقدم الاجمال ممنوع وكذا

ما قيل انه [illegible] في صورة تقدم التفصيل لا و[illegible] لعدم

تشخيص فائدة المتقدمة ثم يعرف [illegible] تفصيل انه بيان انواعه

لحكمة بهذا [illegible] وهو تحقيق ان الجيد الحذف من [illegible]

من

من بعد [illegible] او [illegible] او [illegible] لوم يذكر الحكمة لكان تناولا له

ومنها ما وقع للتشبيه اي لان يشبه به بعد اخر مثل مررت بزيد

فاذا هو صوت صوت حمار فانه مفعول مطلق [illegible] به من غير

لا يشبه به شي فلا دلالة يجعل لكن التشبيه [illegible] لانه يشبه به [illegible]

المطلق الحقيقي فعلى هذا [illegible] او [illegible] التشبيه الذي هو فعل [illegible]

وصفه اي وقع في الكلام لاجل التشبيه سواء كان تشبيها لحكم [illegible]

المذكور في المتن او [illegible] لتشبيه [illegible] او [illegible]

صوت صوتا مثل صوت حمار او قبل هذا التركيب لا يجوز لوجوب حذف

الموصوف في مثله ولا بد من [illegible] النقل قوله الذي هو صوت صوت

حسن يرد عليه و[illegible] انه خارج من المفعول المطلق لان القيود

والا وجه ان يقال ان القيود المذكورة لتعيين محل الخلاف لانه

في مثل هذا التركيب فذهب سيبويه الى انه لا حاجة الى تقدير العامل بل يكفي

فيه العامل من الجملة السابقة فاذا قال النقد يجب بوجوب حذف

العامل فيه واما بيانه اعرابه فعند سيبويه صوت صفة بدل او وصف

لصيرورته مع صفته بمنزلة شيء واحد فهو نظير الحال الموطئة

واجاز ان ينتصب على جعل صوت ما كبر لفظا واحترز به عن نحو

صوت زيد صوت حمار الدال فانه احترز عن نحو صوت حمار وصوت

زيد فاذا صوت صوت حمار جوز نصبه على الحال الموكدة فهو نائب بدل او عطف

بيان او صفة بتقدير مثل او بتاويله يعني بحيث انه كان مثل صوت الحمار

فرفعه لا يكون بالوصفية الا عند الخليل لانه بتقدير مثل وبه لا يعرف بالاضافة

وانما لم يجوز الجمهور ان يكون العامل المصدر المذكور لانه لا يصح قياده به

مع الفعل ... لانه مع الفعل موجود

في

في هذا المقام من خطه به ... هاهنا ... المصدر لا المحتمل لغيره

والاولى وقع مفعول الجملة للمحتمل غيره وفرق بالمبتدأ وقع

مفعول جملة تحتمل غيره واما اعرب هذه العبارة فخبر مرفوع

على انه خبر لا والمحتمل اسم مفعول لا يحول الفعل قوله الا صفة محتمل اي لا

محتمل نسبته الا غيره وقيل غيره مرفوع بمفعول المعنى او المحتمل وهو

مثله وبهذا خلاف الرواية المشهورة اي ان قدرت اعتراضا ينبغي

ان يكون خلاف سيبويه في التقديم الا انه جار بالجر وفيه اجماع

ويستفاد هذا النوع من المفعول المطلق الى التثنية مع متاخرها

التي تقع في هذا التقديم وقيل لا يجوز ان يكون نسبته صفة متكلم

مع الغير ويكون ضمير المتكلم كناية عن المتأخرين ما وقع مفعوله

جملة لا المحتمل غيره اخرها وقع مفعول مثله ... لا المحتمل غيره

قوله المرفوعات انما اتى بالجمع ولم يأت بالمفردات

تعريف المرفوع وتعريف الرفع يوهمان ان المرفوع

ليس الا واحدا وهو الفاعل فازال ذلك الوهم

بصيغة الجمع الدالة على التعدد الا انها في المجرورات

لوجود المشاكلة وفي المنصوبات مستعملة للكثرة

وهو شائع فوقوعها قوله لان موصوف الاسم اه

دليل على النفي والاثبات فيلزم الموصوف الاسم

وكونه مذكرا اتم النفي وبقي تعميم فكرت معها صحيح

الاثبات وفيه ان موصوف الاسم اما لان الكلام

في الاسماء فالظاهر جعل الموصوف الاسماء لا الكلمات اتفاقا

لانه لو جعل موصوف الكلمات لم يصح قوله هو ما

اشتمل على علم الفاعلية لان الكلمة المرفوعة تشتمل الفعل
المضارع المرفوع وهو لا يشتمل على علم الفاعلية لان
الرفع فيه ليس على علم الفاعلية وهذا وجه قبيح يتوجه
فيه ما لا يستقيم ... ولو ابطال الوجه بوجه في اختيار
علم الفاعلية في تعريف المرفوع على الرفع وهو انما يشتمل
على الرفع اعم من الاسم المرفوع الذي هو المعرف فانه
هذا المقام وله وجه بديع اخر وهو انه يذكر علم
الفاعلية في تعريف المرفوع الذي فيه على انه انواع الاول
وهو وجه ثانيا على ان المراد بالفاعلية في تعيين الرفع
ما يشتمل عليه قوله كالصفات للمذكور منه
للخبر كتب في الحاشية الصفات من الجمل الذي يتقدم

علي

على لفظ قوائم واقام الرابع على طرف الحاجز هذا
كلامه والسبعل على وزن القمطر الضخم كالكتف للعظم
الجعد والايام الخاليات مجاز لان خلا المكان بمعنى
مات او مضى على ما في القاموس وتخلية المكان بالموت
او مضى لسبيل الايام بل احال عافيها قوله اي المرفوع
الدال عليه المرفوعات دلالة الجمع على واحده والكلام
يحتمل تعيين المرجع وتقدير المبتدأ قوله لان التعريف
انما يكون للماهية لا للافراد فينبغي ان يذكر المفرد وذكرها
بدفع هذا التعريف وكذا ان تعرف السنة فيما بين ه
الا باعتبار المفرد المذكور فدعه قوله ان يكون
موصوفا بها الكلام مبني على عدم التفرقة بين الملك

والمدلول فان اتصف بمدلول الرفع لمدلول الاسم وموصوفا
بالرفع وقيل ان الحركات والحروف بالاوصاف احتياجها
في وجودها الى الكلمات ولتبعيتها بالمعاني النفسية احتياجها
المعروضة الى محالها وتبعيتها بالمعاني فيه ولا شك ان الاسم
موصوف بالرفع المحلي ردا لما حققه الفاضل الهندي
في هذا المقام حيث قال الاعراب المحلي لا يشتمل عليه
اللفظ فلا يوجد هؤلاء في جاءني هؤلاء مرفوعا لان
معنى الرفع المحلي انه في محل لو كان ثمة معرب لكان مرفوعا
لهذا الكلام فلم يرد بذكر ان مرفوع وما اشتمل على الرفع
لا يشتمل بل المراد ان شمولها السبب الاقرب من المرفوع
الشاملة ولقد نور ان هي بالفاضل ان يشنع عليه

تنبيهاً

١٠٣

تنبيها بليغا بان هؤلاء يثبت نقيض دعواه لان الاسم
موصوف بالرفع المحلي فيكون مشتملا على الرفع محلا كما انه
باعتبار اتصافه بالرفع اللفظي مشتمل على الرفع لفظا
ولا يخفى ان الفاضل لم يرض بهذا التعريض
لان الاتصاف بالمحلي يوجب البراءة عن الرفع حقيقة
والاشتمال عليه حكما ومقصوده التنبيه على عدم اشتمال
حقيقة ولكن تقول مقصود الشارح ايضا هو
التنبيه على كون الاسم موصوفا بالرفع المحلي وداخلا
في المرفوع وان خلا عن الرفع حقيقة وليس مقصوده
التعريض للفاضل فان قلت المعرب محلا هل هو
معرب بالحركة او بالحروف وهو بحيث لو فرض في محله

المعرب بالحروف كان معربا بالحروف ولو فرض المعرب
بالحركة كان معربا بالحركة قلت الاقرب بالاعتبار
ان يجعل مثل الذي معربا بالحركة محلا ومثل اللذان
واللذين معربا بالحرف محلا قوله وههنا بحث
مثل ليس تخصيص الرفع بجماعة الرفع المجامع البحث
عن احوال الفاعل المبني بتلك المشابهة من الشبهة
لجواز ان يكون البحث عنه تقريبا ومثل غير نادر
في كتب العلوم قوله الا من المرفوع يرجع ورودة
التقسيم عما ورد على التعريف كما هو الشائع
وتوافق الضمير بين البارزين المتتاليين في الرجوع
واتيت اياه قوله ومنها المبتدأ والخبر قوله او مما اتصل
يرجع

يرجع لتوافق الضمير بين المتتاليين في المرجع وكونه اوفق
بتوليد ومنها المبتدأ والخبر قوله لانه جزء الجملة الفعلية
اي غالب لئلا يشتغل بمثل زيد قائم ابوه قوله الذي هو
اصل الجملة لان التركيب فيها اشد لامتزاج احد الجزئين
ويسهو الفعل بالآخر اكثر ولانها تشتمل الجزء الذي
وضعها الجزء منها من غير حاجة الى التوسل بخارج
ومنها تخالف الاسمية ومن جهات اصالة الفاعل
انه لا يحذف وحده بدون ما يقوم مقامه وهذه
لم يلتفت اليه لانه ينتقض بنحو ما ضرب واكرم الا انا
وقولهم بل اكرمني زيد ومنها ان رفعه لا ينسخ
بالنواسخ وهذه ترك لانه اورد عليه نحو كفى بالله

وان اعتبر بانه ناه رغير مطرد والباء زائدة

لكن حديث عدم الاطراد ضعيف لوجوه كثيرة

مطرد نحو ما جاءني من احد قوم ولانه عامله

اقوى لانه لفظي كالفاعل ومناسبة الفاعل مع المعمول

ووجه لتقدم عمله ومن اثار قوة العامل اللفظي انه

يغلب على عامل المبتدا ويستوى فان قلت كونه

عامل الفاعل اقوى من المبتدا لا يوجب كونه اصلا

بالنسبة الى سائر المرفوعات قلت المراد انه اقوى

من المبتدا مثلا فيه خلل فالحكم خبر المبتدا او المبتدا

وخبره اصل بالنسبة الى سائر المرفوعات فثبت

اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات ايضا قوم

وقيل

وقيل اصل المرفوعات المبتدا لانه باق على حاله

الاصل في المسند اليه وبهو التقديم اي باق غالبا

وبهو ظاهر فان قلت لا يلزم من الدليل الا

اصالة المبتدا بالنسبة الى الفاعل والمدعى

المبتدا اصل المرفوعات قلت اصالة المسند اليه

بالنسبة الى المسند واصالة المبتدا بالنسبة الى الاسم

ما ولا افرادا محققات ظاهران فاعتمد عليه فثبت

المدعى قوم فانه لا يحكم عليه الا بالمشتق لم يقل الا

يسند اليه الا بالمشتق ليشتمل الخبر والانشاء

لعدم صدق فانه يسند اليه المصدر ويسند به لغير مشتق

ليشتمل ومن حكم بانه المراد بالمشتق حقيقة او

اوحكماً والمصدر في قوة ان مع الفعل فهو عطف

على الحكم قوله اي اسم حقيقة او حكما اليه خلافيه

آه فان قلت لم لم يعمل بعموم كلمة ما ليستغني عن

التعميم قلت لان تخصيص كلمة ما في التعريفات بما

يستفيد عن المقام شائع وكذا يرى تركها فيه

اسند اليه الفعل بالاصالة لا تبعا اولاً ان يدل على

ان المراد بالاسناد مجرد ثبوت شيء لشيء سواء

تعلق به احد اكره قوع او ادراك عدم وقوعه او

طلب او انشاء فيدخل ما قام سلب الوقوع او لا

سلب الاسناد وفي ان قام فرض الوقوع او فرض

الاسناد فلا حاجة في شمول التعريف لفاعل النفي

والشرط

والشرط الى ما يعم الشرط يمكن ان المراد بالاسناد

اعم من الاسناد ايجابا او نفيا محققا او مفروضا هذا

وثانيا ان يدل على ان التقييد بالاصالة لاخراج الاسناد

الفعل بالاسناد الى شبه الفعل ايضا فتقييده بها فالاولى ان يحال

الشارح ان يذكر القيد قبل ذكر الفعل ويقدم الفعل الى قوله

او شبهه فيقتضي تعلق التقييد بالمطلق وثالثا ان التقييد

بالاصالة له معنيان احدهما ما يعرف كل ناظر وثانيهما

ما يقابل التبعية المأخوذة في التوابع وثانيهما ما لا يخفى

الا على وحيد الالمعي ولا تعجب القول انه لا يجمع الا معي وقل

لنفسك اذا جاءك الحق بغي والتعصب والانانية تردي

فان الملك يؤتيه من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين

للمتقين ويهوان اسنادها الفعل بالاصالة لبطل الالى

الفاعل في المعطوف والبدل لما يبطل اصالة العطف

المسند اليه والابدال وتتبع الاسناد اليه والمنادى من

الاسناد ليس لاسناده بالاصالة باي معنى نريد ويحتمل

العبارة في التعريفات على ما هو المناسب هو فيقدر الخبرة

فكم التوابع بعضها لم يبد التنسيق فمنافسة من قال

لا يخفى بعدها عن التعريف بما لا يليق ورابعها انه اراد

باخراج التوابع اخراج بعضها وهو المعطوف بالحرف

والبدل اذ لا اسناد الى التوابع الا فيهما بخلاف النعت

والتأكيد وعطف البيان قوله اي ما يشبهه في العمل

لم يقل في الاشتقاق لئلا يخرج المصدر ولا في الدلالة

على

على الحدث لئلا يخرج الظرف والا ظهر ان الجار فانه

الفعل على معنى الامر وقبل العمل لانهم يعملون عمل

الامر بمشابهة الفعل فالاولى ان يعبر بالمشابهة في

الدلالة على الحدث والظرف ايضا يدل على الحصول

والثبوت كانه يشارك صيغة الماضي في تلك الدلالة

ولذا وجب حذف عامله قوله وقدم عليه عطف على

اسند وجعله حالا بتقدير قد خال عن الاستقامة قوله

لانه مما اسند اليه الفعل رد على المصنف حيث جوزوه

جعل قوله فهو نوعهم فاعله زيد في المثال المذكور

بناء على انه توهم اسناد ضرب الى زيد والغفلة عن الضمير

المستتر وانما احتاج الى هذا التكلف لحمله الكلام

وقدم ح

على الإسناد بحسب الدلالة اللفظية كما يشهد الذوق أو على كلّ
أن تعريف الفاعل على رأي البصريين إنما يتميز عن تعريفه
على رأي الكوفيين بهذا القيد فإن زيداً في المثال المذكور
فاعل عند الكوفيين فلهم مزيد اهتمام بذكر هذا
القيد احتيج إليه للتمام بهذا التعريف كما ذهب إليه غيره
أو لأنّه كما ذهب إليه غيره قوله والمراد تقديم عليه وجوبا
إنما احتاج إليه لتصحيح الإسناد على المسند حقيقة
أو بحسب الظاهر وأما من لم يجعل زيداً في زيد ضرب مسنداً إليه
لقرب فهمه على غنى من التكلف لإخراج كريم من بكر مكرم
نعم في التسهيل ما يشمل والأفق فيه عبث وأما ما
هنالك أن يقع في انقضائه إلى التكلفات عدم

بعيد

بعيد فلا يستقيم التعريف عليه كيف والمسند الذي
يجب تقديم نوعه إنما يعرف بعد تعيين نوعه ونحن
في تعيين النوع قوله أي إسناداً واقعاً جعله مفعولاً
مطلق فرقة إلى الإسناد لعدم استقامة رده إلى
التقديم فلزم الفصل بين العامل والمعمول بغير
المعمول والأولى جعله حالاً من ضميره قدم أي مشتملاً
على طريقة قيامه به قوله كصاحب المفصل وهو
الشيخ عبد القاهر وأكثر البصريين قوله والأصل
في الفاعل إلى قوله إن لم يمنع مانع وبهذا صرح
الخلاف فإن رجح بالقاعدة الوجوب أو دونه فيما
وجوب تقديم الفاعل وأخل بنحت الإسناد

الاصل بمعنى الاولى الاليق المنفك عن الوجود فيجب

عند بل الاصل وهذا الاصل مختلف فيه وجا القوم فيه ابن

جني والاخفش والاصل عندهم في كل من الفاعل والمفعول

بذلك الشرط اقتضاء الفعل للمفعول به كالفاعل فاني

منها البعد عن الفعل فقد عدل عن مكانه ورتبته فيجب

فلا فلذا الكل جاز عندهم كلا المثالين من الاخر قبل

الذكر لان المرجع هو ان يكون متصلا بالفعل كانه

انفصل فتقدم احدهما وتأخر الاخر فروعي فيه تقدم

رتبته وان تأخر لفظا ولهذا اينه فهو ان امتناع ضرب

غلامه زيدا لا يضر دليلا على ان الاصل تقدم الفاعل

الا ان المفعول به لو تساويا فلا يمتنع ايضا لعدم تقدم

المرجع

المعرب ولانه خال من الاشارة الى اصالة الرفع في الفاعل وعن

زيادة الايضاح المناسبة لمقام التعريف قوله والمراد بالمحل

الاسم عليها ان يكون موصوفا بها اي كالموصوف بها فانه

الحركات والحروف الاعرابية وان لم يكن اوصافا لكنها

شبيهة بها لعدم استقلالها وتبعيتها للمعرب وبحيث

ان يقال ان صيغة المرفوع كصيغة المعلوم لكن نسبة

فالمرفوع مع النسبة العلاقة الفاعلية بكونه ملابسا لها

ملابسة الكل لجزئه وتقديرا او ملابسة المطلوع عليه

للطارئ والمراد باشتمال هو هذه الملابسة قوله اذ معنى

الرفع المحلي انه في محل لو الظهرت العبارة قوله ان رفع المحلي

بهذه الحيثية وجه الشبه في اتصاف الاسم بها لكنها

ليست على الفاعلية نعم لو قيل ان ثبوت هذه الجملة

مستلزم لتوهم رفعه اولا باعتبار رفع ما يلي محله

وان الاشتمال اعم من ان يكون محققا او موهوما او اعم

من ان يكون الاشتمال الاولي هو في محل لكان الا وجها

قوله وكيف يختص الرفع لعل الباعث على التخصيص

عدم ظهور اشتمال الكلم على علم الفاعلية اذ جعل

اللام للعهد كما ذكرناه انفا قوله اي من المرفوع

فان الكلام مسبوق من البداية الى الانفصالية

ويأبى عنه قوله ومنها المبتدأ والخبر قوله او

مما اشتمل الترديد ويجوز ان يجعل راجعا الى المرفوعات

بقرب من التأويل ونوافقه قوله ومنها المبتدأ قوله

لانه

لانه جزء الجملة الفعلية ولانه لا يجب في بعد ومن ها هنا

مسموع وقيل انه قد يجب في كنعم لكن ما ضرب واكرم الا انا

وقولهم به الكلام راي وبه قع بانه نادر ولانه

لا يختص بالعامل وقيل انه يختص نحو كفى بالله وبه

بانه نادر غير مطرد ولكن فيه زائد قوله الخ حاصل

الجمل لا اشتمالها على ما هو موضع للاسناد قوله ولانه

عامل اقوى لانه موجود محسوس بخلاف عامله

المبتدأ فانه عدمي معقول وقوله المؤثرة يقتضي

قوة الاثر فالغلبة في المرفوع اقوى من المبتدأ

ولا يعارضه ما ذكره في المبتدأ لانه لا يفيد قوة

رفعه بل يفيد فضيلة حاله قوله لانه باق ولان ما

عداه يصح ان يرد اليه فهو اما المرفوع على شاكلة التاليف

الاستفهام اصل فيه لقيا وبما مقام كلمات قوله ومنه

يحكم عليه بكل حكم ولا يحكم عليه بمعنوده فلا سنبعا

وبهو فضلة وكل لبيه قوله الا بالمشتق حقيقة

او حكمي فان المصدر العامل في قوله ان مع الفعل قوله

اسند اليه الاسناد ههنا بمعنى النسبة ناقصة كانت

او تامة خبرية كانت او انشائية مثبتة كانت

او منفية محققة كانت او مفروضة قوله بقرينة

ذكر التوابع بعدها لا يخفى نبوها عن التعريف قوله

او شبيهة او للتنويع للتشكيك قوله

اي ما يشبهه في العمل او في الدلالة على الحدث والخبر

فاعل

١١١

فاعل الظرف لانه فاعل العامل حقيقة قوله وفيه الجملة

حالية بتقدير قد والضمير راجع الى احد الامرين المتنافية

من لفظ او قوله لان الاسناد الى ضميره شيء اسناد اليه

في الحقيقة لانه مغاير للاسناد ولو اريد الاسناد بحسب

الدلالة اللغوية لكان ذكر قوله قدم ليدفع توهم انه خبر

والوجه ما قال المصنف في الشرح قوله والمراد تقديم

وجوبا لانه الجزء الكامل قوله المراد وجوب تقديم

نوع بقرينة انه بصدد تعريف نوع من انواع المرفوع

ويجب ان يكون المعرف واجزاؤه من لوازم المعرف

والسر في لزوم تقديم الفعل ان غرض المتكلم في

تقديم زيد على قام تعيين محل القائم وان المخاطب

يتقوى انتظاره في تقديم قائم على زيد بتعيين الفاعل

وانتقل محله فلو قدم زيد على قائم بدا لتغلب

الوهم نقل عن الكوفيين جواز التقديم واستدل

بانه لو جعل زيد في زيد قام فاعلا جعلنا الكلام

محمولا على التقديم والتاخير لم يحتج الى الاضمار

وتغير محل المرفوع اهون من اثبات المعدوم

ولهذا قال الكوفيون في زيد ضربت ان النصب اولى

يلزم عليه نصب كل ما يقع لان الفعل لا يقع عليه

وكذا حكم اخواته قوله اى اسنادا واقعا

سنذكر الرابع قوله على جهة قيامه متعلق

بكلمة او صفة المصدر قيل يحتمل ان يكون حالا

بعد

بعد حال او لا يخلو عن شئ لان الفعل لا يكون

على طريقة القيام بل الاسناد بجملته كذلك قوله

على طريقة قيامه الفعل اى قيامه به لكونه يقال

عملت بهذا العمل على وجه عملك وعلى جهته اى

على طريقه وطريقته وشكله قوله وطريقة قيامه

بان يكون على صيغة المعلوم او يكون على طريقتها

او وصف له ازيد بها وذلك لان القيام ثبوت

وجوده له وانصاف الاقربية والتعبير عنه ليس

الا بصيغة المعلوم لان المصدر المجهول

لا يوجد اصلا والمصدر المعلوم فيوجد لكن

فيه تامل والمراد بالاسناد الذى هو على طريقه

القيام ثبوت شئ له او ثبوت مماثل القيام
وبين كل منهما فرق في المعنى او في التعبير فتعبيره بتعبير القيام
ان قلت فعلى هذا يخرج الاسناد الذي نفي القيام
قلنا للقيام افراد بعضها مماثل بعض فتأمل
واحترز بهذا القيد عن مفعول ما لم يسم فاعله
وان كان للمصدر المجهول لانه فرق ان
مع الفعل المجهول فتأمل كصاحب المفصل
والشيخ عبد القاهر فانه اذ ذهب الى ما ذهب
اليه كثير المتقدمين من البصريين فتأمل وزيد
قائم ابوه قبل الدقال ابوه لكان نصا فيها
فيصح لانه ابوه يحتمل ان يكون مبتدأ

وفيه

وفيه انه لو كان مبتدأ لوجب تقديمه على قائم كما في زيد
قائم فتأمل والاصل [illegible] البعيد في اللغة ما ابني
عليه شيء وفي العرف القاعدة والمراد ما يبنى عليه
فيه بحث ان قلت انما اشتهر هذه العبارة فيما
قيل لكل الاول ان يلي معنى الاداة وضعيتها واحسن عبارات
الاشتقاق قلت لان في لفظ الاصل اشارة الى قرب
الفاعل من الفصل كانه بمنزلة قاعدة لا يجوز
هدمها مع انه ليس بمحض الاولوية بل يبتنى عليه بعض
الاحكام كما نبه بقوله فلذلك جاز آه فيه زيادة
تشويق الى استماع الحكم الملقى فتأمل في الفاعل
وكذا الاصل فيما هو بمعناه ان يقرب من الفعل

ويتقدم على ما ليس بمعناه كالمفعول الاول من باب اعطيت
بالنسبة الى المفعول الثاني وكذا الحال في المفعول بلا واسطة
بالقياس الى المفعول بواسطة قوله اي ما ينبغي ان يلي
الفاعل عليه الحاصل ان الفاعل من حيث هو
فاعل يقتضي قربه من الفعل ووجهه لكنه قد يزول
ذلك الاقتضاء لعارض يقتضي وجوب البعد او جوازه
ونظير ذلك ما يقال ان الماء بطبعه يقتضي البرودة لكنه
قد يزول ذلك الاقتضاء بعارض فيسخن قوله اصلي
الفعل المحض لم يقال انه يليه اي انه ضعيف ويستعمل الضمير
شبه الفعل الجزء ضعيف المظهر ضعيف المضمر لكن عامة التمكن
في الذهن والاشارة الى ان الفعل اصل في هذا الحكم
ويشبه

ويشبه على ما لحقه به قوله لشدة احتياج الفعل اليه لانه
النسبة التي الى الفاعل مقدم على لوازم الفعل وطرف النسبة ومقدم
لانه الذي يليه فاعل ومعناه داخل في مفهوم طرف النسبة ومقدم
لانه مقدم في المفهوم ومقدم فيكون ان الرتبة الا انه فاعل
النسبة كانت جزء للفعل كذلك الفاعل لدلالته على ما
يليه في مفهوم النسبة كانه في عداد جزئيه قوله ويدل
على ذلك الا انك كما انك سابق دل عليه لانه لم ويدل
ابتداء ذلك الدلالة وضع اعراب الفعل بعد الفاعل نحو
يضربان ويضربون وتضربين قوله فلذلك لا لام
للتعليل فيفيد ان كون الولي اصلا علة لجواز مثال
الاول وامتناع الثاني والفاء اما للتفريع فيفيد ترتب

[illegible]

العلم بالجواز والامتناع فيهما على التقدير الاول
السابق والتعليل فيه من باب الاستدلال بالمعلول
على العلة فلا استدراك في الجمع بين الفاء واللام ولا يخفى
ان امتناع المثال المذكور وان كان بشرط ... على الاصل
المذكور لكن لا يتوقف عليه لثبوته على التقدير ايضا
في المرتبة فلا يصح الاستدلال بالامتناع عليه
لتقدم وجه الضمير ويسمى تقدم رتبة تقدم الشيء على
او رتبة كون الشيء بحال يقتضيه المتقدم سواء
تقدم بالفعل او لم يتقدم ويسمى في حكم المتقدم
لان ثبوت السبب في قوة ثبوت المسبب فيكون من قبيل
وضع السبب موضع المسبب خلافا للاخفش وابن

جني

اسما ادخلوا الخ ادی قنداغ اغلادی حسینی زاریسی الیدیم بویرتدی قویدیلار دیپ

قیامت کونی بولدی اکر افیل سورینی اوربکای محمد جانلار کای کورسه کای مرده

امام حق حکمی طوتقیلار طوراینی قوربان قیلغیلار حق وعده سی بیزکا خلیل بابام دیدی یا

مسکین ابراهیم طوردی اللهی بیلدی ایاقلاریمنی قوشدی کونی جناجت قیلغیلاری

خلیل الله یا رحمان ادخلوها قیلایم قوربان فدا قیلدیم سکلی جاده قبول قیلغیل دیدی یا

بر مسکین صادق قولی ملالتی جاده بر ایشکا توجاده صوحلیم رافتی جاده اوبکا ادی دیدی یا

خلیل الله دیدی ادغلیم منکا ایچ کور قولوم کلدی کا بولادیم بیوزلار حیفنی دیدی

بو بیتیم صونی ادی اوغلانی حق نی فرمانینی طوتا حق بیلور غیبنی قیلادی بوغازلا دیدی دیپ

مسکین ابراهیم طوردی بیچاقنی بوغازینه قویدی بر بیچاق بوزادعتی بوزی قایتدی طوردی یا

اسماعیل کونکلنی اچدی بوینی بیردی کا ادی بر دی جبنش اطاعاتی دیدی یا

بیچاق ادی شرلا دیمدی بوغازینه چیچ یا طمده هر نی قیلدی ادعتدی خلیل قهر نی کلدی یا

خلیل قهر قیلدی بیچاقنی کاتا ادرمی بیچاق بوغازینه بیتمدی ... طوردی

الیدی کاتمانی کسیمی اسماعیل کسمیمی بوغازینه چیچ یا اچیمی بوینی بیردی دیدی